

أحكام الصديق في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية معاصرة

إعداد

الدكتور محمود محمد عطية معابره

أستاذ مساعد

جامعة المجمععة - كلية التربية - قسم الدراسات الإسلامية

٢٠١٥م

المقدمة

لما كانت الصداقة لها الأثر الكبير في حياة الأسرة ، فقد حث الشرع على حُسن اختيار الصديق ، فقال صلى الله عليه وسلم : (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل) فإذا عاش المرء مع ناسٍ صالحين، كان في الغالب صالحًا، وإذا عاش مع أناسٍ مجرمين كان في الغالب مجرمًا. لذا جعل الشرع الإسلامي للصحبة آدابًا وضوابط قلَّ من يدركها أو يراعيها هذه الأيام، وقل من يحرص على الالتزام بها، فكم من أسر دمرت بسبب الصداقة السيئة ؟ وكم من شباب ضاعوا بسبب سوء الصحبة ؟ لذا فإن معرفة صفات الصديق والضوابط الشرعية للصداقة ضرورية ؛ فهي تساعدنا على السعي لبلوغها وتجسيدها، فتكوّن بذلك إطارا ناصعا ينطلق من أنفسنا لصورة الصديق الذي نحب، ولعلاقة الصداقة التي نتمنى.

لهذا اخترت أحكام الصديق في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية معاصرة لبيان آدابها وقواعدها وأحكامها وتطبيقاتها المعاصرة للخروج بتصوّر عنها يكون فيه دوام وجودها أو عدم تعرضها لما يخلّ بها.

وقد جاء هذا البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة سأتناول في المقدمة مشكلة البحث وأسباب اختياره والسؤال الذي تسعى للإجابة عنه وهو : ما أثر الصداقة على الأسرة وما أنجع السبل لاختيار الصديق للأسرة في ضوء الشريعة الإسلامية ؟

وأما المبحث الأول: فسيأتي في عشرة مطالب ، أتحدث من خلاله عن تعريف الصديق وقواعد الصداقة وأهميتها وأثرها على الأسرة .وأما المبحث الثاني : فسأتحدث فيه عن أحكام الصداقة في الفقه الإسلامي .

ثم أختتم البحث بأهم النتائج والتوصيات .

مشكلة الدراسة:

لا شيء في الحياة يسعد الإنسان أكثر من اكتساب صديق صالح يشاركه في مشاعره و عواطفه ،يأنس إليه في الوحشة ويستعين به في الشدائد . لذا جعل الشرع الإسلامي للصحبة آدابًا وضوابط قلَّ من يدركها أو

يراعيا هذه الأيام، وقلَّ من يحرص على الالتزام بها، في زمن صارت فيه العلاقات الإنسانية قائمة على المصلحة تارة أو على المزاج الشخصي بتجاوزاته وتطرفه تارة أخرى، ولذلك فإننا كثيراً ما نجد المحبة تنقلب إلى عداوة، والصداقة تنقلب إلى بغضاء وخصومة. ومما لا شك فيه، أن معرفة صفات الصديق والضوابط الشرعية للصداقة ضرورية؛ لأنها تساعدنا على السعي لبلوغها وتجسيدها، فنكُونُ بذلك رسماً إطاراً ناصعاً انطلاقاً من أنفسنا، لصورة الصديق الذي نحب، ولعلاقة الصداقة التي نتمنى!

لذا اخترت أحكام الصديق في الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية معاصرة لبيان آدابها وقواعدها وأحكامها وتطبيقاتها المعاصرة للخروج بتصوّر عنها يكون فيه دوام وجودها أو عدم تعرضها لما يخلّ بها.

وفي ضوء ذلك تتلخص مشكلة الدراسة في السؤالين التاليين: ما أثر

الصداقة في الأسرة؟

ما أنجع السبل لاختيار الصديق في ضوء الشريعة الإسلامية؟

أهمية الدراسة:

تتم أهمية هذه الدراسة في ما تقدم وكذلك في الآتي:

أولاً- عدم وجود دراسة فقهية شرعية متخصصة تناولت الحديث في

أحكام الصديق في الفقه الإسلامي، مع قيام الحاجة الماسة لذلك.

ثانياً- اهتمام الباحث شخصياً بهذه القضية بحكم طبيعة عمله ودراسته

الشرعية.

ثالثاً- أنها قضية تمس المجتمع بأكمله مساساً لا ينفك عنه أحد من

أفراده وذلك كون الأسرة هي نواة المجتمع.

رابعاً- رغبة الباحث في إضافة دراسة عن موضوع البحث، تفيد

الدارسين والباحثين المهتمين بموضوع البحث على الوقوف على الأحكام

الشرعية الخاصة بالصداقة.

خامساً - تعميم نتائج البحث لتكون شريكاً للدراسات الإسلامية

والاجتماعية وغيرها ذات الصلة بموضوع البحث.

أهداف الدراسة :

جاءت هذه الدراسة لتدرس موقف الفقه الإسلامي من الصداقة وأثرها في الأسرة، وبيان مدى تمكن الشريعة الإسلامية في معالجتها للقضايا المرتبطة بها . وفي ما يلي بيان أهداف هذه الدراسة

- ١- بيان مفهوم الصديق والصداقة .
- ٢- بيان أهمية الصداقة وأثرها على الأسرة .
- ٣- تحديد واجبات وحقوق الصديق نحو صديقه.
- ٤- بيان أسس اختيار الصديق .
- ٥- توضيح أحكام الصديق الشرعية .
- ٦- المساهمة في معالجة القضايا التي تتعرض لها الأسرة بسبب الصداقة السيئة .

الدراسات السابقة :

أولاً- أبو حيان التوحيدي ، الصداقة والصديق : وهو كتاب حكم وشعر يتحدث عن الصداقة والصديق من خلال الحكم الشعرية ولم يتعرض فيه للأحكام الفقهية إذ هي ليست الغاية من تصنيفه للكتاب.

ثانياً - أبو سريع، أسامة سعد، الصداقة من منظور علم النفس ، عالم المعرفة ، عدد ١٧٩ : وهو كتاب يتحدث فيه عن الظروف النفسية المصاحبة للصداقة .

ثالثاً- المجدوب ، أحمد علي ، الصداقة والشباب ، الدار المصرية اللبنانية .

رابعاً - الطريقي ، عبد العزيز ، الاختلاط ، ط١ ، دار المنهاج -الرياض ، ٢٠١٢م-١٤٣٣هـ: حيث تحدث فيه عن اختلاط المرأة مع الرجال إذا كان زوجها موجود ، ولم يتناول الأحكام الفقهية فيه سوى أمر الاختلاط وفي أسطر قليلة.

منهج البحث

اقتضت أهمية البحث تناول الموضوع حسب المناهج التالية :

أولاً : المنهج الاستقرائي، وذلك باستقراء وجمع الآيات والأحاديث التي تتحدث عن الصديق والصدقة .

ثانياً : المنهج التحليلي، وذلك بتحليل هذه الآيات والأحاديث وبيان آراء الفقهاء في المسائل الفقهية المتعلقة بموضوع هذا البحث.

ثالثاً: عمل استبيان يتساءل عن أثر الصداقة على الأسرة (الزوجة ، الأبناء ، الزوج) وتحليل النتائج.

رابعاً : عزو الآيات القرآنية لسورها مع ذكر السورة ورقم الآية .

خامساً : تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها الأصلية : والحكم على الحديث وبيان درجته إن وجد في غير الصحيحين .

سابعاً : ذكر الخاتمة وتحتوي على أهم النتائج والتوصيات .

ثامناً : إعداد الفهارس العلمية في نهاية الدراسة.

خطة البحث

جاء هذا البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة ، تناولت في المقدمة مشكلة البحث وأسباب اختياره والسؤال الذي تسعى للإجابة عنه.

وأما المبحث الأول: الصداقة وأثرها في الأسرة فقد جاء في عشرة مطالب :

المطلب الأول : مفهوم الصديق لغة واصطلاحاً .

المطلب الثاني : مفهوم الصداقة لغة واصطلاحاً .

المطلب الثالث : الألفاظ ذات الصلة

المطلب الرابع : مكانة الصداقة عند الأمم السابقة .

المطلب الخامس : أهمية الصداقة.

المطلب السادس : أسس اختيار الصديق .

المطلب السابع: حقوق وواجبات الصداقة .

المطلب الثامن : آثار الصداقة على الفرد والمجتمع .

المطلب التاسع: نماذج من الصداقة .

المطلب العاشر: تحليل استبانات أثر الصداقة في الأسرة .

المبحث الثاني : أحكام الصديق في الفقه الإسلامي .

المطلب الأول : شهادة الصديق لصديقه .

- المطلب الثاني : الأكل في بيت الصديق .
- المطلب الثالث: هدية الصديق لصديقه الموظف .
- المطلب الرابع : حفظ السر بين الأصدقاء .
- المطلب الخامس : الاختلاط بين الأصدقاء وأهلهم من النساء.
- المطلب السادس : استقبال المرأة أصدقاء زوجها أو محارمها في حالة غيبته .
- المطلب السابع : صداقة الكبار للأحداث .
- المطلب الثامن : الصداقة بين الجنسين عبر وسائل الاتصال الحديثة (الماسنجر ، الفيس بوك ، توتر ، الوتس وغيرها)
- المطلب التاسع : صداقة المسلم لغير المسلمين .
- المطلب العاشر : حكم صداقة الفاسق والعاصي .
- الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات

المبحث الأول

الصدقة وأثرها في الأسرة

المطلب الأول : مفهوم الصديق لغة واصطلاحاً:

الفرع الأول : الصديق في اللغة^(١):

هو صاحب الصديق الود المصادق لك .والجمع صدّقاء وصدّقان وأصدقاء وأصدقاء ، وقد يستعمل لفظ الصديق للواحد ولثلاثين وللجماعة وللمرأة ؛فيقال : هم صديق وهي صديق وهن صديق ويقال للواحدة : صديقة .

الفرع الثاني : الصديق اصطلاحاً^(٢) :

عرفه أرسطو بأنه : (من يعيش معك ويتحد وإياك في الأدواق وتسره مسراتك وتحزنه أجزائك)^(٣)

وقال أبو عثمان رحمه الله : (الصديق من لا يخالف باطنه باطنك كما لا يخالف ظاهره ظاهره فيكون الانبساط إليه مباحا في كل شيء من أمور الدين والدنيا)^(٤) .

ويمكننا تعريف الصديق بأنه : الشخص الذي يلزمك فيصدقك في قوله ويؤثرك على نفسه فتأمنه على مالك وتطلعه على أسرارك^(٥) .

(١) ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر - بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، باب الصاد وما يتلثهما (٣٤٠/٣) . ابن منظور ، محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب ، ط ١ ، دار صادر - بيروت ، باب القاف فصل الصاد (١٠ / ١٩٣) .

(٢) كثيرا ما يتطابق المعنى اللغوي مع المعنى الاصطلاحي كما هو الحال في مفهوم الصديق والصدقة . المجدوب ، أحمد ، الصداقة والشباب " شبابنا أملنا " ، ط ١ ، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، ص ١٨ .

(٣) طاليس ، أرسطو ، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس ، ترجمة : أحمد لطفي السيد ، دار الكتب المصرية - القاهرة ، (٢٥٥/١ - ٢٥٦)

(٤) حقي ، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي ، تفسير روح البيان ، دار إحياء التراث العربي ، (١٧٩/٦)

(٥) قولنا : (الشخص) : يدخل الجميع فيه الصغير والكبير الذكر والأنثى قولنا : (يلزمك) : لأنه غالبا ما يكون معك ويرافقك .

قولنا : (ويصدقك) : لأن الصداقة تقوم على أساس الصدق . وقد سمي بذلك لقوته في نفسه وصلابته . ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، باب الصاد والادل وما يتلثهما (٣٤٠/٣) ، والصديق علاقته صلبة وقوية مع صديقه .

قولنا (ويؤثرك على نفسه) : لأن العلاقة بين الصديقين تقوم على الود . والإيثار أعلى درجات الود .

قولنا : (فتأمنه على مالك) : لأنه يدخل إلى بيتك بحضورك وغيبتك فيحفظك في السر

المطلب الثاني : مفهوم الصداقة لغة واصطلاحاً .

الفرع الأول : الصداقة في اللغة (٦):

الصَّدَاقَةُ والمُصَادَقَةُ : المخالطة ، وصادقته مُصَادَقَةٌ وصداقاً خالته،
والاسم : الصَّدَاقَةُ وتصادقا في الحديث وفي المودة والصَّدَاقَةُ مصدر الصديق
واشتقاقها من الصديق في الود والنصح وهي إِمحاض المحبة واتفاق
الضمانر على المودة وذلك مختص بالإنسان دون غيره .

الفرع الثاني : الصداقة اصطلاحاً:

عرف أبو سريخ الصداقة بأنها :

(علاقة اجتماعية وثيقة تقوم على مشاعر الحب والجاذبية المتبادلة
بين شخصين أو أكثر ، وتميزها عدة خصائص من بينها الدوام النسبي ،
والاستقرار ، والتقارب العمري في معظم الحالات بين الأصدقاء مع توافر قدر
من التماثل بينهم فيما يتعلق بسمات الشخصية ، والقدرات العقلية ،
والاهتمامات والتفضيلات ، والاتجاهات ، والقيم ، والظروف الاجتماعية)^(٧)
ويمكننا تعريف الصداقة بأنها :علاقة اجتماعية مستمرة بين شخصين
أو أكثر تقوم على أساس التقوى والصدق والإيثار وحفظ الأسرار^(٨) .

والعلن .

قولنا : (وتطلعه على أسرارك) : لأن التقوى تكون في القلب ، والصديق أحب صديقه
من قلبه فيحفظ أسراراه .

(٦) ابن منظور ، لسان العرب ، باب القاف فصل الصاد (١٠/١٩٣) . الزبيدي ، أبو
الفيض ، محمد بن عبد الرزاق ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق :
مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، فصل الصاد مع القاف (٧/٢٦)

(٧) أبو سريخ ، أسامه سعد ، الصداقة من منظور علم النفس ، عالم المعرفة ، عدد (١٧٩) ، ص ٢٩-٣٠ .

^(٨) وقولنا (علاقة اجتماعية) : ليحصل بينهما الترابط الاجتماعي .

وقولنا (مستمرة) : ليخرج منها العلاقة العابرة كالتعارف في الطريق أو زمالة العمل
وغيرها من العلاقات المنقطعة ، فهي العلاقة الباقية بينهما و إن تباعدا في الأوطان
لظروف الحياة .

وقولنا (على أساس التقوى) : لأنه لا صداقة بلا تقوى منصور ، عبد الرحمن ، الأخوة
حقوق وواجبات ، المكتب الثقافي الإسلامي - القاهرة ، ص ٧ قال الله تعالى : (الأخلاءُ
يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ) (سورة الزخرف : آية (٦٧)) . كما أن التقوى
تجعل الصديق يحفظ صديقه في حضوره وغيبته ويصدق فيه حديث رسول الله ﷺ :
(اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ) (٨) أخرجه الترمذي في (سننه) كتاب : البر والصلة ، باب : ()
حديث : (١٩٨٧) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، الألباني ، صحيح الجامع
الصغير (حديث : ٩٧) وقال : حسن . فيحفظ مال صديقه وأهله كأنه موجود .

ومن خلال ما تقدم يتضح أنّ قيام الصداقة يعتمد على بعض الدعائم والمقومات لاعتبار وجود العلاقة القائمة بين الشخصين بأنها " صداقة " ، أهمها^(٩) :

١- الصدق في كل شيء ، إضرار مودة كل منهم للآخر ، بحيث يكون باطنه كظاهره.

٢- الإيثار والبعد عن الأنانية وحب الذات ، و الاستعداد للإفصاح عن الآراء والأفكار والمشاعر والأسرار الشخصية.

٣- التأثير المتبادل في المشاعر والمعتقدات و الاهتمامات والسلوك بين الطرفين .

٤- مقدار الزمن الذي يقضيه الأصدقاء معا بحيث تتوفر الفرص الكافية للتفاهم والفهم العميق لتحقيق الاستقرار أو الدوام للعلاقة بينهما.

المطلب الثالث: الألفاظ ذات الصلة

لمصطلح الصداقة مصطلحات مرادفة مثل : الصحبة ، والخلة ، والأخوة ، والقرين ، والعشير ، والزمانة ، والرفقة ، والخذن ، فما مدى العلاقة بين هذه الألفاظ وبين لفظ الصداقة .

أولاً: الصحبة :الصاحب : هو المعاشر والمرافق والملازم إنسانا كان أو حيوانا أو مكانا أو زمانا. وحقيقته الذي يلزم غيره في حالة من سفر ونحوه^(١٠).

وقولنا (والصدق) : لأنّ من مسلمات العلاقة بين الصديقين أن تقوم على أساس الصدق . وقد سمي بذلك لقوته في نفسه وصلابته ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، باب الصاد والادل وما يثلثهما (٣/٣٤٠) ، والصديق علاقته صلبة وقوية مع صديقه. وقولنا : (الإيثار) : لأنّ من مستلزمات العلاقة بين الصديقين أن تقوم على الود ، والإيثار أعلى درجات الود .

وقولنا : (وحفظ الأسرار) : لأنّ من المتصوّر في الصداقة احتمال أن يفصح الصديق عن موضوعات شديدة الخصوصية لصديقه فلا بد من حفظها . زيدان ، عصام محمد ، دوافع إقامة / قطع الصداقة بين الشباب في ضوء بعض المتغيرات ، مجلة كلية التربية ، جامعة المنصورة ، العدد (٤٥) ، يناير ٢٠٠١ ، ص٢٤٧-٢٤٨ .

(١٠) أبو جيب ، سعدي ، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً ، ط٢ ، دار الفكر - دمشق ، ١٩٩٣م ، حرف الصاد ، ص٢٠٧ . القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (ت: ٦٧١هـ) ، لجامع لأحكام القرآن

وقد ورد لفظ الصاحب بمعان أخرى في القرآن الكريم ذكرها أهل التفسير^(١١).

ثانياً: الخُلة: هي الصداقة والمودة والمحبة المختصة التي ليس فيها خلل. وسميت بذلك لأنها تخللت القلب فصارت في باطنه^(١٢). قال الله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَاعَةَ﴾^(١٣). قال الزجاج: يعني يوم القيامة لا صداقة تنفع صاحبها^(١٤). وجمعها (خِلا) و(خِلال)^(١٥) قال الله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلالٌ﴾^(١٦).

ثالثاً: الأخوة: الأخ من النسب معروف، وهو ما جمعك وإياه صلب أو بطن. وقد يكون الصديق والصاحب. وجمع الأخ إخوة وإخوان. قال أبو حاتم: قال أهل البصرة أجمعوا: الأخوة في النسب والإخوان في الصداقة^(١٧). والظاهر في التعارف: أنه يقال في النسب، ثم يستعار في مواضع تدل عليها القرينة^(١٨).

فيطلق الأخ مجازاً على الصديق الودود ومنه ما آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار^(١٩). وقد أطلق الأخ في القرآن الكريم على معان عديدة

٢، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (١٨٩/٥).

(١١) انظر: ابن الجوزي، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، (٣٩٣-٣٩٢/١).

(١٢) ابن منظور، لسان العرب باب اللام فصل الخاء (٢١٦/١١).

(١٣) سورة البقرة: آية (٢٥٤).

(١٤) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمود حسن، دار الفكر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، (٣٧٦/١).

(١٥) ابن منظور، لسان العرب باب اللام فصل الخاء (٢١٦/١١).

(١٦) سورة إبراهيم: آية (٣١).

(١٧) ابن منظور، لسان العرب، باب النواو والنياء (١٩/١٤). الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر (ت: ١٣٩٣هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة - بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م (٤١٥/٣).

(١٨) ابن الجوزي، نزعة الأعين والنواظر (١٣١/١).

(١٩) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر (ت: ١٣٩٣هـ)، التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، ط١، مؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، (٢٣٤/٩).

ذكرها أهل التفسير (٢٠)

رابعا : القرين: هو الملازم الذي لا يفارق صاحبه ، وهو الصاحب والخليل والصديق (٢١) .ومنه :قول الله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ (٢٢) ، أي : من يكن الشيطان له خليلا وصاحبا يعمل بطاعته ويتبع أمره ويترك أمر الله (٢٣) فبئس الصاحب وبئس القرين الشيطان (٢٤).

خامسا : العشير : هو القريب والصديق الخليل والصاحب (٢٥) .قال الله تعالى : ﴿لِبَيْتِ الْمَوْلَىٰ وَلِبَيْتِ الْعَشِيرِ﴾ (٢٦) أي : لبئس الصاحب والخليل (٢٧).

سادسا : الزمالة : هي (علاقة تختص بمستوى معين يحدده إطار الدور الذي يقوم به الفرد في مجال العمل أو المهنة أو الوظيفة أو الحرفة) (٢٨).

سابعا : الرفقة (الرفيق) :الراء والفاء والقاف أصل واحد يدل على موافقة ومقاربة بلا عنف (٢٩) .ومنه : الرفيق ،أي : الصاحب إذ في رفقته لين الجانب واللطافة في المعاشرة قولاً وفعلاً (٣٠) .

ثامنا : الخدن (المخادنة) : وهي المصاحبة، وتطلق على الذكر و الأنثى ، ومنه قوله تعالى : ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ (٣١) وقوله

(٢٠) وذكر أهل التفسير أن الأخ في القرآن على خمسة أوجه : انظر ابن الجوزي ، نزعة الأعين والنواظر (١٣٢/١).

(٢١) الفراهيدي ، ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد ، العين ، تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، دار مكتبة الهلال (١٤٢/٥) . أبو جيب ، القاموس الفقهي ، (٣٠٢/١) ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (١٩٤/٥) .

(٢٢) سورة النساء : آية (٣٨)

(٢٣) الطبري ، جامع البيان (٣٥٨/٨)

(٢٤) السلطان ، عبد العزيز بن محمد ، الأنوار الساطعات لآيات جامعات (١٧٥/١) .

(٢٥) الزبيدي ، تاج العروس (١٩٣/١٢) . ابن منظور ، لسان العرب باب الراء فصل العين (٥٦٨/٤) . الجوهري ، الصحاح (٣١١/٣) .

(٢٦) سورة الحج : آية (١٣) .

(٢٧) الشنقيطي ، أضواء البيان (٢٨٦/٤) . الشوكاني ، محمد بن علي ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، وزارة الأوقاف السعودية ، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠ ، (٣٦٠/٣).

(٢٨) زيدان ، دوافع إقامة قطع الصداقة ، ص ٢٤٨ .

(٢٩) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة كتاب الراء (٣٤٥/٢)

(٣٠) أبو السعود ، محمد بن محمد العمادي ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (المسمى تفسير أبي السعود) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٩٩/٢) .

حقي ، تفسير روح البيان ، (٢٣٣/٢)

(٣١) سورة النساء : آية (٢٥) .

تعالى: ﴿عَيَّرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾^(٣٢) فالمتخذ الخدن هو الرجل تكون له صديقة، والمرأة يكون لها صديق^(٣٣). وأكثر ما يستعمل فيمن يصاحب بشهوة^(٣٤) لذا يطلق على الصديق للمرأة يزني بها سرا^(٣٥).

وبناء على ذلك: ومن خلال عرض مفهوم الصديق والصدقة والمصطلحات ذات الصلة بها يتضح أن هناك توافقاً فيما بينها؛ حيث تتركز في مجملها حول معنى الملازمة والمشاركة والموافقة^(٣٦) بين الأصدقاء، وبالرغم من إمكان الأخذ بجميع هذه المعاني لما لها من ترابط ودلالة واضحة على المعنى المقصود إلا أننا هنا نقصد الصديق فقط من غير المصطلحات الأخرى وذلك لما لها من خصائص أشمل وأعم وأخص من غيرها من المصطلحات ذات الصلة^(٣٧).

ومن خصائص الصداقة:

- ١- أنها لفظ يختص بالإنسان وحده فلا تطلق على غيره.
 - ٢- أنها تدعو إلى الاستمرارية والديمومة فهي قائمة على التلازم مهما طالت المدة أو تضاءلت فهي ليست قاصرة على فترة زمنية محددة وغير مقيدة بظرف معين أو مكان.
 - ٣- أنها تقوم على اختيار أحد الطرفين للآخر إرادياً ولا تقوم على أساس تحقيق هدف أو منفعة آنية بين الطرفين بل تستقيم بدونها.
- بينما نجد أن المصطلحات الأخرى تفتقر إلى بعض خصائص الصداقة ولو كان بعضها تزيد عليها في القوة مثل الخلّة والأخوة لكنها تدخل معه

(٣٢) سورة المائدة: آية (٥).
 (٣٣) الشحود، علي بن نايف، أحكام المرتد عند شيخ الإسلام ابن تيمية (١ / ٣٩٧).
 (٣٤) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم - دمشق كتاب الخاء (١٠ / ٢٩٠).
 (٣٥) الصابوني، محمد علي، صفوة التفاسير ط ١، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م (١ / ١٧٣).
 (٣٦) خصاونة، منال فؤاد سليم، الصحبة من منظور تربوي إسلامي (دراسة تأصيلية تطبيقية) رسالة دكتوراه في التربية الإسلامية غير منشورة، جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الدراسات الإسلامية، ص ٢٧.
 (٣٧) العسكري، أبو هلال، معجم الفروق اللغوية، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط ١، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٢ هـ، (١ / ٣١١)، (١ / ٣٠٨).

غيره .

المطلب الرابع : مكانة الصداقة عند الأمم السابقة:

حظيت الصداقة في الحياة الإنسانية بأهمية كبرى في شتى مجالات الحياة عند الأمم والحضارات السابقة ؛ إذ تعد الصداقة عند اليونانيين من أقوى العلاقات والروابط الأخلاقية بين الأفراد بل إن احترام الأصدقاء يتساوى في القدر وفي المنزلة مع احترام الإله والأهل والقوانين^(٣٨) .

المطلب الخامس : أهمية الصداقة

الإنسان كائن اجتماعي بطبعه يألف ويؤلف ويؤنس ويؤنس به ، و يأبى أن يعيش بمعزل عن التفاعل مع الناس خلال عمليات البناء الاجتماعي^(٣٩) وقد سمي الإنس بالإنس من أجل هذا^(٤٠) .

فالتعارف بين الناس أمر فطري في النفس البشرية جعله الله فيها وجبها عليها^(٤١) قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾^(٤٢) ، وجاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (المؤمن يألف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف)^(٤٣) .

وقد بين الماوردي أنَّ الإنسان لا يصلح حاله إلا الألفة الجامعة فقال:
(الإنسان مقصود بالأدب ، محسود بالنعمة . فإذا لم يكن ألفاً مألوفاً

(٣٨) النحاس ، عادل سعيد ، بين الصداقة والملق ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، مجلد (٦١) عدد (٣) يوليو ٢٠٠١م ، ص ٢٠٥ .

(٣٩) الجندي ، نبيل ، بعض المتنبئات بجودة الصداقة لدى طلبة الجامعات الفلسطينية ، مجلة جامعة الخليل للبحوث ، المجلد (٤) العدد (١) سنة : ٢٠٠٩ ، ص ٢ .

(٤٠) ابن عثيمين ، محمد بن صالح (ت ١٤٢١) ، مجموعة فتاوى ورسائل ، قسم العقيدة ، القول المفيد شرح كتاب التوحيد ، كتبه : فهد بن ناصر السليمان ، الطبعة الأخيرة ، دار الوطن - دار الثريا ، ٥١٤١٣ ، الأول (أ) (١٤/٩) .

(٤١) عياض ، أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ ، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ، (٥٦/٨) .

(٤٢) سورة الحجرات : آية (١٣) .

(٤٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب : الإيمان (حديث : ٥٩) (٧٣/١) وقال عنه : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص : علته انقطاعه . أخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب : الشهادات ، باب : شهادة أهل لمعاصي (حديث : ٢٠٨٨٦) . الألباني ، السلسلة الصحيحة (حديث : ٤٢٥ ، ٤٢٦) (٧٨٤/١) وقال : صحيح .

تَخَطَّفَتْهُ أَيْدِي حَاسِدِيهِ ، وَتَحَكَّمَتْ فِيهِ أَهْوَاءُ أَعَادِيهِ ، فَلَمْ تَسَلِّمْ لَهُ نِعْمَةً ، وَلَمْ تَصْنَفْ لَهُ مَدَّةً . فَإِذَا كَانَ آفَاءً مَأْلُوفًا انْتَصَرَ بِالْأُلْفَةِ عَلَى أَعَادِيهِ ، وَامْتَنَعَ مِنْ حَاسِدِيهِ ، فَسَلِّمَتْ نِعْمَتَهُ مِنْهُمْ ، وَصَفَتْ مُدَّتَهُ عَنْهُمْ ، وَإِنْ كَانَ صَفْوُ الزَّمَانِ عُسْرًا ، وَسَلِّمُهُ خَطَرًا (٤٤).

فالصداقة هي إحدى صور العلاقات الاجتماعية التي تحقق التوازن النفسي لطرفيها أخذًا وعطاءً (٤٥).

يقول أبو حيان التوحيدي عن أبي سليمان : (الصديق لا يراد ليؤخذ منه شيء، أو ليعطي شيئاً، ولكن ليسكن إليه، ويعتمد عليه، ويستأنس به، ويستفاد منه، ويستشار في الملم، وينهض في المهم، ويتزين به إذا حضر، ويتشوق إليه إذا سفر) (٤٦).

وإذا كانت هذه علاقة الصديق بصديقه فقلما يصاب الأفراد الذين يتوفرون على علاقات صداقة طيبة مع أشخاص عديدين باضطرابات نفسية وعقلية (٤٧).

وقد حثنا رسول الله ﷺ على مصاحبة الأخيار فقال رسول الله ﷺ: « لا تُصَاحِبِ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ » (٤٨)

والصداقة بالإضافة إلى أنها تنفع الإنسان في الدنيا فهي قضية دينية مرتبطة بالدين (٤٩) قال رسول الله ﷺ: « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ » (٥٠).

(٤٤) الماوردي ، أدب الدنيا والدين (١٨٢/١) .

(٤٥) زيدان ، دوافع إقامة قطع الصداقة ، ص ١ .

(٤٦) التوحيدي ، الصداقة والصديق ، ص ٩٥ .

(٤٧) نور الدين ، عباس ، الصداقة ودورها في تحقيق التوازن النفسي والاجتماعي للأفراد (الطفل ، المراهق ، الراشد) مجلة فكر ونقد ، العدد (١١) (١٣) سبتمبر

١٩٩٨ م . <http://www.aljabriabed.net/n/304nuraddin.htm>

(٤٨) أخرجه أبو داود في (سننه) كتاب : الأدب ، باب : مَنْ يُؤْمَرُ أَنْ يُجَالَسَ (حديث : ٤٨٣٤) قال الألباني : حسن .

(٤٩) هادي ، محمد ، الصداقة والأصدقاء ، موسوعة إسلامية في العلاقات الاجتماعية ، ط ٣ ، دار البيان العربي ، ١٤٠٩-١٩٨٩ م ، (٥٧/١) .

(٥٠) أخرجه أحمد في (مسنده) مسند أبي هريرة رضي الله عنه (حديث : ٨٣٩٨) ، قال شعيب الأرناؤوط : إسناده جيد رجاله ثقات رجال الشيخين . أخرجه التبريزي في مشكاة المصابيح في كتاب : الأدب ، باب : الفصل الثاني (حديث : ٥٠١٩) وقال

ومن هنا كان لا بد علينا أن نبين أسس اختيار الصديق وفق الضوابط والقواعد الشرعية فإذا نظرنا بالقرآن والسنة نجدهما عامرين حافلين بالآداب والأخلاق والسمات التي عن طريقها يختار الصديق .

المطلب السادس : أسس اختيار الصديق

الصدقة عنوان سلوك الإنسان ومقياس شخصيته فهي من القضايا الملحة التي ترتبط بشكل أو بآخر بمصيره^(٥١) فإذا أردت أن تعرف همة الإنسان ورجاحة عقله وبعد نظره وسعة أفقه فانظر إلى مقارنيه وقد قال رسول الله ﷺ: « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ »^(٥٢) .

والصدقة عند أولي الألباب انتقاء للكلام^(٥٣) قال رسول الله ﷺ: " الناس كمانة من الإبل لا تكاد تجد فيهم راحلة"^(٥٤) وقال : " الناس معادن "^(٥٥) فلا يصلح للصحة كل إنسان وهي قضية اختيار لذا كان لزاما على المرء أن ينتقي أصدقائه حسب القواعد والأسس والمعايير الصحيحة قبل الوصول إلى صداقة خاطئة .^(٥٦)

ومن أهم القواعد والأسس التي حددها الإسلام في اختيار الصديق ما يأتي:
أولاً- العقل: بأن يكون الصديق صاحب عقل حصيف موفور يهدي إلى مرشد الأمور^(٥٧). فالعقل هو رأس المال وهو الأصل^(٥٨) وهو أسُّ الفضائل

الألباني : حسن غريب .

(٥١) هادي ، الصداقة (٢١٩/١) .

(٥٢) سبق تخريجه

(٥٣) قال الزمخشري في تفسيره لقول الله تعالى (فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ) (سورة الشعراء آية (٩٦)) : (فإن قلت : لم جمع الشافع ووجد الصديق ؟ قلت : لكثرة الشفعاء في العادة وقلة الصديق . ألا ترى أن الرجل إذا امتحن بإرهاق ظالم نهضت جماعة وأفرة من أهل بلده لشفاعته ، رحمة له وحسبة ، وإن لم يسبق له بأكثرهم معرفة . وأما الصديق وهو الصادق في وداك الذي يهمله ما أهمك فأعز من بيض الأنوق) . الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت . (٢٢٧/٣ - ٢٢٨) . القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (١١٧/١٣) .

(٥٤) أخرجه البخاري في كتاب : بدء الوحي ، باب : رفع الأمانة (حديث : ٦١٣٣) .

(٥٥) أخرجه البخاري في كتاب : الجمعة ، باب : الطيب للجمعة (حديث : ٣٣٨٣) .

(٥٦) خصاونة ، الصداقة من منظور تربوي ، ص ٧٠ .

(٥٧) الماوردي ، أبو الحسين علي بن محمد ، أدب الدنيا والدين ، شرح وتعليق : محمد كريم راجح ، طبعة جديدة ومنقحة ، ط ٤ ، دار أقرأ - بيروت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م

وينبوع الآداب^(٥٩) إذ يمنع صاحبه من العدول عن سواء السبيل^(٦٠) والتورط في مهالك الأمور، فهو نور في القلب يعرف الحق والباطل^(٦١).

ثانياً : العلم : العلم أشرف ما رغب فيه الراغب وأفضل ما طلب وجد فيه الطالب وأنفع ما كسبه وأقناه الكاسب ؛ لأن شرفه ينم على صاحبه وفضله ينم عند طالبه^(٦٢) فبالعلم يستضيء العبد فيعرف كيف يعبد ربه وكيف يعامل عباده فتكون مسيرته على علم وبصيرة^(٦٣).

والأدلة على فضل العلم وأهله كثيرة وهي تدل دلالة واضحة أن من سلك طريق العلم فإنه قد ورث ميراث النبوة فإنهم لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم كما جاء في الحديث^(٦٤) ولو أن أحداً اشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه واسم ملائكته كما قرن اسم العلماء^(٦٥) قال الله تعالى : ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(٦٦).

ثالثاً : الحكمة : وهي فعل ما ينبغي على الوجه الذي ينبغي في الوقت الذي ينبغي^(٦٧). وهي وضع الأشياء مواضعها، وتنزيل الأمور منازلها، والإقدام في محل الإقدام والإحجام في موضع الإحجام^(٦٨). فقد نسب الله

- ، ص ١٨١ .
 (٥٨) الغزالي ، أبو حامد ، آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق ، خرج أحاديثه وعلق عليه : عصام فارس ومحمد يونس ، ط ١ ، دار عمان - عمان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م ، ص ٤٦ .
 (٥٩) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ٦-٧ .
 (٦٠) الجرجاني ، علي بن محمد بن علي ، التعريفات ، ط ١ ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٥ هـ (١٩٧١) .
 (٦١) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ١٠١ . الجرجاني ، التعريفات (١٩٧١) .
 (٦٢) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ٣٣ .
 (٦٣) ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، كتاب العلم ، ص ٧ .
 (٦٤) أخرجه أبو داود في (سننه) كتاب : العلم ، باب : الحث على طلب العلم (حديث : ٣٦٤٣) (٣٥٤/٣) الألباني في صحيح الترغيب والترهيب كتاب : العلم ، باب : الترغيب في العلم وطلبه وتعلمه (حديث : ٧٠) وقال : حسن لغيره .
 (٦٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٤١/٤) .
 (٦٦) سورة آل عمران : آية (١٨) .
 (٦٧) الشحود ، علي بن نايف ، موسوعة البحوث والمقالات العلمية ، ناصر بن سليمان العمر ، الحكمة ، ٢٠٠٧ م ، ص ٥ .
 (٦٨) السعدي ، تيسير الكريم الرحمن (تفسير السعدي) (٩٥٧/١) .

الحكمة إلى نفسه وجعل إيتاءها من عنده فقال الله تعالى : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٦٩) وأثنى سبحانه على صاحب الحكمة فقال : ﴿وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٧٠) فهي أفضل العطايا وأجل الهبات^(٧١).

فالحكماء هم من يجب مصادقتهم لأنهم يمتلكون التجارب الكثيرة ويفهمون نواميس الحياة وليس من الضروري أن يكون الحكيم عالماً بل المقصود هو من صقلته تجارب الحياة وصنعت منه إنساناً متزناً^(٧٢).

رابعاً : الصدق :الصدق منتهى الكمال في كل شيء ، فهو ملاك الدين كله^(٧٣) وعمود فسطاط اليقين^(٧٤) وهو أصل الإيمان وركنه الركين ، وأساس قبول الطاعات والقربات عند الله عز وجل وعليه يترتب الأجر والثواب يوم القيامة^(٧٥) قال الله تعالى : ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ﴾^(٧٦) وحسبك في فضل الصدق أن الصديق مشتق منه وبه وصف الله تعالى الأنبياء في معرض المدح والثناء^(٧٧) قال تعالى : ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾^(٧٨) وقال تعالى : ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾^(٧٩)

فالصدق في كل الأمور يوصل صاحبه إلى مرتبة الصديقية التي هي المرتبة التالية لمرتبة النبوة^(٨٠). قال رسول الله ﷺ : (إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى

(٦٩) سورة البقرة : آية (٢٦٩) .

(٧٠) سورة البقرة : آية (٢٦٩) .

(٧١) ناصر ، الحكمة ، ص ١ .

(٧٢) هادي ، الصداقة (٩٧/١) .

(٧٣) رضا ، محمد رشيد (ت ١٣٥٤هـ) ، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠م ، (٢٠٧/٣) .

(٧٤) ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م (٢٦٨/٢) .

(٧٥) الجليل ، عبد العزيز ، نظرات تربوية في خلق الصدق ، مجلة البيان ، العدد (٢٢٦) ، ذو القعدة ١٤١٤هـ تصدر عن المنتدى الإسلامي ، ص ٢٤ .

(٧٦) سور الأحزاب : آية (٢٤) .

(٧٧) الشحود ، علي بن نايف ، شهر رمضان شهر الهدى والفرقان ، ص ٣١ .

(٧٨) سورة مريم : آية (٤١) .

(٧٩) سورة مريم : آية (٥٦) .

(٨٠) ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ، طريق الهجرتين وباب

الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا) (٨١). وهو الصفة الفارقة بين المؤمن والمنافق قال رسول الله ﷺ: (أَيُّهُ الْمُنَافِقُ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ) (٨٢).

خامساً : حسن الخلق :تعد الأخلاق جوهر الرسالات السماوية ، والهدف من كل الرسالات هدف أخلاقي (٨٣) فقد صرح رسول الله ﷺ بالهدف من بعثته وحددها تحديداً واضحاً (٨٤) فقال رسول الله ﷺ: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ) (٨٥). وقال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ (٨٦) قال ابن عباس : أي على دين عظيم (٨٧) .

وللأخلاق تأثير كبير في سلوك الإنسان (٨٨)، قال رسول الله ﷺ: « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » (٨٩) . وقال أيضاً ﷺ: (لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي) (٩٠).

وقد جاء عن ابن جماعة في اختيار الأصحاب :

- السعادتين ،تحقيق : عمر بن محمود ، دار ابن القيم – الدمام ، ط ٣ ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م (٥١٦/١) .
- (٨١) أخرجه البخاري في كتاب : الآداب ، باب : قول الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) (حديث : ٥٧٤٣) (٢٢٦١/٥) .
- (٨٢) أخرجه البخاري في كتاب : الإيمان ، باب: علامة المنافق (حديث : ٣٣) (٢١/١) .
- (٨٣) الأخلاق في الإسلام ، ص ٢ . =
- <http://faculty.Sau.edu.sa/filedownload/doc>
- (٨٤) الزكي ، جمال محمد ، إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ، مجمع العلمي البحوث القرآن والسنة ، مؤسسة دار أحمد شوقي إبراهيم العلمية ، ص ١٢ .
- (٨٥) أخرجه أحمد في (مسنده) مسند أبي هريرة رضي الله عنه : (حديث : ٨٩٣٢) (٣٨١/٢) وقال شعيب الأرنؤوط : صحيح . الألباني ، صحيح الجامع الصغير (حديث : ٤١١٤) وقال عنه : صحيح .
- (٨٦) سورة القلم : آية (٤)
- (٨٧) السيوطي ، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين ، الدر المنثور ، دار الفكر – بيروت ، ١٩٩٣ م ، (٢٣٤/٨) .
- (٨٨) الزكي ، إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ، ص ٥٠ .
- (٨٩) أخرجه أبو داود في (سننه) كتاب : السنة ، باب : الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (حديث : ٤٦٨٤) (٣٥٤/٤) . أخرجه أحمد في (مسنده) (مسند أبي هريرة) (حديث : ٧٤٠٢) (٣٦٤/٢١) وقال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح . الألباني : السلسلة الصحيحة الكاملة (حديث : ٢٨٤) وقال : حسن صحيح .
- (٩٠) أخرجه أبو داود في سننه كتاب : الآداب ، باب : من يؤمر أن يجالس (حديث : ٤٨٣٤) (٤٠٧/٤) وقال الألباني : حسن .

(فإن احتاج إلى أن يصحبه فليكن صاحبًا صالحًا دينًا تقياً ورعاً ذكياً كثير الخير قليل الشر حسن المداراة قليل المماراة إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه وإن احتاج وإسائه وإن ضجر صبره).^(٩١)
وحسن الخلق يقوم على خمسة أركان : الحكمة ، والشجاعة ، والعفة ، والعدل^(٩٢) والصبر^(٩٣).

سادساً: الوفاء: الوفاء أمين سر هذه الحياة وصمام أمان المعاملات بين الناس وخاصة في الصداقة^(٩٤) . وقد حث الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز على الوفاء فقال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(٩٥)
فالوفاء مع الصديق : هو ثبات على الحب وإدامته إلى الموت معه وبعد الموت مع أولاده وأصدقائه .

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله أكرم عجزاً فلما خرجت قالت : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَقْبَلُ عَلَيَّ هَذِهِ الْعُجُوزَ هَذَا الْإِقْبَالَ ؟ فَقَالَ : (إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَنَ خَدِيجَةَ ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ) .^(٩٦)
وقد كان رسول الله ﷺ يذبح الشاة فيهدي منها إلى قريبات خديجة رضي الله عنها ومعارفها وصديقاتها^(٩٧) وفاء لها وحفظاً لعهداها^(٩٨) .

(٩١) ابن جماعة ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم (ت: ٥٧٣٣هـ) ، تَذَكُّرَةُ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ فِي آدَبِ الْعَالَمِ وَالْمُتَعَلِّمِ ، مكتبة مشكاة الإسلامية ، (٣٩/١)

(٩٢) الغزلي ، إحياء علوم الدين (٣/٥٤) .

(٩٣) ابن القيم ، مدارج السالكين (٣/٣٠٨) .

(٩٤) خالد ، عمرو ، أخلاق المؤمن ، دار المعرفة - بيروت ، ١٤٢٣هـ ، ص ١٠ .

(٩٥) سورة الإسراء : آية (٣٤) .

(٩٦) أخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب : الإيمان (حديث : ٤٠) وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . الألباني ، السلسلة الصحيحة ، (حديث : ٢١٦) وقال : صحيح .

(٩٧) عن عائشة رضي الله عنها قالت : (مَا غَرَّثَ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مَا غَرَّثَ عَلَيَّ خَدِيجَةَ وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتْرُوجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ لَمَّا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبِّي أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِي فِي خَلْتِهَا مِنْهَا)

أخرجه البخاري في كتاب : الأدب ، باب : حسن العهد من الإيمان (حديث : ٥٦٥٨) .
(٩٨) البغا ، مصطفى ديب البغا ، تعليق على الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، ط ٣ ، دار ابن كثير - بيروت ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م (٥/٢٢٣٧) .

فالفوفاء من شيم النفوس الشريفة. (٩٩) و لا خير في صحبة من يخلف وعده، وقد عده رسول الله ﷺ من المنافقين فقال ﷺ: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ) (١٠٠)

سابعاً: سلامة البيئة: تلعب الصداقة دوراً بالغ الأهمية في إكساب الصديق القيم؛ لأنها تضم جماعة متناسقة من حيث العمر والتجاوب العاطفي فينقل الصديق إلى أصدقائه ثقافة أسرته وثقافة مجتمعه فيتمكّن حينئذ الصديق من اكتساب خبرات وقيم معينة لا يمكن اكتسابها داخل الأسرة. ومن هنا حظيت البيئة الاجتماعية اهتماماً خاصاً من توجيهات الإسلام والحرص على سلامتها ولاسيما في مجتمع الأصدقاء، ففي صلاحها صلاح الفرد وصلاح الفرد صلاح لها (١٠١).

ويؤكد رسول الله ﷺ على دور الأسرة في التوجيه لأبنائها قال رسول الله ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءِ) (١٠٢)

فهذا الحديث بين في الدلالة في أن التوجيه الأسري قد يكون في دائرة السلب كما يكون في دائرة الإيجاب والتغيير الذي يطرأ على الفرد يكون بسبب أسرته (١٠٣). كما أن للوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه الإنسان دوراً بارزاً في التأثير على سلوك الفرد، فعن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال « كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَلَّ عَلَى رَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ لَا. فَقَتَلَهُ فَكَمَلَ بِهِ مِائَةً ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ نَعَمْ وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ

(٩٩) خصاونه، الصحبة من منظور تربوي، ص ٧٤.

(١٠٠) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق (حديث: ٣٣).

(١٠١) المرجع السابق نفسه (١٧٠/١).

(١٠٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام (حديث: ١٢٩٣).

(١٠٣) قرعوش، كايد، الأخلاق في الإسلام، ط ٥، دار المناهج للنشر والتوزيع - عمان، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ص ٤١.

وَبَيَّنَ التَّوْبَةَ انْطَلَقَ إِلَى أَرْضٍ كَذًا وَكَذًا فَإِنَّ بِهَا أَنَسًا يَغْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سَوْءٌ. «(١٠٤)

ففي الحديث تنبيه على استبدال البيئة الاجتماعية التي يعيش فيها المرء والانقطاع عن أصدقاء السوء ومقاطعتهم ما داموا على حالهم واستبدالها ببيئة اجتماعية صالحة يصاحب فيها أهل الخير والعلم والصلاح ومن يقتدي بهم وينتفع بصحبتهم لتتأكد بذلك توبته وتقوى أوبته(١٠٥).

ثامنا : التجاوب العاطفي والرغبة في المؤاخاة : يعد العامل النفسي مفتاح أية علاقة إنسانية خاصة الصداقة فالفرد يبحث عن صديق يأنس إليه وي طرح عليه خوالج نفسه وهو على ثقة بأنها تقابل بالتقدير والاحترام ، ليحصل التجاوب العاطفي بينهما والرغبة في المؤاخاة ؛ لأن ذلك اثبت للمودة وأوثق لعرى الصداقة وأمد لأسباب المصافاة(١٠٦).

قال ابن حمدون :

(اختر صديقك ملائماً لشكلك، مناسباً لطبعك، فإن التباين والتناهي لقاح المقت وداعية القلى؛ وقد قيل: صاحب كالرقعة في الثوب فاطلبه مشاكلاً.) (١٠٧)

تاسعا - التجانس العمري : للعمر دور كبير في تحديد عملية نشوء ونمو واستمرارية الصداقة وفي تحديد كينونتها فمتى كان التجانس العمري موجودا بين الأصدقاء أدى ذلك إلى وجود اهتمامات مشتركة بينهم وانسجاما في التفكير(١٠٨).

وقد قال ابن سينا في تربية الأبناء :

(١٠٤) أخرجه مسلم في كتاب : التوبة ، باب : قبول التوبة وإن كثر قتله (حديث : ٢٧٦٦٠) (٢١١٨/٤).

(١٠٥) ابن علان ، محمد بن علي (ت ١٠٥٧هـ) ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، باب التوبة (١١٧/١).

(١٠٦) زيدان ، دوافع إقامة أو قطع الصداقة ، ص ٢٦٦ . خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي ، ص ٩١.

(١٠٧) ابن حمدون ، أبو المعالي ، بهاء الدين محمد بن الحسن بن محمد بن علي ، (ت: ٥٦٢هـ) ، التذكرة الحمدونية ، ط ١ ، الناشر: دار صادر- بيروت ، ١٤١٧هـ ، (٣٤/٢).

(١٠٨) خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي ، ص ٩١ .

(الصبي عن الصبي ألقن وهو عنه آخذ وبه آنس) (١٠٩) . وقالوا
أيضا : (الصبي عن الصبي أفهم وبه أشكل) (١١٠) .

عاشرا: عدم الحرص على الدنيا : بأن يكون الصديق زاهداً كريماً وليس
طماعاً بخيلاً حريصاً على الدنيا فإن صحبة البخيل سم قاتل ، و الطباع
مجبولة على التشبه والافتداء (١١١) ، والحرص على الدنيا يؤدي إلى الطمع
والبخل والجبن (١١٢) لذا كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجبن والبخل قال رسول
الله ﷺ : (اللهم إني أعوذ بك من الجبن والبخل) (١١٣)

وجعل رسول الله ﷺ البخل أدوى الداء ورفض ﷺ أن يكون سيد القوم
بخيلاً فقال ﷺ لبني سلمة : (مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلْمَةَ ؟ قَالُوا: الْجَدُّ بْنُ قَيْسٍ
عَلَى أَنَا نُبَخِّلُهُ ، فَقَالَ : أَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ
الْجَمُوحِ) (١١٤) .

وقال بعض الأدباء : (البخيل ليس له خليل) (١١٥) .

الخلاصة :

يتضح من خلال ما سبق أن الصداقة عنوان سلوك الإنسان ومقياس
شخصيته فإذا أردت أن تعرف همة إنسان ورجاحة عقله وبعد نظره وسعة
أفقه فانظر إلى صديقه . لذا لا بد من اختيار الصديق بناءً على الأسس
والقواعد التي ذكرناها ، فإذا استكملت في إنسان حسنت مصادقته و
اصطفاه والميل إليه والثقة به (١١٦) .

(١٠٩) حسين ، ازدهار أسودي ، الأثر الفكري لأبن سينا في المشرق حتى القرن السابع
الهجري ، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي غير منشورة ، إشراف : محمد
رضا ، كلية التربية للبنات - جامعة بغداد (٣٨/١) .

(١١٠) (الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني (ت: ٢٥٥ هـ) ، رسائل
الجاحظ ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي- القاهرة ، 1384 هـ -

١٩٦٤ م (٣٧/٣) . نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١٧١/١)

(١١١) الغزالي ، إحياء علوم الدين (١٧٣/٢) بلوغ الغاية ، ص ١١٧ .

(١١٢) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ١٩٩ .

(١١٣) أخرجه البخاري في كتاب : الدعوات ، باب : التعوذ من البخل (حديث : ٦٠٠٩)

(١١٤) أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) كتاب : حسن الخلق ، باب : البخل (حديث :
٢٩٦) وقال الألباني : صحيح .

(١١٥) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ١٩٨-١٩٩ .

(١١٦) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ١٨٢ .

المطلب السابع: حقوق وواجبات الصداقة :

من أهم عوامل نجاح الصديق في علاقته مع أصدقائه بعد اختيارهم على الأسس السابقة أن يؤدي ما عليه من واجبات اتجاههم وقد شرع الإسلام حقوقاً للصديق تكفل نجاح العلاقة بين الأصدقاء اجتهد في جمعها كثير من العلماء والأدباء وأوردها بعضهم في رسائل مفردة^(١١٧) وبعضهم نشرها في كتبه^(١١٨) لما لها من أهمية .

قال الماوردي :

(وَإِذَا صَفَتْ لَهُ أَخْلَاقٌ مِنْ سَبَرِهِ ، وَتَمَهَّدَتْ لَدَيْهِ أَحْوَالٌ مِنْ خَيْرِهِ ، وَأَقْدَمَ عَلَى اصْطِفَائِهِ أَحَا ، وَعَلَى اتِّخَاذِهِ خَدْنًا ، لَزِمَتْهُ حِينَئِذٍ حُقُوقُهُ ، وَوَجَبَتْ عَلَيْهِ حُرْمَاتُهُ .)^(١١٩)

وقد ذكر علقمة بن لبيد العطارى لأبنة حقوق الصحبة فقال :

(يا بني إذا عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك ، وإن صحبته زانك ، وإن قعدت بك مائة مائك اصحب من إذا مددت يدك بخير مدها ، وإن رأى منك حسنة عدها وإن رأى سيئة سدها ، اصحب من إذا سألته أعطاك ، وإن سكت ابتداك ، وإن نزلت بك نازلة واساك ، اصحب من إذا قلت صدق قولك ، وإن حاولتما أمرا أمرك وإن تنازعتما آثرك) يقول الغزالي : فكأنه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة وشرط أن يكون قائما بجمعها^(١٢٠).

و من هذه الحقوق على سبيل المثال لا الحصر^(١٢١) :

الإيثار بالمال، فإن لم يكن هذا، فبذل الفضل من المال عند الحاجة .

(١١٧) منصور، عبد الرحمن ، الأخوة حقوق وواجبات ، المكتب الثقافي الإسلامي - القاهرة ، ص ٢٣-١٣٧ .

(١١٨) الغزالي ، إحياء علوم الدين ، (١٧٣/٢-١٩٣ . آداب الألفة والأخوة والصحبة والعشرة ، ص ٥٥-١٠٩ . المالكي ، قوت القلوب ، (٣٦٥/٢-٣٩٥) . الخراز ، خالد بن جمعة بن عثمان ، موسوعة الأخلاق ، مكتبة أهل الأثر - الكويت ، ط ١ ، ١٤٣٠-٢٠٠٩ ، ص ٣٨٠-٣٩٢ .

(١١٩) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ٢٨٤ .

(١٢٠) الغزالي ، إحياء علوم الدين ، (١٧١/٢) .

(١٢١) الغزالي ، بلوغ الغاية ، ص ١٢٠-١٢١ .

والإعانة بالنفس في الحاجات على سبيل المبادرة من غير إحواج إلى التماس، و كتماناً لسر ، وستر العيوب ، والسكوت على تبليغ مايسوؤه من مذمة الناس إياه ، و إبلاغ ما يسره من ثناء الناس عليه، وحسن الإصغاء عند الحديث، وترك الممارسة فيه ، وأن يدعوه بأحب أسمائه إليه، وأن يثني عليه بما يعرف من محاسنه إن لم يخش مفسدة، وأن يشكره على صنيعه في وجهه، وأن يذب عنه في غيبته إذا تُعْرَضَ لعرضه كما يذب عن نفسه، وأن ينصحه باللطف والتعريض إذا احتاج إليه ، وأن يعفو عن زلته وهفوته ولا يعتب عليه، أن يدعو له في خلوته في حياته وبعد مماته، وأن يحسن الوفاء مع أهله وأقاربه بعد موته ، أن يؤثر التخفيف عنه فلا يكلفه شيئاً من حاجاته ، يروح قلبه من هماته وأن يظهر الفرح بجميع مايرتاح له من مساره ، والحزن على ما يناله من مكارهه، وأن يضمم في قلبه مثلما يظهره فيكون صادقاً فيوده سرّاً وعلانية، وأن يبدأه بالسلام عند إقباله، وأن يوسع له في المجلس، وأن يخرج له من مكانه، وأن يشيعه عند قيامه، وأن يصمت عند كلامه حتى يفرغ من كلامه ويترك المداخلة في كلامه.

وعلى الجملة فيعامله بما يحب أن يُعامل به، فمن لا يحب لأخيه ما يجب لنفسه فأخوته نفاق، وهي عليه وبال في الدنيا والآخرة، واعلم أخيراً أنّ صَدِيقَكَ هو من صدقك لا من صدّقتك.

فهذا أدبك في حق العوام المجهولين وفي حق الأصدقاء المؤاخين^(١٢٢).

المطلب الثامن: آثار الصداقة على الفرد والمجتمع

للصداقة تأثير قوي وفعال على طبع وسلوك الأصدقاء فيما بينهم نفسياً واجتماعياً وثقافياً ، فالمرء مفطور على التأثر والتأثير فهو ابن بيئته ، وهي مصدر من مصادر تربيته ومعرفته وثقافته وأنسه وسروره ومعاونته. وللصداقة - كما لا يخفى - آثارٌ إيجابية وسلبية تعود على الأصدقاء وعلى المجتمع أهمها ما يأتي :

أولاً - الآثار الإيجابية للصداقة الصالحة على الصديق^(١٢٣) :

(١٢٢) الغزالي، بداية الهداية (٢٣/١) .

- ١- الاستقامة والصلاح : فالصديق الصالح عون لصديقه على طاعة الله ومجاهدة الشيطان والالتزام بأحكام الإسلام ، وقد جاء عن معاذ رضي الله عنه أنه كان يقول لصاحبه حين يلقاه : (اجلس بنا نُؤمِّنُ سَاعَةً - يَعْنِي: نَذْكُرُ اللهَ-) (١٢٤) فيجلسان فيذكران الله تعالى ويحمدانه .
- ٢- الفوز بالسمعة الطيبة : فالصاحب- لاشك- ، يتشرب سلوكه وأخلاقه ، قال رسول الله ﷺ : (الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ) (١٢٥).
- ٣- الاتزان والتوافق النفسي :حيث تحقق الصداقة الاستقرار النفسي للفرد فيجد في صديقه الإنس ويشكى له همومه ويساعده على حل مشكلاته ويخفف عنه وطأة الهم والضيق .
- ٤- تنمي الشخصية وتحقق الذات وتدعم الثقة بالنفس : حيث تعطي الصداقة الحرية في التعبير عن الذات والشعور بالاستقلالية وتحمل المسؤولية في اتخاذ القرارات مما يزيل المخاوف من الوحشة والعزلة، فتجعله إنساناً متفائلاً واثقاً بنفسه، قادراً على تحمل ومواجهة الصعاب.
- ٥- التفوق والنجاح : إن في صحبة الأخيار دفعاَ لهمة الأصحاب، فالصداقة تثري الأفكار بما يتعلمه الأصدقاء من بعضهم ومن خبراتهم في الحياة.
- ٦- الاهتمام بالوقت فيما هو نافع ومفيد : فالأصدقاء يمضون مع بعضهم أوقات طويلة والوقت أغلى ما يملك الإنسان، فيغتتموا أوقاتهم بما

(١٢٣) صباح ، منى ياسر دياب ، الدلالات التربوية لمفهوم الصحبة في ضوء الكتاب والسنة النبوية الشريفة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، إشراف : سليمان حسين مزين ، الجامعة الإسلامية - غزة ، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م ، ص ٨٥-٩٥ . خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي ص ٥١- ٧٥ .
المجدوب ، الصداقة والشباب ، ص ٨٥-٩٠ .

(٣) المناوي، عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط١، تعليقات: يسيرة لماجد الحموي، المكتبة التجارية الكبرى- مصر، ١٣٥٦ هـ (١٩٥٧) (٣٢٣/٢) وفيه : (قال معاذ لبعض صحبه اجلس بنا نُؤمِّنُ أي نذكره ذكرنا يملأ قلوبنا وكان الصديق يقول كان كذا لا إله إلا الله فقلت كذا لا إله إلا الله فلا يتكلم بكلمة إلا ختمها به) .
(١٢٥) أخرجه أحمد في مسنده في مسند أبي هريرة (حديث : ٨٤١٧) . الألباني (السلسلة الصحيحة) (حديث : ٩٢٧) وقال : حديث حسن .

يعود عليهم بالفائدة ومن التعلم والعبادة وفعل الخيرات .
٧- توفر الصداقة المثل الأعلى أو النموذج المثالي الذي يقتدي به. كما
تساعده على الاعتراف بحقوق الآخرين ومراعاتها وإنزال الناس منازلهم .
٨- الصداقة نذر لصاحبها بعد مفارقتها هذه الحياة بدعاء صاحب
لصاحبه وبذله ما ينفعه من صدقه وغيرها له . قال عبيد الله بن الحسن
لرجل : (يا فلان استكثر من الصديق فإن أيسر ما تصيب أن يبلغه موتك
فيدعو لك) (١٢٦)

٩- لقاء الأصحاب وشفاعة بعضهم لبعض يوم القيامة : قال ابن كثير
في تفسيره لقوله تعالى : **فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ** ﴿١٢٧﴾ (قال
قتادة : يعلمون والله إن الصديق إذا كان صالحاً نفع وإن الحميم إذا كان
صالحاً شفع) (١٢٨)

ثانيا - الآثار الإيجابية للصداقة الصالحة على الأسرة والمجتمع (١٢٩)

١- المساعدة على تعزيز القيم والثقافة السائدة في المجتمع : فالمرء
مفطور على التأثر والتأثير مع من يتلاءم معه في النفسية فينقل الصديق
إلى أصدقائه ثقافة أسرته وثقافة مجتمعه فالصداقة الصالحة تعزز القيم
الإسلامية السائدة عند الأصدقاء.

٢- إشاعة التماسك الاجتماعي بين المسلمين بإشاعة المحبة
والإخلاص بين سائر أفراد المجتمع، بحيث يصبح فعل الخير عادة سلوكية
سائدة، وقد يصل الأمر إلى أعلى درجات الإخلاص حيث يفديه بماله وروحه
أيضاً ويلزمه على العبادات، ويذكره بتقوى الله . قال عمر -رضي الله عنه-
(عليك ياخوان الصدق، تعش في أكنافهم، فإنه مزينة في الرخاء وعدة في
البلاء) (١٣٠)

(١٢٦) ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد ، الإخوان ، تحقيق : مصطفى عبد القادر
عطا، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م ، (٧٨/١) .

(١٢٧) سورة المدثر : آية (٤٨) .

(١٢٨) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم (٤١٣/٣) .

(١٢٩) صباح ، الدلالات التربوية ، ص ٩٥ - ١٠٢ . خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي
ص ٥٧ - ٥٩ .

(١٣٠) سبق تخريجه .

٣- إشاعة خلق الأمانة في المجتمع المسلم والثقة فيما بينهم . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " (إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسَانُ بِالْأَمَانَةِ) (١٣١) . وكما روي أيضاً عن عمر بن الخطاب: (اعتزل عدوك، واحذر صديقك إلا الأمين من القوم، ولا أمين إلا من خشي الله (١٣٢)) .

٤- إشاعة روح المحبة بين أفراد المجتمع المسلم و انتشار المحبة في الله، والتودد والتناصح، كما جاء في محكم التنزيل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ (١٣٣) .

٥- تحقيق التوافق النفسي والاجتماعي بمخالطة الصالحين والابتعاد قدر الإمكان عن العزلة لما فيها من وحشة وعلل نفسية واجتماعية، لذا أمرنا الله بالتعارف والتقرب والتودد حيث قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (١٣٤) .

٦- تعزيز مبدأ التناصر بين المسلمين ببذل المساعدة المادية عند توفر سببها وكذلك المساعدة المعنوية ، كذلك مشاركته في حياته الاجتماعية .

٨- تحقق عملية التواصل التربوي بين الأسر المختلفة وتقوي الرابطة الاجتماعية بين أفرادها وتؤمن ثبات العلاقات الاجتماعية
ثالثاً- الآثار السلبية للصدقة السيئة على الصديق (١٣٥) :

ومن جملة ما سبق يتبين لنا آثار الصداقة السيئة على الإنسان:

١- تؤثر الصحبة السيئة على عقيدة الفرد وعلى قناعاته الفكرية .
فيكون بمثابة الفيروس الذي يقضي على الأسرة وبالتالي على المجتمع .

(١٣١) البيهقي ، شعب الإيمان (حديث : ١٠٦٧٧) .

(١٣٢) البيهقي ، شعب الإيمان (حديث : ٤٩٩٥) (٤/٥٧) .

(١٣٣) سورة مريم : آية (٩٦) .

(١٣٤) سورة الحجرات : آية (١٣) .

(١٣٥) صباح ، الدلالات التربوية ، ص ٨٥-٩٥ . خصاونه ، الصحبة من منظور تربوي ص ٦١-٦٦ . البعداني ، خالد حسن محمد ، الصحبة السيئة والبيئة الفاسدة ، مراجعة: علي عمر بلعجم بتاريخ: ١٣ / صفر / ١٤٢٨ هـ، الموافق: ٤ / ٣ / ٢٠٠٧ م .

٢- الابتعاد عن طاعة الله وسلوك طريق الغواية بتهوين فعل المعصية، وتزيينها للنفس. فصحبة الغافلين تعين على الغفلة قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمَنْ أُغْفَلْنَا قَلْبُهُ عَنِ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾^(١٣٦).

يقول الإمام الغزالي: ((أما الفاسق المصر على فسقه فلا فائدة في صحبته بل مشاهدته تهون أمر المعصية على النفس ، وتبطل نفرة القلب عنها ، ولأن من لا يخاف الله لا تؤمن غوائله ولا يوثق بصدافته بل يتغير بتغير الأغراض)^(١٣٧).

٣- التثبيط عن فعل الخيرات وعمل الصالحات يسد طريق الهداية أمامه ، قال الإمام ابن الجوزي -رحمه الله -: (ما رأيت أكثر أذى للمؤمن من مخالطة من لا يصلح، فإن الطبع يسرق؛ فإن لم يتشبه بهم، ولم يسرق منهم، فتر عن عمله.)^(١٣٨) وكما في قصة عقبة بن أبي معيط مع أبي بن خلف^(١٣٩).

٤- تقود إلى السمعة السيئة وسوء الذكر: كما أن مرافقة الصالحين ينال منها الإنسان الثناء والذكر الحسن ،كذلك مرافقة أهل الشر والفساد فليس منها و لا فيها إلا سوء الذكر.

٥- زعزعة الاستقرار والراحة النفسية وذلك بما تمارسه من ضغوطات على أفرادها لفعل المحرمات ، وإضاعة الوقت بما لا خير فيه .

٦- يحشر يوم القيامة مع من أحب، فمن كان مصاحب للأشرار حشر معهم، وقد قال ﷺ: «المرء مع من أحب»^(١٤٠).

رابعا - الآثار السلبية للصدقة السيئة على الأسرة والمجتمع^(١٤١)

١- توسع دائرة الفساد وشيوع الأخلاق والقيم الرذيلة

(١٣٦) سورة الكهف: آية (٢٨) .
 (١٣٧) الغزالي ، إحياء علوم الدين (١٧١/٢) .
 (١٣٨) ابن الجوزي ، صيد الخاطر (٣٠٢/١) .
 (١٣٩) ابن عاشور ، التحرير والتنوير ، (٣٨/١٩) .
 (١٤٠) أخرجه البخاري في كتاب : الأدب ، باب : علامة الحب في الله عز و جل (حديث : ٥٨١٦) .
 (١٤١) صباح ، الدلالات التربوية ، ص ٨٥-٩٥ . خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي ص ٦١-٦٦ .

- ٢- تغير القيم والمبادئ والأفكار الصحيحة التي غرستها الأسرة والمدرسة ويقتعونهم بالأفكار السلبية والشاذة التي تنافي الدين والعرف.
- ٣- تؤثر على استقرار أمن المجتمع لما تسلكه من طرق ملتوية في تحقيق أهدافها المنحرفة .
- ٤- تشجع الصحبة السيئة إلى استخدام الوسائل الاتصال الحديثة في النواحي السلبية الضارة بجميع أنواعها
- ٥- تبرؤ الأصحاب بعضهم من بعض وتنقلب صحبتهم يومئذ إلى عداوة قد تؤثر على أسرتهن ومجتمعهم كله.

المطلب التاسع: نماذج من الصداقة

أولاً: نماذج من الصداقة الحسنة :

النموذج الأول: صداقة أبي بكر الصديق رضي الله عنها لرسول الله ﷺ .
لما أسري بالنبي ﷺ إلى المسجد الأقصى أصبح يتحدث الناس بذلك فارتد ناس ممن كانوا آمنوا به وصدقوه وسعوا بذلك إلى أبي بكر رضي الله عنه فقالوا : هل لك إلى صاحبك يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس ؟ قال : أو قال ذلك ؟ قالوا : نعم ، قال : لئن كان قال ذلك لقد صدق ، قالوا : أو تصدقه أنه ذهب الليلة إلى بيت المقدس وجاء قبل أن يصبح ؟ قال إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك ، أصدقه بخبر السماء في غدوة أو روحة فذلك سمي أبو بكر الصديق^(١٤٢) .

النموذج الثاني : صحبة سعد بن الربيع الأنصاري لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، لقد تجلت محبة سعد رضي الله عنه لأخيه عبد الرحمن بن عوف حتى دعا سعد رضي الله عنه عبد الرحمن بن عوف أن يقاسمه ماله وزوجاته^(١٤٣) من محبته له.

النموذج الثالث : صحبة أبي علي الرياطي وعبد الله الرازي .

(١٤٢) أخرجه الحاكم في (المستدرک علی الصحیحین) کتاب : معرفة الصحابة رضي الله عنه ، أبو بكر الصديق بن أبي قحافة رضي الله عنه (٤٤٠٧) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . الألباني ، (السلسلة الصحيحة الكاملة) (حديث : ٣٠٦) (٣٠٥/١) وقال : صحيح .
(١٤٣) الغزالي ، إحياء علوم (١٨٣/٢)

قال أبو علي الرياضي صحبت عبد الله الرازي وكان يدخل البادية فقال علي: أن تكون أنت الأمير أو أنا فقلت: بل أنت فقال: وعليك الطاعة ، فقلت: نعم ، فأخذ مخلاة ووضع فيها الزاد وحملها على ظهره فإذا قلت له أعطني قال : ألسنت قلت أنت الأمير فعليك الطاعة فأخذنا المطر ليلة فوقف على رأسي إلى الصباح وعليه كساء وأنا جالس يمنع عني المطر فكنت أقول مع نفسي : ليتني مت ولم أقل أنت الأمير.

ثانيا : نماذج من الصداقة السيئة

صداقة عقبة بن أبي معيط وصداقته لأبي بن خلف .

كان أبي بن خلف وعقبة بن أبي معيط متحالفين، وكان عقبة لا يقدم من سفر إلا صنع طعاماً فدعا إليه أشراف قومه، وكان يكثر مجالسة النبي ﷺ فقدم من سفره ذات يوم فصنع طعاماً فدعا الناس، ودعا رسول الله ﷺ إلى طعامه، فلما قرب الطعام قال رسول الله ﷺ "ما أنا بأكل من طعامك حتى تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله"، فقال عقبة: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فأكل رسول الله ﷺ من طعامه، وكان أبي بن خلف غائباً، فلما أخبر بقصته قال: صبات يا عقبة، فقال: والله ما صبات ولكن دخل علي رجل فأبى أن يطعم من طعامي إلا أن أشهد له، فاستحييت أن يخرج من بيت ولم يطعم، فشهدت له فطعم، فقال أبي: ما أنا بالذي أرضى عنك أبداً إلا أن تأتيه فتبزق في وجهه وتطأ عنقه، ففعل ذلك عقبة، فأخذ رحم دابة فألقاها بين كتفيه، فقال رسول الله ﷺ "لا ألقاك خارجاً من مكة إلا علوت رأسك بالسيف"، فقتل عقبة يوم بدر صبراً، وأما أبي بن خلف فقتله النبي ﷺ يوم أحد في المبارزة، فأنزل الله تعالى فيهما هذه الآية^(١٤٤).

قال الله تعالى : ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلاً (٢٧) يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾^(١٤٥)

(١٤٤) سبق تخريجه .

(١٤٥) سورة الفرقان : آية (٢٧) .

المطلب العاشر : تحليل استبيان أثر الصداقة في الأسرة^(١٤٦) :

من خلال تحليل الاستبيانات للإجابة عن سؤال أثر الصداقة في الأسرة فقد بينت هذه الدراسة أن المجتمع بجميع فئاته متفق على أن الصداقة ضرورة حياتية، وأنها قضية هامة تمسه بأكمله ، إذ جاءت الإجابة عن هذين السؤالين في المرتبة الأولى والثانية ، ولكن أظهرت الدراسة ضعف تأثير الصديق على حياة صديقه في الأمور الإيجابية حيث جاءت الإجابة عن الفقرة رقم (٧) ونصها : "اعتقد أن لصداقتي أثراً إيجابياً على حياتي في أسرتي" في المرتبة الثامنة والثلاثين ، والإجابة عن الفقرة رقم (٣٣) ونصها " يؤثر أصدقائي فيّ بالتقليد والمحاكاة في الأمور الإيجابية (الصداقة ، والصيام ، وغيرها ... في المرتبة التاسعة والثلاثين وكذلك نجد ضعف أثر الصداقة على حياة صديقه في الأمور السلبية إذ جاءت الإجابة عن الفقرة رقم (٨) ونصها "اعتقد أن لصداقتي أثراً سلبياً على حياتي في أسرتي" بالمرتبة الأخيرة وهي المرتبة الرابعة والستون والإجابة عن الفقرة رقم (٣٤) ونصها " يؤثر أصدقائي فيّ بالتقليد والمحاكاة في الأمور السلبية (كالتدخين ، الكذب ، ...)" في المرتبة الثانية والستين والفقرة (٩) ونصها " لا اعتقد أن لصداقتي أي أثر على حياتي في أسرتي" في المرتبة السادسة والخمسين.

ولعل هذا يعود إلى ضعف العلاقة التي تربط الأصدقاء في هذا الزمان بعضهم البعض ولا نستطيع أن نسمي العلاقة التي تربط الأشخاص ببعضهم البعض دون أي تأثير أحدهما على الآخر صداقة بل قد نسميها زمالة أو رفقه؛ لأن رسول الله ﷺ : قال : « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ »^(١٤٧). وقد قال ابن سينا في تربية الأبناء : (الصبي عن الصبي ألقن وهو عنه آخذ وبه آنس)^(١٤٨)

وقال الشاعر :

عَنْ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَسَلَّ عَنْ قَرِينِهِ *** فَكُلُّ قَرِينٍ بِالْمُقَارَنِ يَفْتَدِي

(١٤٦) للاطلاع على تحليل الاستبيان انظر الملحق .

(١٤٧) سبق تخريجه .

(١٤٨) حسين ، الأثر الفكري لابن سينا (٣٨/١) .

ولعل هذا يرجع إلى الأمرين الآتيين: أولاً : عدم اختيار الصديق على الأسس التي أمر بها الشرع الإسلامي حيث بينت الدراسة أن أسس اختيار الصديق بناء على البيئة المجتمعية ومحيط العمل تقدمت على الاختيار بناء على معرفة أسس اختياره وفق الأحكام الشرعية حيث جاءت الإجابة عن فقرة رقم (٤) ونصها " من خلال تفهمي لمفهوم الصداقة وأحكامها الشرعية أستطيع أن أختار الصديق المناسب" في المرتبة السابعة والعشرين بينما جاءت الإجابة عن فقرة رقم (١٥) ونصها "أعتقد أن بينتي المجتمعية (قرابة - جوار- مسجد- حي) سبب رئيسي في اختيار أصدقائي" الرتبة (١٤) والفقرة " رقم (١٧) ونصها " أعتقد أن محيط عملي سبب رئيسي في اختيار أصدقائي " الرتبة (١٧) .

ثانياً :ضعف ثقافة المجتمع في معرفة أحكام الصديق في الفقه الإسلامي على الرغم باتفاقهم أن الشريعة قد عالجت موضوع الصداقة والقضايا المتعلقة بها بشكل بيّن وأن من واجبات الصداقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأصدقائي إذ جاءت الإجابة عن هذين السؤالين الذي يقعا في فقرة رقم (٦١) ونصها "أعتقد أن الشريعة الإسلامية قد عالجت موضوع الصداقة والقضايا المتعلقة بها بشكل بيّن" في المرتبة الثالثة ،وفي المرتبة الرابعة جاءت الفقرة رقم (٤٥) ونصها "أعتقد أن من واجبات الصداقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأصدقائي" وبالرغم من ذلك نجد ضعف إطلاعهم على أحكام الصديق إذ جاء الإجابة عن فقرة رقم (٢١) ونصها " قد سبق لي أن قرأت عن الصداقة بشكل عام" في المرتبة الثامنة والعشرين والإجابة عن فقرة رقم (٢٣) ونصها " قد سبق لي أن شاهدت أو استمعت لآداب الصداقة وأحكامها الشرعية" في المرتبة الثالثة والثلاثين .ولعل هذا يعود إلى عدم وجود كتب مستقلة تتحدث عن أحكام الصديق في الفقه الإسلامي منتشرة بين المجتمع ، وقلة الندوات والمحاضرات التي تبين للمجتمع أسس اختيار الصديق وحقوقه وواجباته حيث جاء الإجابة عن فقرة رقم (٢٤) و نصها " قد سبق / أو تقوم (مؤسستي بعمل ندوات أو نشرات

تثقيفية) عن آداب الصداقة وأحكامها الشرعية" في المرتبة السابعة والخمسين . والإجابة عن فقرة رقم (٢٥) ونصها" تحتوي المناهج الدراسية المقررة على موضوعات تتناول آداب الصداقة وأحكامها الشرعية" في المرتبة التاسعة والخمسين .

المبحث الثاني

أحكام الصديق في الفقه الإسلامي

المطلب الأول : شهادة الصديق لصديقه

أولاً: الشهادة لغة وشرعاً :

الشهادة في اللغة^(١٤٩) : مشتقة من المشاهدة وهي البيان والإظهار ، وهي الخبر القاطع ؛ لأن الشاهد يخبر عما شاهده وعينه .
وشرعاً^(١٥٠) : إخبار عن ثبوت الحق للغير على الغير في مجلس القضاء .

ثانياً : حكم الشهادة^(١٥١) : للشهادة حالتان : حالة تحمل ، وحالة أداء .
فأما التحمل : وهو أن يُدعى الشخص ليشهد ويحفظ الشهادة وهذا فرض كفاية ، إذا قام به البعض سقط عن الباقيين ، فإن تعين بحيث لا يوجد غيره كان فرضاً عليه لقوله تعالى : ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾^(١٥٢) .
وأما الأداء : وهو أن يُدعى الشخص ليشهد بما علمه ، فإن ذلك فرض عين عليه متى دعي إلى أدائها لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثَمٌ قَلْبًا﴾^(١٥٣)

ويشترط لوجوب تحملها وأدائها : انتفاء الضرر عن الشاهد فإن كان يلحقه من ذلك ضرر في عرضه أو ماله أو نفسه أو أهله فلا يجب عليه لقول رسول الله ﷺ : (لا ضرر ولا ضرار)^(١٥٤)

ثالثاً: حكم شهادة الصديق لصديقه أو عليه :

أولاً : اتفق الفقهاء على قبول شهادة الصديق على صديقه سواء أكان

^(١٤٩) الرازي ، مختار الصحاح ، باب الشين (٣٥٤/١) .
^(١٥٠) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ط ٢ ، دارالسلاسل - الكويت ، ١٤٢٧ هـ (٢٣٥/١) .
^(١٥١) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٣٦/١) . الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي ، المهذب (٣٢٣/٢) .
^(١٥٢) سورة البقرة : آية (٢٨٢)
^(١٥٣) سورة البقرة : آية (٢٨٣)
^(١٥٤) أخرجه أحمد في مسند (مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب عن النبي ﷺ) = حديث (٢٨٦٧) وقال شعيب الأرنؤوط : حسن . الألباني ، مختصر إرواء الغليل (حديث : ٨٩٦) وقال : صحيح .

ملاطفا أو غير ملاطف^(١٥٥).

ثانيا : كما اتفق الفقهاء على قبول شهادة الصديق لصديقه غير الملاطف^(١٥٦)، وذلك

١- لأن الصداقة لا توجب تصرف الأصدقاء في بعضهم لبعض ، فلا يكون في هذه الشهادة شائبة جر مقنم^(١٥٧).

٢- لأنه مما لا يمكن الاستغناء عنه ، إذ لو قلنا أن شهادة الصديق لصديقه غير الملاطف لا تقبل كأننا نحث الناس على أن لا يتصادقوا وهذا لا يمكن أن يقول به قائل^(١٥٨) .

ثالثا: اختلف الفقهاء في قبول شهادة الصديق الملاطف لصديقه وهو الذي وصلت صداقتها إلى مرتبة تصرف أحدهما في مال الآخر بلا ممانعة ، أو كان في عياله يأكل ويشرب عندهم ، كأنه من أفرادهم على قولين :
القول الأول : تقبل شهادة الصديق الملاطف لصديقه . وإلى هذا ذهب الشافعية^(١٥٩) والحنابلة^(١٦٠) والظاهرية^(١٦١)
وقد استدلووا على ذلك بما يلي :

- (١٥٥) ابن حزم ، علي بن أحمد (ت ٤٥٦ هـ) ، المحلى بالآثار ، دار الفكر (٤٢٠/٩) .
حيدر ، علي ، درر الحكام شرح مجلة الأحكام ، تحقيق : فهيمي حسين ، دار الكتب العلمية - بيروت . مادة (١٧٠١٢) (٣٥٥/٤) .
- (١٥٦) العبدري ، محمد بن يوسف ، التاج والإكليل لمختصر خليل ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، ١٦٤١٦ هـ - ١٩٩٤ م (١٧١/٨) . ابن نجيم ، زين الدين ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٩٢٦ هـ - ٩٧٠ هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (٨٥/٧) . الماوردي ، أبو الحسن ، الحاوي الكبير ، دار الفكر - بيروت (١٦٣/١٧) . ابن قدامة ، عبد الله بن أحمد ، المغني ، ط١ ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٥ هـ (٧٠/١٢) . الزحيلي ، وهبة ، الفقه الإسلامي وأدلته ، ط٤ ، دار الفكر - دمشق (١٨١/٨) .
- (١٥٧) حيدر ، درر الحكام (٣٥٥/٤) .
- (١٥٨) ابن عثيمين ، محمد بن صالح بن محمد (ت ١٤٢١ هـ) ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، ط١ ، دار ابن الجوزي ، ١٤٢٢ هـ - ١٤٢٨ م (٤٤١/١٥) .
- (١٥٩) الماوردي ، الحاوي الكبير (١٦٣/١٧) . الخطيب الشربيني ، محمد ، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ، تحقيق : مكتب البحوث والدراسات ، دار الفكر - بيروت ، ١٤١٥ هـ ، (٦٢٢/٢) .
- (١٦٠) ابن قدامة ، المغني (٧٠/١٢) . المرادوي ، أبو الحسن علي بن سليمان (٥٨١٧ هـ - ٥٨٨٥ هـ) ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت (٧٠/١٢) .
- (١٦١) ابن حزم ، المحلى (٤١٥/٩) .

١ - عموم أدلة الشهادة^(١٦٢)

قال الله تعالى : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾.^(١٦٣) وقوله تعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ذُوَيْ عَدْلِ مِنْكُمْ ﴾.^(١٦٤)

وجه الدلالة : تدل الآيات بعمومها على قبول الشهادة بين الناس ، ومنها شهادة الصديق لصديقه من غير فصل بين عدل وعدل ومرضي ومرضي ولا يستثنى منها شيء إلا بدليل واضح بين . والصديق الملائف لصديقه عدل من رجال المسلمين ، فيدخل بالعموم ولا دليل لاستثناء شهادته^(١٦٥) .

اعترض على هذا : بأن القول أن شهادة الصديق الملائف لصديقه ، إنما هي شهادة عدل ومرضي غير صحيح ، بل هو مائل ومتهم ؛ لأنه يجر المغنم لنفسه ، فهو منتفع بمال صديقه عادة ، فكان شاهداً لنفسه^(١٦٦)

٢ - قول الله تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نَقَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾.^(١٦٧)

وجه الدلالة : أمرنا الله تعالى بالعدل في كل شيء حتى مع أعدائنا فلا تحملنا العداوة والبغضاء على ترك العدل ، فمن حكم بالعدل على عدوه أو صديقه أو لهما فشهادته مقبولة وحكمه نافذ^(١٦٨)

٣ - أن مطلق التهمة لا تفدح بالشهادة والذي يقدر أن يجر إليه بشهادته ، نفعا أو يدفع عنه ضررا فشهادة الصديق العدل لصديقه مقبولة لضعف التهمة بالنسبة إليه بعكس شهادة الأصل للفرع^(١٦٩) .

^(١٦٢) ابن قدامة ، المغني (٧٠/١٢) . الرحيباني ، مصطفى السيوطي ، مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى ، المكتب الإسلامي - دمشق ، ٥١٩٦١ ، (٦/٢٢٥) .

^(١٦٣) سورة البقرة : آية (٢٨٢)

^(١٦٤) سورة الطلاق : آية (٢) .

^(١٦٥) الكاساني ، علاء الدين (ت : ٥٨٧) ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٩٨٢ م (٢٧٢/٦) . ابن حزم ، المحلى (٩/٤١٥) .

^(١٦٦) الكاساني ، بدائع الصنائع (٢٧٢/٦) .

^(١٦٧) سورة المائدة : آية (٨) .

^(١٦٨) ابن حزم ، المحلى (٩/٢٠) .

^(١٦٩) الرحيباني ، مطالب أولى النهى (٦/٢٢٥) . الزحيلي ، الفقه الإسلامي (٨/١٨١) .

القول الثاني : لا تقبل شهادة الصديق الملائف لصديقه الذي وصلت صداقتهما إلى مرتبة تصرف أحدهما في مال الآخر ، أو كان في عياله يأكل معهم ويسكن عندهم كأنه من عياله .

والى هذا ذهب مالك^(١٧٠) والحنفية^(١٧١) وابن عقيل من الحنابلة^(١٧٢) والقرطبي^(١٧٣) ومن المعاصرين ابن عثيمين^(١٧٤)

وقد اشترطوا لقبول شهادة الصديق لصديقه^(١٧٥) :

أولاً: ألا تكون الصداقة بينهما متناهية بحيث تصل إلى درجة أن يتصرف أحدهما في مال الآخر بلا ممانعة .
ثانياً : أن يكون مبرزاً في العدالة .

أما الإمام مالك : فيرى أن شهادة الصديق لصديقه الملائف مقبولة إذا كان مبرزاً في العدالة بشرط ألا يكون في عياله يأكل معهم ويسكن معهم كأنه من أفرادهم ، فإذا وصلت الصداقة لهذه الدرجة فلا يجوز قبول شهادته ولو كان مبرزاً في العدالة^(١٧٦) .

استدلوا على ذلك بما يلي :

(١) - أثر عمر رضي الله عنه حيث كتب إلى أبي موسى الأشعري :
«الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا مَجْلُودٌ فِي حَدٍّ ، أَوْ مُجَرَّبٌ فِي شَهَادَةِ زُورٍ ، أَوْ ظَنِينٌ فِي وِلَاءٍ أَوْ قَرَابَةٍ.»^(١٧٧)

^(١٧٠) مالك بن أنس ، المدونة الكبرى رواية سحنون ، وزارة الأوقاف السعودية - مطبعة السعادة ، ٥١٤٢٤ ، (٦٠/١٢) . الدسوقي ، محمد بن عرفه ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (١٩٧/١٧) .

^(١٧١) حيدر، درر الحكام (٣٥٥/٤) . ابن عابدين ، محمد أمين ، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، دار الفكر - بيروت ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م (٥٥٨/١) .

^(١٧٢) الرحيباني ، مطالب أولي النهى (٦٢٥/٦) . . المرادوي ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٧٠/١٢) .

^(١٧٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٣١٦/١٢) .

^(١٧٤) ابن عثيمين ، الشرح الممتع ، (٤٤٢/١٥) .

^(١٧٥) الموسوعة الفقهية الكويتية ، (٣٢٢/٢٦) .

^(١٧٦) العبدري ، التاج والأكليل (١٧١/٨) .

^(١٧٧) أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) كتاب : الشهادات ، باب : من جرب بشهادة الزور لم تقبل شهادته (حديث : ٢٠٦١٩) (١٩٧/١٠) . الألباني ، مختصر إرواء الغليل (حديث : ٢٦٣٤) وقال : صحيح .

وجه الدلالة: أن الظنين : هو المتهم ، فدل هذا الأثر بظاهرة على عدم قبول الشهادة عند التهمة والقبول عند انتفائها . وهذا عام في الولد والوالد وسائر الأقارب ، والصديق يدخل تحت هذا العموم . والتهمة موجودة في الصديق الملاطف ؛ لأن الصديق قد يحابي صديقه أكثر مما يحابي ولده ووالده ، وهذا ظاهر في الصداقة المؤكدة فلا تقبل شهادته (١٧٨)

اعترض على هذا : أن عمر رضي الله عنه لم يرد الشهادة بالقرابة أو الولاء وإنما ردها بالتهمة . وكذلك الصديق ترد شهادته بالتهمة ، وليست بالصداقة ولا تهمة في الصداقة ، كما أن الصديق العدل انتفت عنه التهمة فشهادته لصديقه مقبولة (١٧٩).

٢- القياس على شهادة العدو ، فكما أن شهادة العدو تُردُّ لوجود التهمة فكذلك ترد شهادة الصديق لصديقه ؛ لأنه يجر لنفسه نفعاً بها فهو متهم أيضاً (١٨٠).

اعترض على هذا : بأن العداوة محرمة ، وفي شهادته تهمة شفاء غيظه منه فخالفت الصداقة المباحة شرعاً (١٨١) .

٣- القياس على الأصول والفروع وبالعكس ، إذ لا تقبل شهادة أحدهما للآخر ؛ لأنه يحتمل أن يكون قد حابي أحدهما للآخر ، والصديق الملاطف قد يحابي صديقه أكثر مما يحابي الوالد لولده ووالده فالتهمة فيه أكثر (١٨٢) .

اعترض على هذا : أنه إذا صار الأصل أو الفرع مبرزاً في العدالة ، فلا يمكن له أن يشهد إلا بشيء هو الواقع وبذلك لا تلحقه تهمة ، فالواجب قبول شهادته ، وكذلك الصديق الملاطف إذا كان مبرزاً في العدل فيجب قبول شهادته لانتفاء التهمة عنه (١٨٣).

(١٧٨) الحمد ، حمد بن عبد الله ، شرح زاد المستقنع ، (٩-٨/٣٢) .

(١٧٩) الحمد ، شرح الزاد (٩-٨-٣٢) . الرحيباني ، مطالب أولي النهى (٦/٦٢٥) .

(١٨٠) ابن قدامة ، المغني (٧٠/١٢) .

(١٨١) المرجع السابق نفسه .

(١٨٢) الحمد ، شرح الزاد (٩/٣٢) .

(١٨٣) ابن عثيمين ، الشرح الممتع (٤٣٦/١٥-٤٣٧) .

الرأي الراجح :

من خلال استعراض أدلة الفريقين ، والرد الذي وجه إلى أدلتهم نرى جواز قبول شهادة الصديق الملاطف لصديقه إذا كان مبرزاً في العدل سواء أكان في عياله يأكل معهم ويسكن عندهم كأنه منهم ؛ لأنه إذا كان كذلك فلا يمكن أن يشهد إلا بشيء هو واقع .

المطلب الثاني : الأكل في بيت الصديق

أولاً: المقصود بالأكل هنا : هو أن يأكل الصديق من بيت صديقه دون دعوة ، وذلك إذا كان الطعام محضراً دون المختزن (١٨٤).

ثانياً : اتفق الفقهاء على عدم جواز أكل الصديق من مال صديقه المحرز إلا بإذنه (١٨٥).

ثالثاً: اختلف الفقهاء في أكل الصديق من مال صديقه دون إذنه إذا كان الطعام محضراً على قولين :

القول الأول: جواز الأكل من مال الصديق بغير إذنه إذا كان غير محرراً وعلم أو ظن رضا صاحبه .

والى هذا ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية (١٨٦) والمالكية (١٨٧) والشافعية (١٨٨) وابن عقيل وابن الجوزي من الحنابلة (١٨٩) وابن حزم (١٩٠) وابن

(١٨٤) ابن عاشور ، التحرير والتنوير (١٨ / ٢٤١) .

(١٨٥) السفاريني ، محمد بن أحمد ، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ، تحقيق : محمد عبد العزيز الخالدي ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م (١١٨/٢) .

(١٨٦) نظام وجماعة من علماء الهند ، الفتاوى الهندية في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ، دار الفكر ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م ، (٣ / ٣٧٢) .

(١٨٧) ابن رشد ، محمد بن أحمد (ت ٥٤٥٠) ، البيان والتحصيل والشرح والتعليل لمسائل المستخرجة ، تحقيق : محمد حجي وآخرون ، ط ٢ ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، (١٧ / ٢٧٣) . ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٥٤٦٣) ، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار ، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعي ، ط ١ ، دار قتيبية - دمشق ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ، (٢٧ / ٢١٢) .

(١٨٨) النووي ، أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت : ٦٧٦ هـ) ، المجموع شرح المهذب دار الفكر - بيروت ، ١٩٩٧ م (٩ / ٥٤) . النووي ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب ، تحقيق : محمد محمد تامر ، ط ١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠ م ، (١ / ٥٧٤) .

(١٨٩) السفاريني ، غذاء الألباب (١١٨/٢) .

تيمية^(١٩١) والليث بن سعد^(١٩٢) والحسن وقتادة^(١٩٣)

و استدلووا على ذلك بما يلي :

١- قال الله تعالى : ﴿ وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ ... أَوْ

صَدِيقِكُمْ ﴾^(١٩٤)

وجه الدلالة : نفى الله تعالى الحرج من الأكل من البيوت المذكورة في الآية ومنها بيت الصديق وكل ذلك بدون إذن وهو مبني على ما جرت العادة بالإذن فيه وقد جرت العادة والعرف بالمسامحة فيه^(١٩٥).

اعترض على هذا : بأن هذا منسوخ^(١٩٦) بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾^(١٩٧) وبقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾^(١٩٨). ويقول رسول الله ﷺ : « لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ »^(١٩٩).

رد على هذا الاعتراض : بأن الصحيح في الآية أنها محكمة وليست منسوخة^(٢٠٠) ؛ لأن الآية فيمن ذكر فيها من أهل الأعداء والأقارب وقوله تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾ في سائر الناس غيرهم وقوله ﷺ : « لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ » في غير هؤلاء المذكورين في

^(١٩٠) ابن حزم ، المحلى (١٠٣/٨) .

^(١٩١) ابن تيمية ، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ، الفتاوى الكبرى ، ط ١ ، دار المعرفة -

بيروت ، ١٣٨٦ هـ (٤٦٨/٣) .

^(١٩٢) ابن عبد البر ، الاستذكار الجامع لفقهاء الأمصار (٢١٢/٢٧) .

^(١٩٣) السفاريني ، غداء الألباب (١١٨/٢) .

^(١٩٤) سورة النور : آية (٦١) .

^(١٩٥) السعدي ، تيسير الكريم الرحمن (٥٧٥/١) . القماش ، عبد الرحمن بن محمد ،

الحاوي في تفسير القرآن الكريم ، ٢٠٠٩ م ، ص ١٥٨٨٣ .

^(١٩٦) القماش ، الحاوي في تفسير القرآن الكريم ، ص ١٥٨٨٣ . القرطبي ، الجامع لأحكام

القرآن ، (٣١٦/١٢) .

^(١٩٧) سورة النور : آية (٢٧ - ٢٨)

^(١٩٨) سورة الأحزاب : آية (٥٣)

^(١٩٩) سبق تخريجه .

^(٢٠٠) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، (٣١٦/١٢) .

الآية (٢٠١).

٢- كان رسول الله ﷺ يدخل حائط أبي طلحة المسمى (بَيْرْحَاءَ) ، ويشرب من ماء فيها طيب بغير إذنه (٢٠٢).

وجه الدلالة : أن الماء متملك لأهله ، فإذا جاز الشرب من ماء الصديق بغير إذنه جاز الأكل من ثماره وطعامه ، إذا علم أن نفس صاحبه تطيبه لتفاهته ويسير مؤنته ، أو لما بينهما من مودة (٢٠٣) .

٣- فعل السلف ، حيث كان أحدهم يدخل بيت صديقه ويأكل من طعامه مع غيبته ، لعلمه بطيب نفسه بذلك (٢٠٤) .

القول الثاني : عدم جواز الأكل من مال الصديق بغير إذن صريح أو قرينة ، سواء أكان المال محرراً أو غير محرراً .

والى هذا ذهب الحنابلة في المذهب (٢٠٥) وبعض المالكية (٢٠٦)

استدلوا على ذلك :

١- حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال « مَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغَيَّرًا » (٢٠٧).

وجه الدلالة : دل الحديث على أن من دخل على غير دعوة دخل مثل السارق الذي يدخل خفية وتستر وعدم بروز وظهور ثم بعد ذلك يظهر وكأنه ظفر بالشيء الذي يريد فيكون مثل الذي أغار واكتسب شيئاً وخرج به وهذا لدخوله بغير إذن صاحب البيت أو دعوته وهذا عام في الصديق وغيره (٢٠٨).

- (٢٠١) القماش ، الحاوي في تفسير القرآن الكريم ، ص ١٥٨٨٣ .
(٢٠٢) أخرجه البخاري في كتاب : الطيب للجمعة باب الرِّكَاةِ عَلَى الْأَقْرَابِ (حديث : ١٤٦١) .
(٢٠٣) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، (٣١٦ / ١٢) .
(٢٠٤) ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، (٤٦٨ / ٣) .
(٢٠٥) البهوتي ، منصور بن يونس بن أدريس (٥١٠٠٠ - ٥١٠٥١) ، الروض المربع شرح زاد المستقنع ، مكتبة الرياض الحديثة- الرياض ، ١٣٩٠ هـ ، (١٢٢ / ٣) .
السفاريني ، غذاء الألباب (١١٨ / ٢) .
(٢٠٦) القرافي ، شهاب الدين أحمد بن إدريس ، الذخيرة ، تحقيق : محمد حجي ، دار الغرب - بيروت ، ١٩٩٤ م ، (٣٤٢ / ١٣) .
(٢٠٧) أخرجه أبو داود في (سننه) كتاب : الأظعمة ، باب : ما جاء في إجابة الدعوة (حديث : ٣٧٤١) . الألباني ، إرواء الغليل (حديث : ١٩٥٤) وقال : ضعيف .
(٢٠٨) العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ،

اعترض على هذا : أن هذا الحديث ضعيف ، وهو غير ثابت عن رسول الله ﷺ فلا يحتج به (٢٠٩) .

٢- أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ » (٢١٠)

وجه الدلالة : أن مال الصديق ليس بماله ، فلا يباح أكله بغير إذنه (٢١١) .

الرأي الراجح :

ومن خلال ما تقدم يتضح رجحان قول الجمهور ، وهو جواز الأكل من مال الصديق بغير إذنه إذا كان غير محرز وعلم أو ظن رضا صاحبه ؛ وذلك لقوة أدلتهم وجريان العرف بذلك .

المطلب الثالث: هدية الصديق لصديقه الموظف

أولاً- مفهوم الهدية لغة واصطلاحاً :

الهدية في اللغة: هِيَ الْمَالُ الَّذِي أُتْحِفَ وَأُهْدِيَ لِأَحَدٍ إِكْرَامًا لَهُ ، يُقَالُ : أهدَيْتُ لِلرَّجُلِ كَذَاً : بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْهِ إِكْرَامًا ، فَأَلْمَالَ هَدِيَّةٌ (٢١٢).

وفي الاصطلاح: عرفت بعدة تعريفات متقاربة ويجمعها هذا التعريف: «تمليك ممن له التبرع في حياته لغيره، عيناً من ماله؛ إكراماً بلا شرط ولا عوض» (٢١٣).

ثانياً : حكم هدية الصديق لصديقه الموظف .

حث الشارع على الهدية بين الناس جميعاً وهي بين الأصدقاء أكد ، وحث على قبول الهدية من البازل ، ولكن قد يمر الزمان ويتولى الأصدقاء

= ط ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ٥١٤١٥- ، (١٠ / ١٤٧-١٤٨) . (٢٠٩) المرجع السابق نفسه .

(٢١٠) أخرجه أحمد في (مسنده) حديث : عمر بن أبي حرة الرقاشي (حديث : ٢٠٦٩٥) . أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) كتاب: الغصب ، باب: من غصب لوحاً فأدخله في سفينة (حديث : ١١٣٢٥) . الألباني ، إرواء الغليل باب: الكتابة (حديث : ١٧٦١) وقال : صحيح .

(٢١١) السفاريني ، غذاء الألباب (١١٨/٢) .

(٢١٢) المفردات في غريب القرآن ص ٥٤١ والمصباح المنير ص ٦٧٣ .

(٢١٣) السيد الهاشم : عبد الرحيم بن إبراهيم بن عبد الرحمن ، الهدايا للموظفين أحكامها وكيفية التصرف فيها ، دار ابن الجوزي ، ص ١٠

وظائف ذات أهمية ، وقد يحتاج أحدهما الآخر وقد لا يحتاج . فما حكم التهادي بين الأصدقاء بعد تولي أحدهما الوظيفة ؟
هدية الصديق لصديقه الموظف لها ثلاث حالات :

الحالة الأولى : إذا كان الصديق معتاداً أن يهدي صديقه الموظف قبل ترشيحه أو توليته لوظيفته وليس له حاجة عنده تتعلق بوظيفته، ولم يقصد بها استمالة قلبه ولم تزد الهدية بعد الوظيفة فوق المعتاد إلا بزيادة مال المهدي.

اختلف الفقهاء في هذا على ثلاثة أقوال:

القول الأول : جواز قبول هذه الهدية .

وإلى هذا ذهب الجمهور (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة)^(٢١٤)
استدلوا على ذلك^(٢١٥)

١- ما روي أن زيد بن ثابت رضي الله عنه كان يهدي لعمر بن الخطاب رضي الله عنه لبناً فيقبله، حتى اقترض زيد مالاً من بيت المال، وأهدى اللبن، فرده عمر، فقال زيد: لم رددته؟ فقال: لأنك اقترضت من بيت المال مالاً، فقال زيد: لا حاجة لي في مال يقطع الوصلة بيني وبينك، فرد المال، وأهدى اللبن، فقبله^(٢١٦).

وجه الدلالة :

رد عمر رضي الله عنه اللبن على زيد رضي الله عنه حين كان لزيد حاجة عنده، مع أن زيداً كان قبل ذلك يهديه إليه، فلما أرجع زيد المال قبل عمر رضي الله عنه هديته ، فدل هذا على جواز هذه الهدية، إذا كان الصديق معتاداً أن يهدي صديقه الموظف قبل ترشيحه أو توليته لوظيفته

^(٢١٤) الشيخ نظام ، الفتاوى الهندية ، (٣٣٠/٣) ، السمرقندي ، تحفة الفقهاء ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م. (٣٤٧/٣) ، ابن عابدين ، حاشية رد المحتار (٥١٥/٥) ، القرافي ، الذخيرة ٨٠/١٠ العبدري ، التاج ، (١١٣/٨) ، الماوردي ، الحاوي الكبير ، (١٦ / ٥٦٣ - ٥٦٤) ، ابن قدامة ، المغني (٤٣٧/١١) ، المرادوي ، الإنصاف (٢١١/ ١١) ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، (٦ / ٢٣٢) .
^(٢١٥) الشيخ نظام ، الفتاوى الهندية ، (٣٣٠/٣) . الماوردي ، الحاوي الكبير ، (١٦ / ٥٦٣ - ٥٦٤) ابن قدامة ، المغني (٤٣٧/١١) المرادوي ، الإنصاف (٢١١/ ١١) .
^(٢١٦) الماوردي ، الحاوي الكبير (١٦ / ٥٦٤) .

وليس له حاجة عنده تتعلق بوظيفته.

٢- جريان العرف الجاري بينهما في التواصل بها.

٣- انتفاء الاتهام فيها بالرشوة، ولعدم المجازاة بها على عمل .

القول الثاني : يكره قبول هذه الهدية .

وهو وجه عند المالكية وهو قول مطرف وعبد الملك وابن الماجشون

وابن يونس^(٢١٧)

واستدلوا على ذلك :

١- بحديث أبي حميد الساعدي، قال : « استعمل النبي صلى الله عليه

وسلم رجلاً من بني أسد يقال له ابن الأتبية على صدقة ، فلما قدم قال هذا

لكم ، وهذا أهدي لي . فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فحمد

الله ، وأثنى عليه ، ثم قال ما بال عامل نبعثه فيأتي يقول هذا لك وهذا لي

، فهلاً جلس في بيت أبيه وأمه ، فينظر أيهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده ،

لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة إن كان بغيراً له

رغاء ، أو بقره لها خوار ، أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه

ألا هل بلغت ثلاثاً»^(٢١٨)

٢- أنها ذريعة الرشى في الأحكام ، فيندرج في الذين اشتروا بآيات الله

ثمنا قليلاً^(٢١٩)

القول الثالث : يحرم قبول هذه الهدية ، وهو وجه عند الشافعية^(٢٢٠).

وذلك خشية أن تحدث للمهدي حاجة ينسب بها الموظف إلى الممايلة

للمهدي^(٢٢١).

والراجح : جواز قبول هدية الصديق لصديقه الموظف قبل ترشيحه أو

توليته لوظيفته ، وليس له حاجة عنده تتعلق بوظيفته، ولم يقصد بها

استمالة قلبه ولم تزد الهدية بعد الوظيفة فوق المعتاد إلا بزيادة مال المهدي.

^(٢١٧) القرافي ، الذخيرة (٨٠/١٠)، العبدري ، التاج ، (١١٣/٨) .

^(٢١٨) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام ، باب : هدايا العمال (حديث : ٦٧٥٣) .

^(٢١٩) القرافي ، الذخيرة (٨٠/١٠) .

^(٢٢٠) الماوردي الحاوي الكبير ، (١٦ / ٥٧٠) .

^(٢٢١) الماوردي الحاوي الكبير ، (١٦ / ٥٧٠) .

وهو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء لقوة أدلتهم .
 الحالة الثانية : إذا كان الصديق معتاداً أن يهدي صديقه الموظف قبل ترشيحه أو توليته لوظيفته وليس له حاجة عنده تتعلق بوظيفته، لكن إذا زادت هديته بعد الوظيفة فوق ما اعتاده قبلها، ومال المهدي لم يزد. من المعتادة أنه كلما زاد مال الصديق زادت هديته لصديقه (٢٢٢)
 اختلف الفقهاء في قبول الصديق الموظف لهدية صديقه إذا زادت الهدية فوق المعتادة ومال المهدي لم يزد ، على ثلاثة أقوال:
 القول الأول: يجوز قبول الهدية بدون زيادة فقط وعليه رد الزيادة لصديقه ، وإليه ذهب الحنفية (٢٢٣).
 واستدلوا: إنما كرهت الزيادة عليها؛ خشية كونها بسبب الوظيفة (٢٢٤).
 القول الثاني: تحرم الهدية كلها، وإلى هذا ذهب الدسوقي من المالكية (٢٢٥).
 واستدل على ذلك : بقياس هذه الهدية على صفقة جمعت حلالاً وحراماً فإنه يحرم جميعها (٢٢٦).
 القول الثالث: إن كانت الزيادة في صفة الهدية، حرم الجميع. وإن كانت في قدرها، حرمت الزيادة فقط. وإليه ذهب ابن عابدين (٢٢٧) وهو مذهب الشافعية (٢٢٨).
 واستدلوا: بأن الزيادة إذا كانت في الصفة، لم تتميز فلم يمكن فصلها.

(٢٢٢) ابن الهمام ، فتح القدير (٢٧١/٧ ، ٢٧٢) . ونهاية المحتاج (٢٤٣/٨).
 (٢٢٣) ابن عابدين ، رد المحتار (٥١٤ /٥) النظام ، الفتاوى الهندية (٣ / ٣٣٠) ، الكاساني ، بدائع الصنائع (١٠ / ٧) .
 (٢٢٤) ينظر: ابن الهمام ، فتح القدير (٢٧٢ /٧) .
 (٢٢٥) الدسوقي ، حاشية الدسوقي (٤٤ / ١٧) .
 (٢٢٦) الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، (٤٤ / ١٧) .
 (٢٢٧) ابن عابدين ، رد المحتار (٥١٤/٥).
 (٢٢٨) البابكري ، أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت: ١٣١٠هـ) ، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين ، ط١ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، (٤ / ٢٢٨) ، الماوردي ، الحاوي الكبير ، (١٦ / ٥٦٣) . وينظر: الدسوقي ، حاشية الدسوقي (١٤٠/٤) . ابن قدامة ، المغني (٤٣٧/١١) . الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٣٣ / ٦) .

أما إذا كانت في القدر، فإنه يمكن تمييزها فحرمت هي فقط؛ لأنها هي التي فيها التهمة بالرشوة؛ لأن الظاهر أنها بسبب الوظيفة، وهي حق للمسلمين وليس للموظف، فلا يحل له قبول ما أهدي إليه بسببها^(٢٢٩).

الترجيح : من خلال ما تقدم يتضح رجحان القول الثالث وهو :تحريم الزيادة المتميزة فقط، وتحريم الكل إن لم تتميز الزيادة، وذلك؛ لقوة دليله وجمعه بين القولين الآخرين.

الحالة الثالثة : الهدية للموظف ممن له حاجة عنده تتعلق بوظيفته، وهو من غير ذي رحمه المحرم، وكان يهدي له قبل توليته الوظيفة، وهديته لم تتغير بزيادة بعد توليته.

اختلف الفقهاء في قبول الموظف لهذه الهدية على قولين:

القول الأول: يكره للموظف قبولها، وإليه ذهب الحنفية^(٢٣٠).

ويمكن الاستدلال لهم: بأن التهمة بالرشوة منتفية هنا؛ لوجود مثل هذه الهدية قبل توليته الوظيفة فظاهر هذه الهدية أنها لاستمرار ما كان قبلها لا لميل في قضاء هذه الحاجة.

القول الثاني: يحرم على الموظف قبول هذه الهدية، وإليه ذهب المالكية^(٢٣١) والشافعية^(٢٣٢) والحنابلة^(٢٣٣).

واستدلوا: بأن في هذه الهدية ممايلة للمهدي، وذريعة إلى الرشوة، ويندرج في الذين اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً^(٢٣٤).

الراجح : من خلال ما تقدم يتضح رجحان القول الثاني : فيحرم على الموظف قبول هدية ممن له حاجة عنده تتعلق بوظيفته ولو كان يهدي له

^(٢٢٩) الماوردي ، الحاوي الكبير (١٦ / ٥٦٣).

^(٢٣٠) ابن الهمام ، فتح القدير ٢٧٢/٧ ، النظام ، الفتاوى الهندية ، (٣ / ٣٣٠) ، الكاساني

، بدائع الصنائع (٧ / ١٠).

^(٢٣١) القرافي ، الذخيرة (١٠ / ٨٠).

^(٢٣٢) البابكري ، إعانة الطالبين (٤ / ٢٢٩) ، الماوردي ، الحاوي الكبير (١٦ / ٥٦٤) .

^(٢٣٣) ابن قدامة ، المغني (٤٣٧/١١). الزركشي ، شرح الزركشي على مختصر الخرفي

(٣ / ٣٧٨) .

^(٢٣٤) القرافي ، الذخيرة (٨٠/١٠). الماوردي ، الحاوي الكبير (١٦ / ٥٦٩) . ابن قدامة ،

والمغني (٤٣٧/١١).

قبل توليته الوظيفة، وهديته لم تتغير بزيادة بعد توليته ؛ لأنها ذريعة للرشوة ولقوة الأدلة التي استدلوها بها.

المطلب الرابع: حفظ السر بين الأصدقاء

أولاً: تعريف السر:

السر : هو ما يقع خفية بينك وبين صاحبك^(٢٣٥) . فهو لا يخرج استعمال الفقهاء لهذا اللفظ عن المعنى اللغوي^(٢٣٦).

ثانياً- أهمية حفظ السر

حفظ السر وكتمانه قاعدة عظيمة في التعامل مع الإخوان والخلان ، فهو من أهم خصائص الصداقة ، و خاصة أن من الأسرار ما لا يستغنى فيه عن مطالعة صديق مساهم ، واستشارة ناصح مسالم .

ويذكر الماوردي بعض الخصال في صفات أمين السر، أن يكون: (ذا عقل صاد، ودين حاجز، ونصح مبذول، وودّ موفور، وكتوماً بالطبع)^(٢٣٧). وهذه هي صفات الصديق .

ثالثاً: حكم حفظ السر

أولاً: يرتبط الواجب الأخلاقي بين الأصدقاء بالواجب الشرعي فمن حق الصديق على صديقه حفظ الأسرار وكتمانها ، فالأسرار أمانة عظيمة، يجب الوفاء بها لأنه لا استقامة لأمر لا يكون حفظ السر من مقوماته^(٢٣٨) . فالسر أمانة وحفظه واجب ، وذلك من أخلاق المؤمنين^(٢٣٩) .

والأدلة في وجوب حفظ السر من الكتاب والسنة والآثار والمعقول قاضية بذلك.

١- قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ

^(٢٣٥) ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، شرحه رياض الصالحين (٢ / ٦١٧) .
^(٢٣٦) الرحيباني ، مطالب أولي النهى (٦ / ٤٤٢) . القليوبي وعميرة (٣ / ٣٠٥) .
^(٢٣٧) الماوردي ، أدب الدنيا والدين ، ص ٣١٧ .
^(٢٣٨) حفظ الأسرار- إعداد دار القلم ص ١٥ .
^(٢٣٩) ابن بطال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطل البكري القرطبي ، شرح صحيح البخاري ، ط ٢ ، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ، (٩ / ٦٤) .

أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٢٤٠﴾.

وجه الدلالة: أن المتظاهرتين عليه في الآية هما أمّا المؤمنين عائشة وحفصة رضي الله عنهما، حيث أسر النبي ﷺ إلى إحداهما أنه حرم على نفسه العسل، وقيل: إنه حرم على نفسه جاريتيه مارية، فأفشت سره إلى الأخرى فأنزل الله الآيتين، وجعل إفشاءهما لسر رسول الله ﷺ جرماً ينبغي المسارعة إلى التوبة منه^(٢٤١). وهذا هو الشأن في كل من أطلع على سر ، فإن الواجب عليه حفظه. لذلك على الصديق حفظ سر صديقه وكتمان كل ما يعلم أن في إظهاره ضرراً حسياً أو معنوياً لصاحبه ، ومن الخيانة أن يكشف من ذلك شيئاً^(٢٤٢).

٢- حديث أنس رضي الله عنه قال: «أتى علي النبي - ﷺ - وأنا ألعب مع الغلمان، فسلم علينا، فبعثني في حاجة فأبطأت على أمي فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله - ﷺ - لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدثن بسر رسول الله أحداً»^(٢٤٣).

٣- حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنهم قال: «أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه فأسر إلي حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس»^(٢٤٤).

وجه الدلالة: تدل هذه الأحاديث بمجملها على وجوب حفظ السر ، ومن ذلك الأسرار بين الأصدقاء.

٤- المعقول: إن حفظ الأسرار ضرورة بين الأصدقاء وذلك لأن في حفظها غرس الثقة بين الأصدقاء ، الذين يضطرون إلى كشف أسرارهم أمام بعضهم ولولا الصداقة ما كشفوها^(٢٤٥). فكشفها موجب للضعف، موقع في الحرج،

(٢٤٠) سورة التحريم: آية (٣).

(٢٤١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٨، ص ١٨٦.

(٢٤٢) الأشقر، محمد سليمان، أبحاث اجتهادية في الفقه الطيبي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠١م، ص ٦٠.

(٢٤٣) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل أنس (حديث: ٢٤٨٢)

(١٩٢٩/٤).

(٢٤٤) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن جعفر (حديث: ١٢٤٢٩) (١٨٨٦/٤). وكتاب: الحيض. باب: ما يستتر به لقضاء حاجة (حديث: ٣٤٢)

(٢٦٨/١).

(٢٤٥) بدوي، جريمة إفشاء الأسرار، ص ٢٠.

مفرق بين الصحبة. كما أن في حفظها حفظ لهيبة ومكانة صاحب السر. (٢٤٦)
وإذا كان الحفاظ على السر واجباً ، فإن إفشاء السر حرام لأنه يؤدي
إلى ضرر، فإن اختيار سره دليل على أن إفشاءه فيه ضرر، والضرر
ممنوع شرعاً - كما أن إفشاءه يكون خيانة للأمانة .

ثانياً: هل يتعدى هذا الموقف إلى كافة الأسرار ، وإن كانت في حقيقتها
يترتب عليها مفسدة أعظم من مصلحة حظر إفشائها؟

الأصل في حكم إفشاء السر هو الحظر، أما الإجابة على السؤال المتقدم
، فالمقصود فيه أن إلزام إفشاء السر يكون واجباً في نظر الشريعة ، أي أن
واجب الستر قد يترك لما هو أوجب منه، وذلك لأن الشريعة الإسلامية جاءت
بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، وأنها ترجح خير
الخيرين، وتحصل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين
باحتمال أدناهما (٢٤٧).

فحق الإنسان في حفظ سره يجب أن لا يتضمن ضرراً على فرد آخر،
فإن حفظ حق أحدهما ليس أولى من حفظ حق الآخر؛ وكل هذا فرع عن
تطبيق قاعدة المصالح والمفاسد.

لذا فالإلزام إفشاء السر يكون واجباً في نظر الشريعة في الحالات التالية :
الحالة الأولى: إلزام الإفشاء متى كان كتمان السر مؤدياً إلى مفسدة
أعظم من مصلحة حفظه، كعهد شخص بسر إلى آخر مضمونه ارتكاب
جريمة ، فعلى من عرف هذا السر أن يفشيه ؛ وذلك لكون المصلحة المرجوة
في إفشائه أعظم من المفسدة المترتبة على إفشائه إذا تعارضت مفسدتان
روعي أعظمها بارتكاب أخفهما" (٢٤٨) ، فمفسدة السكوت عن إفشاء السر
المتضمن فعل الجريمة أعظم ضرراً من مفسدة إفشائها. ولقول رسول الله

(٢٤٦) كنعان، القانون الإداري، ج ٢، ص ١٦٠. ياقوت، شرح القانون التأديبي، ص ٢٠٤ -

٢٠٥.
(٢٤٧) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٤٨/٢).
(٢٤٨) الزرقا، أحمد محمد، شرح القواعد الفقهية، (بقلم مصطفى أحمد الزرقا) ، ط ٢ ،
دار القلم، دمشق، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، ص ٢٠١. ابن نجيم، الأشباه والنظائر
، ص ٩٨ .

﴿: «الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةً مَجَالِسَ: سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ، أَوْ فَرْجٍ حَرَامٍ، أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ» (٢٤٩).

الحالة الثانية : وجوب كشف السر إذا كان يحقق مصلحة :

وفي حديث معاذ رضي الله عنه شاهد لإفشاء ما أمر بكتمانه لأجل المصلحة ، فقد روى أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» فقال: أفلا أبشر الناس، قال: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا» (٢٥٠).

وأخبر بذلك في آخر حياته خوفاً من كتم العلم ووصولاً لمصلحة نشره.

ولعل من أوضح أمثلة هذا الباب ما طبقه علماء الحديث من الكشف عن أحوال الرواة من أحوال تبين فسق الراوي، أو قلة دينه، أو ضعف حفظه، وهذا لدفع مفسدة نسبة حديث للنبي صلى الله عليه وسلم لم يقله (٢٥١).

الحالة الثالثة : إلزام إفشاء السر متى كان إلزام الأمر بالإفشاء صادراً عن له صفة الإلزام شرعاً ، كالقضاء والجهات الأمنية (٢٥٢).

وضابط ما سبق : أن الضرورة تقدر بقدرها، فليس للصديق إذا وجب عليه إفشاء السر أن يفشي منه إلا بالقدر الذي يؤدي إلى المصلحة ، وبأسلوب بعيد عن التجريح والتشهير ، بل بأحسن لفظ وأجوده (٢٥٣). كما ليس له أن يستمر في إفشائه إذا زال السبب للإفشاء الموجب ، فإذا زال الموجب عاد الواجب عملاً بالقاعدة الشرعية: "ما جاز لعذر بطل بزواله" (٢٥٤).
- وأما الحالات التي يجوز فيها إفشاء السر فهي ما يلي (٢٥٥):

الحالة الأولى : أن يبوح بالسر صاحب السر نفسه، إذ لم يعد عنده سراً فيكتم.

(٢٤٩) سبق تخريجه .

(٢٥٠) أخرجه مسلم في صحيحه (١ / ١٣١) ومسند الصحابة في الكتب التسعة (٣٨ / ١٦٣) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ

(٢٥١) لعويسي ، أبو بكر يوسف ، حفظ الأسرار خلق الأبرار ص ٥٠ .

(٢٥٢) الجبير، أسرار المرضى، ص ٦.

(٢٥٣) الجبير، أسرار المرضى، ص ٦.

(٢٥٤) الزرقا، شرح القواعد الفقهية، ص ١٨٩ . ابن نجيم ، الأشباه والنظائر ، ص ٩٥

(٢٥٥) الأشقر، أبحاث اجتهادية في الفقه الطبي، ص ٦٢-٦٣.

الحالة الثانية: أن يأذن صاحب السر في إفشائه، فإن أذن فلحامل السر أن يحدث به ، فإذا حدث به أحداً أداه على أحسن وجه ، واختار أجود ما سمع.

الحالة الثالثة : انقضاء الأضرار والمفاسد التي يستتضر بها المكتوم عنه أو غيره من جميع نواحيها بدنياً ومعنوياً ومالياً.

ثالثاً : أما إذا تعرض الصديق لأمر ما طلب منه فيه إفشاء السر وهو لا يحق له ذلك ، ولا يحق للسائل الاطلاع عليه ، وكان يترتب على عدم إفشائه ضرر على نفسه أو أهله أو ماله. فهل له أن يفشي هذا السر ؟ فالصديق هنا أمام ثلاثة مواقف : إما أن يطيعفها الإثم على الأمر والمأمور ، وإما أن يحتال "يستخدم المعاريض"^(٢٥٦) ليخرج بها عن الحرج وليرفع عن نفسه الضرر، وهذا أمر جائز^(٢٥٧)، وإما أن يتعذر عليه الاحتيال- أي التعريض- فيلجأ إلى الكذب، وبذلك يسلك أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما فالكذب كله إثم إلا ما نفع به مسلماً أو دفع عنه ضرراً^(٢٥٨).

المطلب الخامس : الاختلاط بين الأصدقاء وأهلهم من النساء.

أولاً : مفهوم الاختلاط :

هو التقاء بين الجنسين أو اجتماع الرجال والنساء غير المحارم على نحو من شأنه أن ييسر التعامل فيما بينهما وأن يتيح الاتصال بينهما بالنظر والإشارة والكلام^(٢٥٩).

ومقصودنا في الاختلاط بين الأصدقاء^(٢٦٠) : هو اجتماع الأصدقاء مع

^(٢٥٦) المقصود بالمعاريض: هي أن يتكلم الرجل بكلام جائز يقصد به معنى صحيحاً ويتوهم غيره أنه قصد به معنى آخر . وفي ذلك طريقان: أحدهما: أن يتكلم بكلمة يريد بها غير ما وضعت له الكلمة من حيث الظاهر إلا أن ما أراده يكون من احتمالات لفظه. الطريق الثاني: أن يقيد الكلام بلعل وعسى ، وذلك بمنزلة الاستثناء يُخرج الكلام به من أن يكون عزيمة . ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، ط ١ ، (تحقيق : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٧٨ م ، (٦ / ١٢٠) . السرخسي ، المبسوط ، (٣٠ / ٣٧٦) .

^(٢٥٧) ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، (٦ / ٨٠) .

^(٢٥٨) الغزالي، إحياء علوم الدين، (٣ / ١٨٦) .

^(٢٥٩) المعبود ، مصطفى معوض ، مفهوم الاختلاط بين الجنسين واختيار شريك الزواج

في الإسلام والفكر العربي المعاصر ، مدبولي صغير - القاهرة ، ص ٥

^(٢٦٠) الأصدقاء الذي نقصدهم : سواء أصدقاء الأخ أو الزوج أو الأب أو العم أو الخال .

بعضهم البعض في مكان واحد مع نسائهم بحيث يتقابل الرجال والنساء ويتبادلون الحديث وتقدم المرأة الضيافة وتشاركهم في الطعام .

ثانيا : حكم الاختلاط بين الأصدقاء

الأصل في اختلاط المرأة بالرجال هو الحظر فقد اتفق الفقهاء على حرمة اختلاط المرأة بالرجال الأجانب إذا كان فيه خلوة ونظر إلى المرأة بشهوة ، أو في حال تبذلها وعدم احتشامها ، أو عبث ولهو وملامسة للأبدان^(٢٦١) كما اتفقوا على جواز الاختلاط إذا كان هناك حاجة مشروعة مع مراعاة قواعد الشريعة كمعاملة المرأة للرجال بالبيع والشراء^(٢٦٢) لأن المرأة مطالبة بالتستر^(٢٦٣) والأدلة متضادة على ذلك في الكتاب والسنة^(٢٦٤)، لكن قد تؤدي ظروف الحياة إلى اختلاط الرجال بالنساء كما يحدث في الاختلاط بين الأصدقاء فحينئذ يختلف حكمه بحسب موافقته لقواعد الشريعة أو عدم موافقته وفيه مسائل :

المسألة الأولى :الاختلاط لغرض خدمة الأصدقاء

القول الأول :جواز الاختلاط لغرض خدمة الأصدقاء إذا كان معها محرما وكانت ملتزمة بالضوابط الشرعية وكانت هناك حاجة مشروعة لوجودها وحضورها .

والى هذا ذهب القرطبي^(٢٦٥) وابن حجر العسقلاني^(٢٦٦) وعبد الكريم زيدان^(٢٦٧) ومحمد المنجد^(٢٦٨) وعطية صقر^(٢٦٩).

استدلوا على ذلك بما يلي :

- (٢٦١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩٠/٢-٢٩١) .
(٢٦٢) المرجع السابق نفسه .
(٢٦٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤٦/٦) .
(٢٦٤) زيدان ، عبد الكريم ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، ط٣ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ٢٠١٤ هـ - ٢٠٠٠ م (٣/٤٢١-٤٢٦) .
(٢٦٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٩٨/٩) .
(٢٦٦) ابن حجر ، فتح الباري (٢٥١/٩) .
(٢٦٧) زيدان ، المفصل في أحكام المرأة (٣/٤٢٧) .
(٢٦٨) المنجد ، محمد بن صالح الإسلام سؤال وجواب <http://islamqa.info/ar/> ١٤٤٨٨٣ .
(٢٦٩) دار الإفتاء المصرية ، فتاوى دار الإفتاء المصرية ، عطية صقر ، خدمة الزوجة للضيوف ، مايو ١٩٩٧ ، (٩/٤٥٦) .

١- قول الله تعالى : ﴿ وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ ﴾ (٢٧٠)

وجه الدلالة : عندما بشر الملائكة إبراهيم عليه السلام بإسحاق ضحكت سارة ؛ لأنها كانت حاضرة تقدم الطعام إليهم (٢٧١) إذ كان إبراهيم عليه السلام إذا أراد أن يكرم أضيافة أقام سارة تخدمهم وذلك قوله ﴿ وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ ﴾ أي : قائمة في خدمتهم (٢٧٢) .

اعترض على هذا : أن قوله : " قائمة " أي قائمة وراء الستر ولم يكن في ذلك دخول عليهم مخالطتهم (٢٧٣) .

رد على هذا : أن عاداتهم كانت كعادة العرب من بعدهم أن ربة المنزل تكون خادمة القوم (٢٧٤) .

٢- حديث أبو أسيد الساعدي وفيه : «لَمَّا عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرِيْبَهُ إِلَيْهِمْ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تُحْفُهُ بِذَلِكَ» (٢٧٥)
وفي رواية : «وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ وَهِيَ الْعَرُوسُ» (٢٧٦)
وجه الدلالة :

(أ) - قد جاء في شرح الحديث : (وَفِي الْحَدِيثِ جَوَازُ خِدْمَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا وَمَنْ يَدْعُوهُ ، وَلَا يَخْفَى أَنْ مَحَلَّ ذَلِكَ عِنْدَ أَمْنِ الْفِتْنَةِ وَمُرَاعَاةِ مَا يَجِبُ عَلَيْهَا مِنَ السَّتْرِ ، وَجَوَازِ اسْتِخْدَامِ الرَّجُلِ امْرَأَتِهِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ) (٢٧٧)
(ب) - بوب البخاري للحديث بقوله : باب قيام المرأة على الرجال في

(٢٧٠) سورة هود : آية (٧١) .
(٢٧١) ابن عاشور ، التحرير والتنوير (٢٩٥/١١) .
(٢٧٢) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٩٨/٩) .
(٢٧٣) الشوكاني ، محمد بن علي ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير (٧٣٧/٢) .
(٢٧٤) ابن عاشور ، التحرير والتنوير (٢٩٥/١١) .
(٢٧٥) أخرجه البخاري في كتاب : النكاح ، باب : قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم (حديث : ٤٨٨٧) .
(٢٧٦) أخرجه البخاري في كتاب : النكاح ، باب : حق إجابة الوليمة والدعوة (حديث : ٤٨٨١) .
(٢٧٧) ابن حجر ، فتح الباري (٢٥١/٩) .

العرس وخدمتهم بالنفس (٢٧٨).

(ج) - قال القرطبي (... قال علماؤنا: فيه جواز خدمة العروس زوجها وأصحابه في عرسها. وفيه أنه لا بأس أن يعرض الرجل أهله على صالح إخوانه، ويستخدمهن لهم). (٢٧٩)

اعترض على هذا : بأنه يحتمل أن يكون هذا قبل نزول الحجاب وهو ما رجحه القرطبي والعيني والنووي رحمهم الله (٢٨٠) حيث قال النووي : (هذا محمول على أنه كان قبل الحجاب ويبعد حمله على أنها كانت مستورة البشرة) (٢٨١)

رد على هذا : بأنه يحتمل أن يكون تلك الحادثة بعد فرض الحجاب لكنها حصلت مع الستر الكامل للمرأة والحاجة لخدمة ضيوف زوجها وأمن الفتنة وهو ما رجحه ابن حجر رحمه الله (٢٨٢) حيث قال : (وفي الحديث جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه ولا يخفى أن محل ذلك عند أمن الفتنة ومراعاة ما يجب عليها من الستر) (٢٨٣)

ومن ذلك يتضح أن هذه الحادثة أما أن تكون قد وقعت قبل فرض الحجاب أو بعده ، وسواء وقعت قبل فرض الحجاب أو بعده، فالحديث دل على أن أم أسيد قد قدمت الطعام لضيوف زوجها مع التزامها بالضوابط الشرعية .

وبناء عليه فقيام المرأة على خدمة ضيوف زوجها أو محارمها جائز إذا التزمت فيه بالضوابط الشرعية وكانت الحاجة ماسة لذلك .

القول الثاني : عدم جواز خدمة المرأة الرجال مباشرة ولو بحضور

(٢٧٨) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٩٨/٩) .

(٢٧٩) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٩٨/٩) .

(٢٨٠) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٩٨/٩) . العيني ، بدر الدين ، عمدة القارئ شرح

صحيح البخاري ، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م (٢/١٦٤-١٦٥) .

(٢٨١) النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن

الحجاج ، ط ٢ ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٣٩٢ ، (١٣ / ١٧٧) .

(٢٨٢) المنجد ، محمد بن صالح الإسلام سؤال وجواب

<http://islamqa.info/ar/> ١٤٤٨٨٣

(٢٨٣) ابن حجر ، فتح الباري (٢٥١/٩) .

زوجها أو محارمها .

وهذا ما ذهب إليه محمد بن صالح العثيمين^(٢٨٤)

واستدل على ذلك : بأن هذا يؤدي إلى الفتنة بلا شك .

الراجح : ومن خلال الأدلة السابقة يتضح أن ما ذهب إليه أصحاب القول الأول من جواز قيام المرأة على خدمة ضيوف زوجها أو محارمها إذا التزمت فيه بالضوابط الشرعية وكانت الحاجة ماسة لذلك هو الراجح.

المسألة الثانية: الاختلاط لغرض الأكل مع أصدقاء الزوج أو محارمها .

ذهب الفقهاء إلى جواز أكل المرأة مع أصدقاء زوجها أو محارمها إذا كان هناك حاجة مشروعة بشرط عدم الخلوة وأمن الفتنة والتزام ضوابط الشرع واتساع الإناء بحيث لا يلمس أحدهما يد الآخر^(٢٨٥) .

جاء في الموطأ: (قال يحيى سئل مالك هل تأكل المرأة مع غير ذي محرم منها أو مع غلامها فقال مالك ليس بذلك بأس إذا كان ذلك على وجه ما يعرف للمرأة أن تأكل معه من الرجال. قال: وقد تأكل المرأة مع زوجها ومع غيره ممن يؤاكله أو مع أخيها على مثل ذلك ويكره للمرأة أن تخلو مع الرجل ليس بينه وبينها حرمة)^(٢٨٦).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْأَبْهَرِيُّ: (إِنَّمَا قَالَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنْ تَأْكُلَ الْمَرْأَةُ مَعَ مَنْ تَأْمَنُ الْفِتْنَةَ فِي الْأَكْلِ مَعَهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ} ^(٢٨٧) وَعِنْدِي أَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ يَعْضَ عَنْ بَعْضِ الْمَرْئِيَّاتِ)^(٢٨٨).

^(٢٨٤) ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، فتاوى نور على الدرب ، فتاوى متفرقة ، شريط

(١٩٩) وجه (أ) ، (٣٤٠/١٣).

^(٢٨٥) زيدان ، المفصل في أحكام المرأة (٣/٢٨٨ ، ٤٣٠) . دار الإفتاء المصرية ، عطية

صقر ، خدمة الزوجة للضيوف ، مايو ١٩٩٧ (٤٥٦/٩) . الدويش ، فتاوى اللجنة

الدائمة ، فتوى رقم (٤٨١٢٥) ، ٣ صفر ١٤٢٥ هـ ، أكل المرأة مع الرجل الأجنبي (

٣٨٢/١٣) . لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية ، فتاوى الشبكة الإسلامية ، شروط

جواز أكل المرأة مع الرجل الأجنبي عنها ، ٣ صفر ١٤٢٥ هـ ، (٣٨٢٠/١٣) .

^(٢٨٦) مالك بن أنس ، موطأ الإمام مالك ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء

التراث العربي - مصر ، (حديث : ١٦٧٢) (٩٣٤/٢) .

^(٢٨٧) سورة النور: آية : (٣٠٩) .

^(٢٨٨) الباجي ، سليمان بن خلف (ت : ٤٧٤ هـ) ، المنتقى شرح الموطأ ، ط ١ ، مطبعة

واستدلوا على ذلك :

بحديث أبي هريرة حيث أن رسول الله ﷺ جاءه رجلٌ فقال إني مجهُودٌ فقال صلى الله عليه وسلم « مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ ». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ. قَالَتْ لَا إِلَّا قُوتٌ صَبِيَانِي. قَالَ فَعَلَّيْهِمْ بِشَيْءٍ فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفَنِي السَّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ. قَالَ فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ « قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمْ بِضَيْفِكُمْ اللَّيْلَةَ » (٢٨٩).

وجه الدلالة :

أن الأنصاري وامرأته جلسا مع ضيفهما للأكل معه وإن لم يأكلا فعلا إيثارا للضيف على نفسيهما فمدحهما الله وأنزل بهما قرآن يتلى (٢٩٠) وهذا يدل على جواز أكل المرأة وزوجها مع أضيافة وأصدقائه وإنما جاز هذا الاختلاط لحاجة إكرام الضيف والقيام بواجب ضيافته (٢٩١).

ويتضح من خلال الحديث : أن أكل المرأة مع أصدقاء زوجها جائز عند الحاجة الماسة لذلك مع التزام قواعد الشريعة وضوابطها . حيث أراد الزوج أن يحتال على الضيف ويبين له أن هناك طعام يكفي العائلة بأكملها فأحضر زوجته لتأكل معه ليصل إلى رضوان الله تعالى وإرضاء رسوله ﷺ بإكرام الضيف وهو ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك أمرها أن تطفئ السراج (٢٩٢) حتى تكون ظلمه فلا يرى أيديهما تصل إلى الطعام أم لا ، وإذا كان لا يرى أيديهما فهو لا يرى منها شيء واضح.

وبناء عليه فإذا بلغت الحاجة هذه الحاجة نقول بجواز أكل المرأة مع أصدقاء الزوج أو محارمه أما إذا لم تبلغ الحاجة هذه الحاجة فلا يجوز ذلك.

السعادة - مصر ، ١٣٣٢ هـ ، (٢٥٢/٧) .

(٢٨٩) أخرجه البخاري في كتاب : التفسير ، باب : سورة الحشر (حديث : ٤٦٠٧) .

ومسلم في كتاب : الأشربة ، باب : إكرام الضيف وفضل إثارة (حديث : ٥٤٨) .

(٢٩٠) النووي ، المنهاج بشرح النووي على مسلم (١٢/١٤) .

(٢٩١) زيدان ، المفصل في أحكام المرأة (٤٢٩/٣) .

(٢٩٢) سالم ، عطية بن محمد (ت : ٥١٤٢٠) ، شرح بلوغ المرام ، (٢٢٤/٩) .

المسألة الثالثة : اختلاط النساء بالرجال خلال زيارة الأصدقاء لبعضهم البعض (الجلسات العائلية) :

اختلف الفقهاء في هذا على قولين :

القول الأول : ذهبت لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية^(٢٩٣) وعبد الكريم زيدان^(٢٩٤) إلى جواز جلوس المرأة مع أصدقاء زوجها أو محارمه إذا أمنت الفتنة والتزم الجميع بالضوابط الشرعية من اللباس والكلام والنظر وغيرها فإذا لم يحصل التزام بهذا الحدود والأحكام الشرعية فلا يجوز هذا الاختلاط. واستدلوا على ذلك بأدلة خدمة المرأة لضيوف زوجها واستقبالها لهم في غيبة الزوج.

القول الثاني : ذهبت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (عبد الله بن قعود و عبد الله بن غديان وعبد الرزاق عفيفي و عبد العزيز بن عبد الله بن باز)^(٢٩٥) إلى عدم جواز جلوس المرأة مع أصدقاء زوجها أو محارمه وذلك لأن النصوص المذكورة في خدمة المرأة للرجال إنما كان مجرد إعداد وتهئية شراب، وتقديمه لضيوف زوجها دون جلوسها معهم إذ ليس في الحديث ما يدل على جلوسها معهم أما النصوص مشاركتها لهم في تناول الطعام واستقبالهم في غيبة الزوج كان للحاجة^(٢٩٦) كما يحتمل أن تكون هذه النصوص قبل أن يفرض الحجاب^(٢٩٧) .

^(٢٩٣) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الشبكة الإسلامية، الجلسات العائلية المختلطة تتسبب في الكثير من المفسد فتوى (٩٨٢٩٥) ، ٠٢ شعبان ١٤٢٨ هـ (٣٢٧٨/١٣)،

^(٢٩٤) زيدان ، المفصل في أحكام المرأة (٤٣٠/٣-٤٣١) .

^(٢٩٥) الدويش ، أحمد بن عبد الرزاق ، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى (٥٠٨٢) ٢ شعبان ١٤٢٨ هـ ، لرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء ، (٨٤/١٧) . البغا ، مصطفى ديب ، الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، ط ٣ ، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ ، (١٩٨٤/٥) .

^(٢٩٦) الدويش ، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتوى (٥٠٨٢) (٨٤/١٧) . البغا ، مصطفى ديب ، الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، ط ٣ ، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ ، (١٩٨٤/٥) .

^(٢٩٧) البغا ، صحيح البخاري (١٩٨٤/٥) . القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٦٨/٩)

وعلى فرض أنها كانت بعد فرض الحجاب فإن مثل هذه النصوص لا يجوز أن تتخذ منطلقاً للإباحة للمرأة أن تجالس أصدقاء الزوج أو محارمها على النحو المعروف الآن^(٢٩٨) وقد راعى النبي ﷺ منع اختلاط الرجال بالنساء في أحب بقاع الأرض وهي المساجد وذلك بفصل صفوف النساء عن الرجال والمكث بعد السلام حتى ينصرف النساء وتخصيص باب خاص في المسجد للنساء فإذا كانت هذه الإجراءات اتخذت في المسجد وهو مكان العبادة الذي يكون فيه النساء والرجال أبعد ما يكون عن ثوران الشهوات فاتخاذها في غيره لا شك من باب أولى^(٢٩٩).

ومن هنا نرى عدم جواز مجالسة المرأة أصدقاء زوجها أو محارمها بما تسمى الجلسات العائلية إلا للضرورة والضرورة تقدر بقدرها.

المطلب السادس: استقبال المرأة أصدقاء زوجها أو محارمها في حالة غيبتهم
ذهب الفقهاء إلى جواز استقبال المرأة أصدقاء زوجها أو محارمها في حال غيبتهم إذا علمت رضاهم وكان هناك حاجة للدخول عليها وأمنت الفتنة^(٣٠٠).

واستدلوا على ذلك بما يلي :

(١) - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : « أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ فَرَأَهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »
إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ « . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ « لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ^(٣٠١) إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ

(٢٩٨) دار الإفتاء المصرية ، عطية ، خدمة الزوجة للضيوف (٤٥٦/٩) .
(٢٩٩) المنجد ، محمد صالح ، موقع (الإسلام سؤال وجواب) ، فتوى رقم (١٢٠٠) أدلة تحريم الاختلاط (٦٩٧/١) .
(٣٠٠) الدويش ، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، السؤال الثاني من فتوى رقم (٥٠٨٢) . الرئاسة العلمية للبحوث العلمية والإفتاء (٨٤/١٧) .
(٣٠١) المغيبة : هي التي غاب عنها زوجها والمراد غاب زوجها عن منزلها سواء غاب عن البلد بأن سافر أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد . النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم (١٥٥/١٤) .

اثنان» (٣٠٢)

وجه الدلالة : أجاز النبي ﷺ الدخول على المرأة المغيبة عنها زوجها بالرغم من أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أنكر على زوجته أسماء بنت عميس عندما استقبلت في بيتها عدة رجال حال غيبته عنها وذكر ذلك للرسول الله صلى الله عليه وسلم فبرأها رسول الله ﷺ ثم قام فخطب الناس ووضع شروطا وضوابط للدخول على المغيبة وهي ما يزيل الخلوة ودفع ما يؤدي إلى التهمة (٣٠٣) .

وهذا محمول على ما إذا وجدت الدواعي إلى الدخول عليها عند غيبة زوجها أو محارمها وأمنت الفتنة (٣٠٤) لأنه لعل السبب في دخولهم عليها - والعلم عند الله عز وجل - أنها كانت زوجاً لجعفر بن أبي طالب حتى استشهد، ففعل هؤلاء النفر من بني هاشم أقارب له أرادوا صلة أولاده من أجل قربتهم لجعفر، وكانت علاقة أسماء بنت عميس ببني هاشم علاقة وثيقة ، ومع هذه العلاقة الوثيقة أنكر أبو بكر - رضي الله عنه - دخولهم وأخبر الرسول ﷺ فخطب الناس فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك عند الحاجة وأمن الفتنة ودفع الشبهة (٣٠٥).

(٢) - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ « مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ ». قَالَ الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمُوا ». فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيْنَ فُلَانٌ ».

(٣٠٢) أخرجه مسلم في كتاب : السلام ، باب : تَحْرِيمِ الْخُلُوةِ بِالْأَجْنِبِيَّةِ وَالذُّخُولِ عَلَيْهَا) حديث : ٥٨٠٦

(٣٠٣) عياض ، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٣٠/٧) . القرطبي ، المفهم لما أشكل

من تلخيص كتاب مسلم (٢٧/٨) . النووي . شرح صحيح مسلم (١٥٥/١٤) .

(٣٠٤) الدويش ، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، السؤال الثاني من فتوى

رقم (٥٠٨٢) . الرئاسة العلمية للبحوث العلمية والإفتاء (٨٤/١٧) .

(٣٠٥) المطيري ، علي بن عبد الله ، إشكال وجوابه في حديث أم حرام بنت ملحان ، تقديم:

عبد الله بن عبد الرحمن السعد ، ط ١ ، دار المحدث للنشر والتوزيع ، ١٤٢٥ هـ ،

(٣٦/١)

قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعْدِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ. إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي» (٣٠٦)

وجه الدلالة : قال النووي : (وفيه جواز سماع كلام الأجنبية ومراجعتها الكلام للحاجة وجواز إذن المرأة في دخول منزل زوجها لمن علمت علما محققا أنه لا يكرهه بحيث لا يخلو بها الخلو المحرمة) (٣٠٧).
٣- زيارة أبي بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما إلى أم أيمن بعد وفاة رسول الله ﷺ (٣٠٨).

وجه الدلالة : قال النووي : (فيه ... وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره ولأهل ود صديقه وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسماع كلامها) (٣٠٩)

المطلب السابع: صداقة الكبار للأحداث

أولاً: الحدث لغة واصطلاحاً

الحدث في اللغة : هو صغير السن (٣١٠). وهو الفتى وجمعه "أَحْدَاتٌ" ، ويقال شابٌ حَدَثٌ : أي فِتِيَّ السِّنِّ ، وَرَجُلٌ حَدَثٌ ، أي شَابٌ (٣١١).

الحدث اصطلاحاً : اختلف مفهوم الحدث باختلاف التخصصات العلمية التي تتناول هذا المفهوم:

فعرف علماء الاجتماع والنفس الحدث بأنه : (الصغير منذ ولادته حتى يتم نضوجه النفسي و الاجتماعي وتتكامل لديه عناصر الرشد) (٣١٢)
عرفه علماء القانون بأنه : (كل شخص أتم سن السابعة من عمره ولم

(٣٠٦) أخرجه مسلم في كتاب : الأشربة ، باب : جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق

برضاه بذلك (حديث : ٥٤٣٤)

(٣٠٧) النووي ، شرح النووي على مسلم (١١٢/١٣ - ٢١٣)

(٣٠٨) أخرجه مسلم في كتاب : فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أم أيمن (حديث :

٦٤٧٢) .

(٣٠٩) النووي ، شرح النووي على مسلم (١٠/١٦) .

(٣١٠) أبو جيب ، القاموس الفقهي (٧٩/١) .

(٣١١) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط فصل الحاء (٢١٤/١) . الزبيدي ، تاج العروس

، فصل الحاء المهملة مع التاء (٢٠٨/٥) . الفيومي المصباح المنير كتاب الحاء

(٦٨/١)

(٣١٢) ربيع ، محمد شحاتة وزملاؤه ، علم النفس التربوي ، مصر ، دار الغريب ، ١٩٩٥ ،

ص ٢٠٥

يتم سن الثامنة عشرة ذكراً كان أم أنثى (٣١٣)

ثانياً: الحدث في الفقه الإسلامي (٣١٤)

لم يستخدم الفقهاء- رحمهم الله - مصطلح الحدث للدلالة على معناه المعروف في وقتنا الحاضر، بل تناولوا أحكام الأحداث عند الحديث عن الصغير؛ والسبب في ذلك أن القرآن الكريم لم يسم صغير السن حدثاً بل أطلق عليه تسميات أخرى كالصبي، والغلام والولد، والفتى، والطفل، وذلك بحسب الحكم الوارد في محله، وجعلوا انتهاء مرحلة الصغر بالبلوغ، وجعلوا له علامات طبيعية أو حكماً عمرياً أيهما أسبق (٣١٥)(٣١٦)

ثالثاً: صداقة الكبير للحدث :

للعمر دور كبير في تحديد عملية نشوء ونمو واستمرارية الصداقة وفي تحديد أشكالها وخصوصياتها فمتى كان التجانس العمري موجوداً بين الأصدقاء أدى ذلك إلى وجود اهتمامات مشتركة بينهم وانسجاماً في

(٣١٣) قانون الأحداث الأردني رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته لسنة ١٩٨٣ م . ولقد ميز القانون الأردني بين نوعين من الأحداث هما : (الحدث غير المميز : وهو الذي لم يتم السابعة من عمره والحدث المميز : وهو الذي أتم السابعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة) ، طلافحة ، فؤاد طه طالب ، العوامل المساهمة في جنوح الأحداث من وجهة نظرهم، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك ، ١٩٩٨ ، ص ٦ . معابره ، محمد نوح علي ، المسؤولية الجنائية في قانون الأحداث الأردني في ضوء الفقه الإسلامي ، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية ، المجلد السابع العدد (١/١) ، ١٤٣٢-٢٠١١ م ، ص ٢٠٦ . البلوشي ، علي محمد عمر عوامل جنوح الأحداث في دولة الإمارات العربية والوقاية منها من منظور إسلامي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ، ص ٢٠-٢٦ . (٣١٥) البابرتي، محمد بن محمد، العناية شرح الهداية، دار الفكر، ج ٩، ص ٢٧ . عليش محمد بن أحمد، منح الجليل في مختصر الخليل، دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ص ١٣٨ . ابن قدامة، المغني، (٥٠٨/٤) .

(٣١٦) أما العلامات الطبيعية فهي إنزال المني، والإنبات، وتكون للذكر والأنثى، والحيض أو الحمل للأنثى، فإن لم يوجد شيء من هذه العلامات فيكون البلوغ بالسن على خلاف بين الفقهاء فيقدر ذلك السن، ذهب الشافعية والحنابلة وأبو يوسف ومحمد من الحنفية ورواية عند الإمام أبي حنيفة ، وفي قول عند المالكية إلى أن الصبي يعد بالغاً إذا أتم خمس عشرة سنة. وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن الغلام يعد بالغاً إذا أتم ثمانى عشرة سنة وفي رواية تسع عشرة سنة وان الأنثى تبلغ بسبع عشرة سنة والمشهور عند المالكية وابن حزم أن الصبي ذكراً كان أو أنثى يبلغ بثمانى عشرة سنة. النووي، المجموع، (١٩/١٣) . الزيلعي، تبين الحقائق، ص ٢٧٦ . ابن عابدين، رد المحتار، ج(٢٢٦/٩)، الحطاب، مواهب الجليل، (٦/٦٣٣). الخرشى، حاشية الخرشى، ج ٥، ص ٢٩١. ابن حزم، المحلى، (٨٩/١). العثيمين، الشرح الممتع، (١٧٥/٤) .

التفكير (٣١٧) .

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا التجانس في سورة الكهف حيث قال الله تعالى : ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ (٣١٨)

فقد ذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية من صفة أصحاب الكهف أنهم فتية ، أي شباب (٣١٩) وأحداث في مقتبل العمر (٣٢٠) .فهؤلاء مجموعة في فئة عمرية معينة وهي فئة الشباب جمعهم تقارب العمر فيما بينهم مما حقق الانسجام والتوافق الفكري والروحي المطلوب (٣٢١) وهو الإيمان بربهم لا إله إلا هو (٣٢٢) .

فالتجانس في العمر يعد منطقيا أساسيا لتكوين الصداقة واستمرارها (٣٢٣) .لكن قد نجد في بعض الأحيان أن الصبي الصغير قد يصاحب من يكبره بالعمر ولا نقصد من يكبره بقليل كسنة أو سنتين ولكن من قد يكون بينهما فارق كبير في السن كمصاحبة من زاد عمره عن الخامسة عشر لطفل عمره لا يتجاوز العاشرة أو كمن سنه في أواسط العشرين وصاحب الصغار من الغلمان والأولاد بل وأكبر من ذلك ، فهذا خطر يغفل عنه كثير من الأسر تجاه أولادهم حيث يسمحوا لكبار السن مصاحبة أولادهم ومخالطتهم والخروج معهم وهذا خطر عظيم يقول ابن الجوزي: (أما تدبير الأولاد فحفظهم من مخالطة من تفسد مخالطته) (٣٢٤) .

ولذلك يجب الحذر من مرافقة الصغار للكبار ، فعلى الأسر معرفة من يُصاحب أولادهم وإذا كان أكبر منه ما السبب الذي دعاه لصحبته ، لا أن

(٣١٧) خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي ، ص ٩١ .

(٣١٨) سورة الكهف ، آية (١٣)

(٣١٩) الشنقيطي ، أضواء البيان ، (٢٠٦/٣)

(٣٢٠) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن (٣٦٤/١٠) . اسعد حومد ، أيسر التفاسير

(٢١٥٤/١)

(٣٢١) صباح ، الدلالات التربوية لمفهوم الصحبة ، ص ٤٩ .

(٣٢٢) اسعد حومد ، أيسر التفاسير (٢١٥٤/١)

(٣٢٣) خصاونة ، الصحبة من منظور تربوي ، ص ٩١ .

(٣٢٤) ابن الجوزي ، صيد الخاطر ، ص ٢٢٠ .

يتركوه للثقة بولداهم ، فإن الكبار قد يكونوا قد أوتوا من فضل العقل والجسم والقدرة المادية ما يمكنهم من تضليل الأحداث وتزيين صداقتهم لهم بإظهار نياتهم بينما هم يسعون في الأرض فسادا ، وفي هذا بلاء للطرفين .
يقول مظفر القرميسيني - رحمه الله - : ((من صعب الأحداث على شرط السلامة والنصيحة أذاه ذلك إلى البلاء، فكيف بمن يصحبهم على غير وجه السلام) (٣٢٥).

ويقول الشيخ صالح آل الشيخ: (نرى في وقتنا الحاضر أن كثيراً من الدعاة كبار السن بعض الشيء يخالطون صغار السن ، ويدعونهم ويرشدونهم ويحبّبون لهم الهدى والصلاح ، إما في المنتديات العامة ، أو في المكتبات ، أو في نحو ذلك. ونحن نعلم أنه يحصل من اختلاط الكبار بالصغار مفساد - بل ومحرمات - ، ونعلم ذلك من بعض الأحوال على وجه التفصيل. وفهمنا لذلك الواقع لا يجعلنا نحكم على دعوة الكبار للصغار بأنها لا تجوز ، وإنما فهم ذلك الواقع السيئ لا أثر له في الحكم على الدعوة بأنها غير مشروعة من الكبير للصغير ، ولكن فهمنا لذلك الواقع فيه عرض لمسألة أخرى ، وهي : أن يُنصح ويُرشد من وقع في الخطأ ، أو وقع في محرم ، أو لبس شيئاً غير شرعي ، أو لا يرضاه الله : أن ننصحه بالتوبة. إن ذلك الواقع فهمه لا أثر له في الحكم الشرعي من الجواز وعدمه ، وإنما له أثر في النصيحة هناك في من وقع في ذلك الأمر حتى يقوم بالحق دون إتيان بالمنكر أو دون غشيان لما لا يحبه الله ورسوله) (٣٢٦).

أما من أنعم الله عليهم بالدين من الكبار ، وجعلهم من المؤمنين الصالحين ، وجعل منهم الدعاة والمربين ، فهؤلاء لا نقصدهم بكلامنا ، ولا نعنهم بكلامنا وتحذيرنا فهم بشرع الله ملتزمين ، وللق عارفين ، وبالصواب والحدود ملتزمين عن أيوب السخّتياني قال : (إن من سعادة الحدّث والأعجمي أن

(٣٢٥) ابن الجوزي ، تلبس إبليس ، تحقيق : د. السيد الجميلي ، ط ١ ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ ص ٣٣٧

(٣٢٦) آل الشيخ ، صالح بن عبد العزيز الضوابط الشرعية لموقف المسلم في الفتن ، ربيع ثاني ١٤١١ هـ ، ص ٤٨ <http://IslamHouse.com/468612>

يوفقهما الله لعالمٍ من أهل السنّة) (٣٢٧).

وبالرغم من ذلك فإن مرافقتهم من هم في سنهم أو قريبين من عمرهم خير لهم ، وأطيب للنفس .

المطلب الثامن : الصداقة بين الجنسين عبر وسائل الاتصال الحديثة (الماسنجر ، الفيس بوك ، توتر ، الوتس وغيرها)

خلق الله الجنس البشري من الرجال والنساء وجعل كل طرف يميل إلى الآخر بغريزة أودعت في النفس ، لذا فقد صان الإسلام العلاقات بين الجنسين، وحدّها بسياج يلائم النفس البشرية ، فحدد الطريقة ومنهج العلاقة التي يجب أن تكون بينهما ، إما علاقة مع المحارم كالأمهات والبنات، أو علاقة مع ما أحلها الله له من الزوجات ، أما العلاقة التي تتكون خارج هذا النطاق بين الرجل والمرأة ، فلا تتم من المسلم إلا على سبيل الاضطرار أو الحاجة، كشهادة المرأة أمام قاضي في محكمة، أو ما يضطر إليه مما لا يملك تغييره، كمدرس متدين عيّن في الجامعة يدرس للذكور والإناث، وفي هذه الحالة الاضطرارية يجب ألا تكون العلاقة إلا عابرة وفي حدودها .

لذا فقد ذهبت اللجنة الدائمة للإفتاء (عبد العزيز بن باز ، عبد الرزاق عفيفي ، عبد الله بن غديان ، عبد الله بن قعود) (٣٢٨) وابن جبرين وابن عثيمين وعبد الرحمن السحيم وحامد بن عبد الله العلي ويوسف القرضاوي) (٣٢٩) إلى عدم جواز تكوين صداقات بين الجنسين عبر وسائل الاتصال الحديثة كالتليفون و الماسنجر و الفيس بوك وتوتر وغيرها ولذلك للأدلة التالية (٣٣٠) :

(٣٢٧) ابن الجوزي ، تلبس إبليس ص ١٧
(٣٢٨) الدويش ، فتاوى اللجنة الدائمة ، الفتوى رقم (٨٥٩٣) هل يجوز لفتاة أن تراسل شابا بما يعرف بركن التعارف؟ (٦٧/١٧)
(٣٢٩) منتدى أحباب ، حكم الشرع في الشات والمحادثات بين الجنسين عبر النت ، ١٨ ديسمبر، ٢٠٠٩ <http://amdshol.ahlamontada.com/t-٢٨>

٣٨#topic
(٣٣٠) الفقيه ، عبد الله ، فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة ، رقم الفتوى ٢٤٨٥٤ ضوابط العلاقة الأخوية بين رجل وامرأة أجنبية عنه؟ تاريخ الفتوى : ٠٦ محرم ١٤٢٤ ، (٤٨٨١/٣) . إسلام ويب ، مركز الفتوى ، إقامة علاقة صداقة بين الرجال والنساء عبر الإنترنت محرمة رقم الفتوى: (١٠٧٢) ، الثلاثاء ١٧ ذو الحجة ١٤٢١ - ١٣ -

١ - قال تعالى في خصوص النساء: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ (٣٣١). وقال في خصوص الرجال: ﴿مُحْصَنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ (٣٣٢).

وجه الدلالة :

حرم الله سبحانه وتعالى اتخاذ الأخدان أي الأصدقاء والصدقات (٣٣٣) على كل من الرجال والنساء، وهذا نص صريح عام يشمل جميع أنواع الصداقات سواء أكان عن طريق اللقاء المباشر أو عبر الهاتف أو الدردشة في الإنترنت أو غيرها من وسائل الاتصال الحديثة إذ هي صداقة من الأخدان التي حرمها الله تعالى .

٢ - حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » (٣٣٤) وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ » (٣٣٥).

وجه الدلالة :

حذر رسول الله ﷺ من النساء ؛ لأن الطباع تميل إليهن وتقع في الحرام لأجلهن وتسعى للقتال والعداوة بسببهن وأقل ذلك أن ترغبه في الدنيا وأي

٢٠٠١-٣ وأيضا فتوى رقم: (٣٠٩١١، ٤٦١٧٨، ٢١٢٤١٠، ٢٠٤١٥، ١٧٦٩) <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/images/Logo.jpg>
منتدى ستار تايمز ، فتاوي و أحكام فيما يخص حديث الشباب مع البنات عبر النت
فيما يخص الأمور الدينية و الأمور الاجتماعية
<http://www.startimes.com/?t=٣٠١٢٢١١٩> .

(٣٣١) النساء: ٢٥

(٣٣٢) المائدة: ٥

(٣٣٣) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، (٥٨٨/١) . الشوكاني ، فتح القدير ، (٦٨٢/١) .

(٣٣٤) أخرجه البخاري في كتاب : النكاح ، باب : باب ما يتقى من شؤم المرأة (حديث :

٤٨٠٨) . وأخرجه مسلم في كتاب : الرقاق ، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء (حديث :

٧١٢١) .

(٣٣٥) أخرجه مسلم في كتاب : الرقاق ، باب : أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار

النساء وبيان الفتنة بالنساء (حديث : ٧١٢٤) .

فساد أضر من هذا (٣٣٦) لذا يحرم الصداقات التي تجري بين الجنسين عبر هذه الوسائل الاتصال الحديثة لما يترتب على ذلك من الفتنة العظيمة بين الرجال والنساء .

٣ - العمل بقاعدة: (سدّ الذرائع) وقاعدة : (ما أفضى إلى مُحَرَّم فهو مُحَرَّم) (٣٣٧). يقول ابن تيمية : (وهذا أصل مستمر في أصول الشريعة، كما قد بسطناه في قاعدة سدّ الذرائع وغيرها وبيننا أن كل فعل أفضى إلى المحرم كثيرا كان سببا للشر والفساد فإذا لم يكن فيه مصلحة راجحة شرعية وكانت مفسدته راجحة نهى عنه بل كل سبب يقضي إلى الفساد نهى عنه إذا لم يكن فيه مصلحة راجحة فيكف بما كثر إفضاؤه إلى الفساد ولهذا نهى عن الخلوة بالأجنبية وأما النظر لها كانت الحاجة تدعو إلى بعضه وخص منه فيما تدعو له الحاجة لأن الحاجة سبب الإباحة كما أن الفساد والضرر سبب التحريم فإذا اجتمعا رجح أعلاهما كما رجح عند الضرر أكل الميتة لأن مفسدة الموت شر من مفسدة الاغتذاء بالخبيث) (٣٣٨). والتواصل عبر وسائل الاتصال الحديثة من أجلى الأمور في الخلوة بالأجنبية.

ومما ينبغي التنبيه إليه أن هذا الحكم لا يعني حرمة الحديث بين الجنسين مطلقا عبر وسائل الاتصال الحديثة إذا وجدت دواعيه كالحديث بين المرسلين الإخباريين، وبين العالم والمتعلم، والحديث الذي تقتضيه دواعي العمل بين الجنسين بشرط أن يكون منضبطا بالضوابط الشرعية (٣٣٩). و أما

(٣٣٦) القاري ، الملا علي بن سلطان محمد الهروي ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣٩/١٠) . المناوي ، فتح القدير (١٤٩/٢) ، المباركفوري ، تحفة الأحوذى ، باب

ما جاء في تحذير فتنة النساء (٥٣ / ٨)

(٣٣٧) ابن القيم ، محمد بن أبي بكر الجوزية (ت: ٥٧٥١هـ) ، إعلام الموقعين عن رب

العالمين ، دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد مكتبة الكليات الأزهرية ، -

القاهرة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨ م ، (٣ / ١٣٥) ، ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، (

٤٦٥/٤) .

(٣٣٨) ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى (٤٦٥/٤) .

(٣٣٩) إسلام ويب ، مركز الفتوى ، حكم الحوار بين الرجل والمرأة عن طريق الإنترنت؟

رقم الفتوى (١٧٥٩) الاثنين ٢ جمادى الأولى ١٤٢٢ - ٢٣ - ٧ - ٢٠٠١ حكم

تسجيل الفتاة في مواقع التواصل للنصح ودعوة غير المسلمين الأربعاء ٢٤ شعبان

١٤٣٤ - ٣ - ٧ - ٢٠١٣ رقم الفتوى: ٢١٢٤١٠

تكوين علاقة الصداقة بين الجنسين فهذا لا يجوز لما تقدم من أدلة شرعية .

المطلب التاسع : صداقة المسلم لغير المسلمين

الاختلاف والتعدد سنة الله في خلقه ، وهو أية من آيات الله ، ومن هذا الاختلاف اختلاف البشر في شرائعهم^(٣٤٠) قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾^(٣٤١)

وقال ابن كثير : (قوله: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبِّكَ ﴾ أي : ولا يزال الخلف بين الناس في أديانهم واعتقادات مللهم ونحلهم ومذاهبهم وآرائهم، ومع وجود هذا الاختلاف فإن الطبيعة البشرية تقتضي الاختلاط فيما بينهم ؛ وذلك انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾^(٣٤٢)

ولهذا كان من الطبيعي أن يختلط المسلمون بغيرهم ويتعاملون معهم ويتعاونون فيما بينهم^(٣٤٣) سواء أكان هذا بسبب الجوار أو العمل أو غير ذلك ، وسواء أكان هذا داخل البلاد الإسلامية أو خارجها . وقد يؤدي هذا الاختلاط والاجتماع بين المسلمين وغيرهم من غير المسلمين إلى تكوين علاقات صداقات بينهم فما حكم هذه الصداقات ؟

اختلف الفقهاء في ذلك على قولين :

القول الأول : عدم جواز اتخاذ غير المسلمين أصدقاء وخلان أو

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=FatwaCategory&CatId=882>

^(٣٤٠) سقار ، محمد منقذ . التعايش مع غير المسلمين في المجتمع المسلم الندوة الدولية التي عقدتها الإيسيسكو . الحضارات والثقافات الإنسانية من الحوار إلى التحالف -

تونس ، (٢٠٠٧) ، ص ٢٤٠ .
^(٣٤١) سورة هود: آية (١١٨ - ١١٩) .

^(٣٤٢) سورة الحجرات: آية (١٣) .

^(٣٤٣) د سعيد إسماعيل ، علاقة المسلمين بغيرهم ، ص ٨٤

مخالطتهم مع الأُنس بهم إذا كان يؤدي إلى الرضا عن دينهم وحبهم لأجله . وهذا النهي عن صداقاتهم لا يعني عدم برهم والإحسان إليهم .

وذهب إلى هذا اللجنة الدائمة للإفتاء ومحمد بن صالح المنجد ، وفوزان الفوزان وأبو فيصل البدراني وسعيد إسماعيل صيني وخالد بن محمد الماجد و فيصل مولوي (٣٤٤)

واستدلوا على ذلك بما يلي :

بنصوص الكتاب والسنة التي تنهى عن مودة الكفار المؤدية لهذه النتيجة ومنها: (٣٤٥)

أولاً: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٣٤٦)

وجه الدلالة :

نهى الله تعالى عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء ؛ لأن الولاية تنبني على الوفاق والوئام والصلة ، وليس أولئك بأهل لولاية المسلمين ؛ لبعد ما بين الأخلاق الدينية، وإلزامهم الكيد للمسلمين ، وكل من يتولاهم يصير

(٣٤٤) البدراني ، أبو فيصل ، الولاء والبراء والعداء في الإسلام ، ص ٥٠ . صيني ، ، سعيد إسماعيل ، علاقة المسلمين بغير المسلمين ، ط ٣ ، دار الفجر الإسلامية - المدينة المنورة ، ١٤٣١ هـ ، ص ٤٦ . الماجد ، خالد بن محمد ، أحكام التعامل مع غير المسلمين " ، ١٤٢٥ هـ ، ص ٦ . اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتاوى اللجنة الدائمة ، السؤال التاسع عشر من الفتوى رقم (٢٥١١٤) (١٣٠/١) ، المنجد ، محمد بن صالح ، الإسلام سؤال وجواب ، فتوى رقم : 220741 حكم صداقة غير المسلمين ومساعدتهم عند الحاجة ،

<http://islamqa.info/ar/220741> وفتوى : 23325 مصادقة الكافرة
<http://islamqa.info/ar/23325> . المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان " (١ / ٢٥٥) . إسلام ويب ، مركز الفتوى ، رقم الفتوى : ٩٤١٢١ حكم اتخاذ المسلم الكافر صديقاً له ٢٠٠٧ . موقع - عبد العزيز بن باز ،
<http://www.ibnbaz.org.sa/mat/4872> . الشيخ فيصل مولوي ، فقه الأقليات المسلمة الجمعة 2001/2/16 .

(٣٤٥) إسلام ويب ، مركز الفتوى ، فتوى رقم: ٢٩٧٦٠ هذه الصداقة لا تجوز ، الأحد ٥ محرم ١٤٢٤ - ٢٠٠٣/٣/٩ .

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=29760>

(٣٤٦) سورة المائدة : آية (٥١)

واحد منهم ؛ لأنه^(٣٤٧) بحكم موالاتهم سيكون حرباً على الله ورسوله والمؤمنين، وبذلك يصبح منهم قطعاً^(٣٤٨).

ثانياً: وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنْتُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾^(٣٤٩)

وجه الدلالة :

بطانة الرجل هم أصدقائه وخصيسته المقربون منه الذين يطلعهم على باطن أمره الذي يخفيه على الناس للمصلحة^(٣٥٠) ، فهم أهل سره ممن يسكن إليهم ويثق بمودتهم^(٣٥١) تشبيهاً ببطانة الثياب في شدة القرب من صاحبها^(٣٥٢).

فقد نهى الله تعالى المؤمنين اتخاذ بطانة من غير المسلمين كاليهود والنصارى والمشركين ، حيث تستشيرونهم وتطلعونهم على أسراركم وبواطن أموركم ، وهم لا يقصرون في إفساد أموركم الدينية والدنيوية ولا يشيرون عليكم إلا بما يفسد عليكم أموركم ويسبب لكم الكوارث والمصائب في حياتكم ، وقد أظهروا لكم البغضاء من أفواههم بما تنطق به ألسنتهم من كلمات الكفر والعداء للإسلام وأهله وما يخفونه من ذلك في صدورهم هو أكبر مما يتفقت من ألسنتهم. وبالرغم من ذلك من بين المؤمنين من يحب بعض الكافرين لعلاقة الإحسان الظاهرة بينهم ورحمة المؤمن وشفقته التي تتعدى حتى لأعدائه وهم لا يحبونكم و لا يؤمنون بكتابكم ، فانظروا إلى الفرق بينكم

^(٣٤٧) ابن عاشور ، التحرير والتنوير (٥ / ١١٩ - ١٢٠) .

^(٣٤٨) الجزائري ، أيسر التفاسير (١ / ٦٤٢) .

^(٣٤٩) سورة آل عمران: آية (١١٨) .

^(٣٥٠) الجزائري ، أبو بكر جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر ، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، ط ٥ ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ، (١ / ٣٦٦) .

^(٣٥١) الجبائي ، شهاب الدين أحمد بن محمد الهانم المصري ، التبيان في تفسير غريب القرآن ، حقيق : د. فتحي أنور الدابولي ، ط ١ ، دار الصحابة للتراث بطنطا - القاهرة ، ١٩٩٢ ، (١ / ١٥٢) .

^(٣٥٢) ابن عاشور ، التحرير والتنوير ، (٣ / ١٩٩) .

وبينهم ، فكيف إذا اتخذونهم بطانة تفضون إليهم بأسراركم^(٣٥٣) وقد أظهرنا لكم العلامات الواضحة التي يتميز بها العدو من الصديق ، فانتبهوا واحذروا^(٣٥٤) .

ثالثا : وثبت في الحديث ، أن رسول الله ﷺ قال : (لا تُصَاحِبِ إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا)^(٣٥٥)
وجه الدلالة :

ينضح من خلال مفهوم المخالفة أن رسول الله ﷺ نهى عن مصاحبة ومودة غير المؤمنين من اليهود والنصارى وسائر المشركين ؛ لأن في مصاحبتهم مضرة في الدين^(٣٥٦)

رابعا : قاعدة سد الذرائع ؛ لأن غير المسلم لا يتخلق بما يتخلق به المسلم ولا يدين الله تعالى بدين الإسلام، فلا يتورع عن فعل ما يضر هذا المسلم الذي قد يعتر بأخلاق وأدب هذا الكافر خاصة ما يضر في الدين . كما أن مصادقته والأنس معه قد تولد في القلب نوعا من الرضا ببعض ما هو عليه وتضعف البراءة والمعاداة في الله .

القول الثاني :جواز اتخاذ غير المسلمين أصدقاء . والى هذا ذهب يوسف القرضاوي^(٣٥٧) .
استدلوا على ذلك^(٣٥٨) :

أولا: أن القرآن يتحدث في كل الآيات عن نهى المسلمين عن اتخاذ

^(٣٥٣) الجزائري ، أسير التفاسير ، (١ / ٣٦٦) .

^(٣٥٤) تفسير القطن (١ / ٢٢٦) .

^(٣٥٥) أخرجه أبو داود في سننه (٤٨٣٢ حديث :)، والترمذي (٢٣٩٥) ، وحسنه الألباني

في " صحيح الجامع " (٧٣٤١) .

^(٣٥٦) ابن علان ، الصديقي ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٢١٢/١) . الملا على

القاري ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح كتاب : الأدب ، باب : الحب في الله

ومن الله (٣١٦ / ١٤)

^(٣٥٧) يوسف القرضاوي : غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، بيروت ، مؤسسة الرسالة

، ط ٦ ، ٥١٤٢٥ ، ص ٧٣ .

^(٣٥٨) القرضاوي ، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، ص ٧٣ - ٧٥ . إسلام أون لاين ،

حقيقة اتخاذ صداقات من غير المسلمين ، سبتمبر ١٦ ، ٢٠١٤

<http://islamonline.net/feker/monitor/8732>

اليهود والنصارى وسائر الكافرين أولياء على مستوى المجموعات من الناس والجماعات ، ولا يتحدث عن العلاقة الشخصية على المستوى الفردي ؛ لذا فالكلمة الصحيحة التي تتلاءم تماما مع كلمة (أولياء) هي كلمة : حلفاء أو حزب وليست كلمة صداقة ، فالله سبحانه وتعالى ينهى المسلم بالالتزام بتحالفات مع غير المسلم، وليس الصداقات الشخصية.

فتفسير كلمة أولياء مثلا في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٣٥٩) وفي قوله: ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُلِيبَتُغُونَ عَنْهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ (٣٦٠) بأصدقاء تفسير خاطئ، لأن الله سبحانه وتعالى ينهى المسلم بالالتزام بتحالفات مع غير المسلم، وليس الصداقات الشخصية.

وكذلك كلمة حزب في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (٣٦١) يعني "التحالف" وتفسيرها بمعنى "الزمالة" بدلا من "التحالف" فهم خاطئ ؛ لأنها تنص بوضوح على أن المسلمين يجب أن يشكلوا تحالفاتهم فقط مع الله سبحانه وتعالى والنبي محمد ﷺ والمؤمنين وأي تحالف غير الله سبحانه وتعالى هو تحالف خاسر لذلك الآيات الكريمة السابقة لا تشير إلى أن المسلمين لا يمكن أن ينشئوا صداقات مع غير المسلمين، بل تبين أن الدول الإسلامية والجماعة المسلمة ممنوعة من تشكيل تحالف مع غير المسلمين ضد المسلمين الآخرين. فالإسلام لا يمنع الصداقات الشخصية مع اليهود والنصارى أو أي أشخاص آخرين غير مسلمين ، وإنما يحرم بوضوح تشكيل تحالف معهم ضد المسلمين.

ثانيا: أن الآيات الكريمة حين نهت عن الموالاة أو الموادة لغير المسلمين كان هذا مقيدا بعدم إلحاق الأذى بالمسلمين، وتقويت مصالحهم،

(٣٥٩) سورة المائدة : آية (٥١) .
(٣٦٠) سورة النساء : آية (١٣٩) .
(٣٦١) سورة المائدة : آية (٥٦) .

وتقوية شوكة الأعداء منهم^(٣٦٢)، فالمنوع من ذلك في الجملة هو ما يكون فيه خذلان لدينك وإيذاء لأهله، أو إضاعة لمصالحهم^(٣٦٣)

ثالثاً : أن الآيات التي تنهى عن موالاته غير المسلمين إنما وردت جميعاً في المعتدين على الإسلام والمحاربين لأهله وليس المسالمين منهم ، كما أنه خص هذا النهي بتوليتهم ونصرهم لا بمجاملتهم وحسن معاملتهم بالبر والإحسان والعدل^(٣٦٤).

رابعاً: الأخوة الإنسانية مظلة للتعايش بين الناس. حيث روى البخاري من حديث سهل بن حنيف وقيس بن سعد قَالَا : «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٍّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا»^(٣٦٥) فالمتتبع لسيرة رسولنا الكريم العطرة يجد أنه كان يحسن لجيرانه من غير المسلمين ويأمر بحسن معاملتهم.

خامساً : إن الإسلام أباح للمسلم التزوج من أهل الكتاب، والحياة الزوجية يجب أن تقوم على السكون النفسي والمودة والرحمة، كما دل على ذلك القرآن في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ الروم (٢١)

وهذا يدل على أن مودة المسلم لغير المسلم لا حرج فيها، وكيف لا يواد الرجل زوجته إذا كانت كتابية؟ وكيف لا يواد الولد جده وجدته وخاله وخالته إذا كانت أمه ذمية؟

سادساً: إن الحقيقة التي لا شك فيها أن الإسلام يؤكد إعلاء الرابطة الدينية على كل رابطة سواها، سواء أكانت رابطة نسبية أم إقليمية أم عنصرية، أم طبقية، فالمسلم أخو المسلم، والمؤمنون إخوة، والمسلمون أمة واحدة، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم والمسلم أقرب إلى المسلم من أي كافر، ولو كان أباه أو ابنه أو أخاه وهذا ليس في الإسلام

^(٣٦٢) أبو الورد ، فتحي ، غير المسلمين في الفقه السياسي الإسلامي .
^(٣٦٣) رضا ، محمد رشيد بن علي (ت: ١٣٥٤ هـ) ، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠ م ، (٢٢٩/٣) .
^(٣٦٤) رضا ، تفسير المنار (٢٣٠/٣) .
^(٣٦٥) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز ، باب : من قام لجنازة يهودي (حديث : ١٢٥٠) .

وحده، بل هي طبيعة كل دين، وكل عقيدة، ومن قرأ الإنجيل وجده يؤكد هذا المعنى في أكثر من موقف (٣٦٦)

الراجح : نرى أن مخالطة اليهود والنصارى وسائر المشركين ومجالستهم وعمل علاقات صداقة معهم جائزة بشرط أن لا تصل هذه العلاقة حد يؤدي إلى الرضا عن دينهم وحبهم لأجله وذلك لأن الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة لا تمنع قيام علاقة صداقة على المستوى الفردي ، بل نجد من خلال دراسة سيرة رسولنا محمد ﷺ والصحابة من بعده على وجود ارتباط علاقات صداقة مع غير المسلمين على المستوى الفردي .

المطلب العاشر : حكم صداقة الفاسق والعاصي:

وبيان ذلك فيما يلي :

أولاً: الفاسق المسلم الراجح خيره على شره لا بأس بمصاحبته ، وذلك لأن ترك صحبة الفاسق بشكل عام تتفاوت بحسب حال الهاجر وبحسب مقدار الفسق عند المهجور وحاله :

أ) فإذا كان المسلم مبتدئاً تائباً فإنه يُشرع له هجر الفاسق كلياً ، بل قد يجب عليه ؛ وذلك لحديث مسلم في من قتل مائة نفس حيث أمره العالم بالانتقال من أرضه إلى أرض بها أناس صالحون ليعبد الله معهم، فقال له: انطلق إلى أرض كذا وكذا، فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء(٣٦٧).

ب) - أما من تمكن من الدين نوعاً ما فلا بأس بصحبته للفاسق الراجح شره على خيره بشرط الدعوة إلى الله وعدم مشاركته في الإثم ؛ وذلك أن مخالطة الناس بشتى أجناسهم وملتهم لغرض الدعوة إلى الله والإصلاح مشروع .

ثانياً : الفاسق المسلم الراجح شره على خيره والمبتدع الداعي إلى البدعة لا يُصاحب ولا يُجالس ولا ينبغي أن يكون لهم في القلب محبة الأتقياء، بل يهجرون على أعمالهم لئلا يتأثر بهم المخالط فيقلدهم أو

(٣٦٦) القرضاوي ، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ص ٧٣ - ٧٥ .
(٣٦٧) أخرجه مسلم في كتاب : التوبة ، باب : قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (حديث : ٧١٨٤) .

يشاركهم في المعصية^(٣٦٨). وهذا في صاحب المعاصي غير المكفرة ، ما لم يستحلها فمُعقِدة أهل السنة والجماعة وإجماع السلف على عدم تكفير صاحب الكبيرة ما لم يستحلها. فهؤلاء العصاة من المؤمنين تجب محبتهم بقدر ما معهم من إيمان وينبغي بغضهم بقدر ما معهم من فسق ومعصية ويجب تغليب محبتهم على بغضهم إذا كان خيرهم راجحاً على شرهم.

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - وقد سئل عن الموقف ممن يفعل بعض الكبائر -: (من يتهم بهذه المعاصي تجب نصيحته وتحذيره منها ومن عواقبها السيئة، وأنها من أسباب مرض القلوب وقسوتها وموتها، أما من أظهرها وجاهر بها: فالواجب أن يُقام عليه حدُّها، وأن يُرفع أمره إلى ولاية الأمور، ولا تجوز صحبتهم، ولا مجالستهم، بل يجب هجرهم لعل الله يهديهم ويمنُّ عليهم بالتوبة، إلا أن يكون الهجر يزيدهم شرّاً: فالواجب الإنكار عليهم دائماً بالأسلوب الحسن والنصائح المستمرة حتى يهديهم الله، ولا يجوز اتخاذهم أصحاباً- ويقصد صداقتهم لا مطلق المصاحبة -، بل يجب أن يستمر في الإنكار عليهم وتحذيرهم من أعمالهم القبيحة.)^(٣٦٩)

ثالثاً: المسلم المرتكب لمعاصٍ مكفرة : كالشرك بالله أو سب الله ونحو ذلك فإنه لا تجوز مصادقتهم.^(٣٧٠)

وبناء على هذا : فمن يُخالط العصاة حتى المكفرة منها لنصحهم ووعظهم دون أن يتأثر بهم فمعاملته لهم خير من هجرانهم، فإذا غلب على الظن أنهم لا ينتصحوون ولا يتعظون فالأفضل هو البعد عنهم، وينبغي التنبيه إلى أنه لا يجوز مخالطة الفساق والمبتدعة حال فسقهم وبدعتهم وتصويب آراءهم تقيّة بل ينبغي الإنكار عليهم فإن لم ينتهوا فارقهم^(٣٧١).

^(٣٦٨) البدراني ، الولاء والبراء والعداء في الإسلام ، ص ٥٠ ، أيوب ، حسين ، السلوك الاجتماعي في الإسلام ، ط ٤ ، دار الندوة الجديدة - بيروت ، ١٩٨٣ م ، ص ٤١٢ .
^(٣٦٩) فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين إضافة إلى اللجنة الدائمة وقرارات المجمع الفقهي ، تحقيق : محمد بن عبد العزيز المسند (٤ / ٥٢٠) .
^(٣٧٠) عبد الله الفقيه ، مركز الفتوى رقم الفتوى ٥٧٣٤٤ لا تجوز مصادقة من يسب الله تاريخ الفتوى : ١٥ ذو القعدة ١٤٢٥ هـ وفتوى ٦٢٥٤٩ هجرة الصديق ذي الأفكار الفاسدة تاريخ الفتوى : ٢٠ ربيع الثاني ١٤٢٦ هـ .
^(٣٧١) البدراني ، الولاء والبراء والعداء في الإسلام ، ص ٥٠ .

الخاتمة

أولاً: الصديق هو : الشخص الذي يلزمك في صدقك في قوله ويؤثر على نفسه فتأمنه على مالك وتطلع له على أسرارك . والصدقة هي: علاقة اجتماعية مستمرة بين شخصين أو أكثر تقوم على أساس التقوى والصدق والإيثار وحفظ الأسرار .

ثانياً : الصداقة هي إحدى صور العلاقات الاجتماعية التي تحقق التوازن النفسي لطرفيها أخذاً وعطاءً كما أنها قضية دينية مرتبطة بالدين .

ثالثاً: الصداقة عنوان سلوك الإنسان ومقياس شخصيته لذا لا بد من اختيار الصديق بناءً على الأسس والقواعد الشرعية .

رابعاً : من أهم القواعد والأسس التي حددها الإسلام في اختيار الصديق العقل و العلم و الحكمة و حسن الخلق والوفاء وسلامة البيئة و التجاوب العاطفي والرغبة في المؤاخاة و التجانس العمري وعدم الحرص على الدنيا

خامساً: للصداقة حقوق وواجبات على طرفي الصداقة الالتزام بها والحرص عليها لدوام الصداقة بينهما.

سادساً: تعد الشهادة من طرق القضاء وقد أجمعت الأمة على أنها حجة يبني عليها الحكم .

سابعاً: تقبل شهادة الصديق على صديقه سواء أكان ملاطفاً أو غير ملاطف ، كما تقبل شهادة الصديق لصديقه غير الملاطف .

ثامناً : يجوز قبول هدية الصديق لصديقه الموظف قبل ترشيحه أو توليته لوظيفته وليس له حاجة عنده تتعلق بوظيفته، ولم يقصد بها استمالة قلبه ولم تزد الهدية بعد الوظيفة فوق المعتاد إلا بزيادة مال المهدي . وهو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء .

تاسعاً: يحرم على الموظف قبول هدية ممن له حاجة عنده تتعلق بوظيفته ولو كان يهدي له قبل توليته الوظيفة، وهديته لم تتغير بزيادة بعد توليته

، لأنها ذريعة للرشوة .

عاشرا: من أهم خصائص الصداقة حفظ الأسرار ؛ لأنه لا استقامة لأمر لا يكون حفظ السر من مقوماته ويجب على الصديق إنشاء سر صديقه متى كان كتمان السر مؤدياً إلى مفسدة أعظم من مصلحة حفظه ، أو إذا كان يحقق مصلحة .

الحادي عشر :لا يجوز اختلاط المرأة بالرجال الأجانب إذا كان فيه خلوة ونظر إلى المرأة بشهوة .أوفيه تبذلها وعدم احتشامها ، يجوز الاختلاط إذا كان هناك حاجة مشروعة مع مراعاة قواعد الشريعة .

الثاني عشر :لا يجوز مجالسة المرأة أصدقاء زوجها أو محارمها بما تسمى الجلسات العائلية إلا للضرورة والضرورة تقدر بقدرها .

الثالث عشر : يجوز للمرأة استقبال أصدقاء زوجها أو محارمها في حال غيبتهم إذا علمت رضاهم وكان هناك حاجة للدخول عليها وأمنت الفتنة الرابع عشر : لا بد من الحذر من مرافقة الأحداث للكبار خاصة مع الذين لا خلاق لهم .

الخامس عشر : عدم جواز تكوين صداقات بين الجنسين عبر وسائل الاتصال الحديثة ، كما لا يجوز الحديث بين الجنسين عبرها إلا بما تقتضيه الضرورة أو الحاجة كالحديث بين العالم والمتعلم، بشرط أن يكون منضبطا بالضوابط الشرعية.

السادس عشر :لا يجوز اتخاذ غير المسلمين أصدقاء وخلان أو مخالطتهم مع الأئس بهم إذا كان يؤدي إلى الرضا عن دينهم وحبهم لأجله وهذا النهي عن صداقاتهم لا يعني عدم برهم والإحسان .

السابع عشر : لا بأس بمصاحبة المسلم الفاسق الراجح خيره على شره . ولا يجوز مخالطة الفاسق والمبتدعة حال فسقهم وبدعتهم بل ينبغي الإنكار عليهم فإن لم ينتهوا فارقهم.

التوصيات

الأولى: العناية بالبحوث التي تعنى بتحسين أخلاق الفرد مع المجتمع،

وتبين أحكامها.

الثانية: تثقيف الناس وتذكيرهم عبر المنابر ووسائل الإعلام ؛ بأحكام الصديق وبيان أثر الصداقة على الفرد والمجتمع.

الثالثة: توجيه أولياء الأمور إلى الاعتناء بمن يصادق أولادهم وتوجيههم بكيفية اختيار الصديق .

الرابعة: إطلاع أولياء الأمور على أصدقاء أولادهم ومعرفة البيئة الاجتماعية المنتسبين إليها .

الملحق

ثبات أداة الدراسة:

للتأكد من ثبات أداة الدراسة، فقد تم التحقق بطريقة الاختبار وإعادة الاختبار (test-retest) بتطبيق الاختبار، وإعادة تطبيقه بعد أسبوعين على مجموعة من خارج عينة الدراسة مكوّنة من (40) فرداً ، ومن ثم تم حساب معامل ارتباط بيرسون بين تقديراتهم في المرتين إذ بلغ (٠.٨٩). وتم أيضاً حساب معامل الثبات بطريقة الاتساق الداخلي حسب معادلة كرونباخ ألفا، حيث بلغ (٠.٨٤) واعتبرت هذه القيم ملائمة لغايات هذه الدراسة. عينة الدراسة

جدول (1)

التكرارات والنسب المئوية حسب متغيرات الدراسة

النسبة	التكرار	الفئات	
65.3	261	ذكر	الجنس
34.8	139	أنثى	
65.0	260	من ٢٥-١٥	العمر
35.0	140	أكثر من ٢٥	
63.3	253	طالب	الوظيفة
36.8	147	موظف	
100.0	400	المجموع	

السؤال الأول: ما أثر الصداقة في الأسرة ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأحكام الصديق في الفقه الإسلامي، والجدول أدناه يوضح ذلك.

جدول (٢)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات أحكام الصديق في الفقه الإسلامي مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية

الرتبة	الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
١	٢٠	أعتقد أن الصداقة ضرورة حياتية	4.06	.847	
٢	٦٢	أعتقد أن الصداقة قضية هامة تمس المجتمع بأكمله	3.95	1.006	
٣	٦١	أعتقد أن الشريعة الإسلامية قد عالجت موضوع الصداقة والقضايا المتعلقة بها بشكل بيّن	3.93	.955	
٤	٤٥	أعتقد أن من واجبات الصداقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأصدقائي	3.89	.997	
٥	٤٣	لا مانع عندي من صداقة غير المسلم	3.84	.851	
٦	٤٤	أعامل صديقي غير المسلم تماما كما أعامل صديقي المسلم	3.80	.880	
٧	٥٥	لا مانع لدي من تعرّف أسرة صديقي على أسرتي	3.75	1.041	
٨	٦٤	أعتقد أنه من الواجب على مؤسسات الدولة العامة والخاصة ذات الصلة الاهتمام بقضية الصداقة وتعريف المجتمع بها	3.75	1.032	
٩	١٩	أعتقد أن صداقتي تساعدني في معالجة القضايا التي أتعرض لها أو التي تتعرض لها أسرتي	3.73	.911	
١٠	٤٠	لا أشهد لصديقي إلا في الحق	3.70	1.077	
١١	٥٤	أعامل أصدقائي في بيتي كأفراد أسرتي في المأكل والمجلس .	3.69	.980	
١٢	٦٣	أعتقد أن مجتمعي مقصر في تفهم موضوع الصداقة وأثره عليه	3.69	1.080	
١٣	٣	من خلال صداقتي استطيع أن	3.67	1.016	

المرتبة	الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
		اعرف صفات الصديق والضوابط الشرعية للصدقة			
١٤	١٥	أعتقد أن بيئتي المجتمعية (قرابة - جوار - مسجد - حي) سبب رئيسي في اختيار أصدقائي	3.67	.987	
١٥	١٧	أعتقد أن لصدقتي أثراً إيجابياً على أسرة صديقي	3.67	.908	
١٦	١٢	أعتقد أن المحبة في الله سبب رئيسي في اختيار أصدقائي	3.66	.997	
١٧	١٤	أعتقد أن محيط عملي سبب رئيسي في اختيار أصدقائي	3.65	1.032	
١٨	١٨	أعتقد أن صدقتي قد تمت بناء على معرفتي لقواعد الصداقة	3.63	.849	
١٩	٦٠	لا مانع لدي من معاملة صديقي في الأمور المالية التي لا شراكة فيها كالدين .	3.59	.982	
٢٠	٥١	أعتبر الصداقة عبر وسائل الاتصال الحديثة غير مقنعة	3.58	.978	
٢١	٦	أسرتي على اطلاع على من أصحاب	3.57	1.106	
٢٢	٥٧	لا مانع لدي من جلوس أسرتي مع أسرة صديقي مختلطا في مجلس واحد	3.56	1.034	
٢٣	٥٩	لا مانع لدي من معاملة صديقي في الأمور المالية (دين ، تجارة ، شراكة)	3.56	.964	
٢٤	٢	من خلال صدقتي استطعت أن اعرف مفهوم الصديق في الإسلام	3.54	1.057	

الرتبة	الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
٢٥	٢٧	أعتقد أنني على دراية بحقوق وواجبات الصداقة	3.53	1.076	
٢٦	٥٠	أعتبر وسائل الاتصال الحديثة أخطر وسيلة لإنشاء الصداقة بين الجنسين	3.53	1.123	
٢٧	٤	من خلال تفهمي لمفهوم الصداقة وأحكامها الشرعية أستطيع أن أختار الصديق المناسب	3.50	1.090	
٢٨	٢١	قد سبق لي أن قرأت عن الصداقة بشكل عام	3.49	.971	
٢٩	٤٧	لا أتدخل في اعتقادات أصدقائي غير المسلمين ولا أحاورهم فيها	3.48	1.085	
٣٠	٢٩	ارتضي لصديقي أن يدخل بيتي	3.46	1.132	
٣١	١	أختار أصدقائي من المراحل العمرية كافة	3.42	.983	
٣٢	٢٢	قد سبق لي أن قرأت عن الأحكام الشرعية المتعلقة بالصداقة	3.42	1.052	
٣٣	٢٣	قد سبق لي أن شاهدت أو استمعت لأداب الصداقة وأحكامها الشرعية	3.41	1.020	
٣٤	٥	من خلال صداقتي أستطيع أن أساعد الآخرين في اختيار أصدقائهم	3.40	1.055	
٣٥	٥٣	لا مانع عندي من إنشاء الصداقة عبر الوسائل الاتصال الحديثة ولو مع مختلفي الدين	3.39	1.103	
٣٦	٤٢	لا ارتضي لإصداقة المسلم	3.38	1.048	
٣٧	٥٢	أعتبر الصداقة عبر وسائل الاتصال الحديثة صداقة حقيقية قابلة	3.38	1.064	

المرتبة	الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
		للتطوير			
٣٨	٧	اعتقد أن لصداقتي أثراً إيجابياً على حياتي في أسرتي	3.37	1.096	
٣٩	٣٣	يؤثر أصدقائي فيّ بالتقليد والمحاكاة في الأمور الإيجابية (الصدقة، والصيام، وغيرها...)	3.31	1.146	
٤٠	٥٨	لا أحيد معاملة صديقي في الأمور المالية (دين، تجارة، شراكة)	3.31	1.084	
٤١	١٠	يعتقد أولياء أموري أن لصداقتي أثراً إيجابياً على حياتي وعلى أسرتي	3.29	1.086	
٤٢	٣٢	يؤثر أصدقائي على تحصيلي الدراسي	3.28	1.166	
٤٣	٤٨	لا أقر إطلاقاً إنشاء الصداقة بين الجنسين بأي وسيلة كانت	3.28	1.149	
٤٤	١٦	أعتقد أن وسائل الاتصال الحديثة سبب رئيسي في اختيار أصدقائي	3.27	1.090	
٤٥	٤٦	لا أتدخل ولا أحاور أصدقائي المسلمين في اعتقاداتهم	3.18	1.124	
٤٦	٢٨	ارتضي لصديقي الاطلاع على أسراري	3.17	1.058	
٤٧	٣٦	ألزم نفسي بتغيير بعض طباعي وتصرفاتي لأتوافق مع أصدقائي في بعض الأحيان	3.15	1.148	
٤٨	٣٩	أشهد لصديقي كيف ما كانت الشهادة	3.13	1.309	
٤٩	٥٦	لا أفضل تعرّف أسرة صديقي على أسرتي	3.13	1.212	
٥٠	٤١	لا أشهد لصديقي ولا أتدخل في ذلك	3.08	1.220	

المرتبة	الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
		أبداً			
٥١	٣١	اجلس مع أصدقائي أكثر من أسرتي	3.07	1.133	
٥٢	٤٩	أعتبر وسائل الاتصال الحديثة وسيلة آمنة لإنشاء الصداقة بين الجنسين	3.02	1.236	
٥٣	١١	يعتقد أولياء أموري أن لصداقتي أثراً سلبياً على حياتي وعلى أسرتي	3.01	1.243	
٥٤	٣٠	ارتضي لصديقي أن يطلع على شأن أسرتي	3.00	1.117	
٥٥	٣٨	أغير بعض ثوابتي باختياري للحفاظ على صداقتي	2.98	1.156	
٥٦	٩	لا اعتقد أن لصداقتي أي اثر على حياتي في أسرتي	2.96	1.186	
٥٧	٢٤	قد سبق / أو تقوم (مؤسستي بعمل ندوات أو نشرات تثقيفية) عن آداب الصداقة وأحكامها الشرعية	2.96	1.141	
٥٨	٢٦	أتلقي توجيهات من مؤسستي في حسن اختيار الأصدقاء	2.94	1.150	
٥٩	٢٥	تحتوي المناهج الدراسية المقررة على موضوعات تتناول آداب الصداقة وأحكامها الشرعية	2.91	1.152	
٦٠	٣٥	من أسباب مشكلاتي مع أصدقائي أنني لم أجد من يوجهني في اختيار أصدقائي	2.90	1.210	
٦١	٣٧	ألزم نفسي بتغيير بعض ثوابتي الدينية والأخلاقية لتوافق مع أصدقائي في بعض الأحيان	2.89	1.270	
٦٢	٣٤	يؤثر أصدقائي في التقليد والمحاكاة	2.85	1.211	

المرتبة	الرقم	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المستوى
		في الأمور السلبية (كالتدخين ، الكذب ،)			
٦٣	١٣	أعتقد أن المصلحة عندي سبب رئيسي في اختيار أصدقائي	2.82	1.341	
٦٤	٨	اعتقد أن لصدائتي أثراً سلبياً على حياتي في أسرتي	2.70	1.206	
		الدرجة الكلية	3.39	.309	

يبين الجدول (٢) أن المتوسطات الحسابية قد تراوحت ما بين (2.70-4.06)، حيث جاءت الفقرة رقم (٢٠) والتي تنص على "أعتقد أن الصداقة ضرورة حياتية" في المرتبة الأولى وبمتوسط حسابي بلغ (4.06)، وتلتها في المرتبة الثانية الفقرة رقم (٦٢) ونصها "أعتقد أن الصداقة قضية هامة تمس المجتمع بأكمله" ، بمتوسط حسابي بلغ (3.95)، كما جاءت في المرتبة الثالثة الفقرة رقم (٦١) ونصها "أعتقد أن الشريعة الإسلامية قد عالجت موضوع الصداقة والقضايا المتعلقة بها بشكل بين" بمتوسط حسابي بلغ (3.93)، وفي المرتبة الرابعة جاءت الفقرة رقم (٤٥) ونصها "أعتقد أن من واجبات الصداقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأصدقائي" بمتوسط حسابي بلغ (3.89)، بينما جاءت الفقرة رقم (٨) ونصها "اعتقد أن لصدائتي أثراً سلبياً على حياتي في أسرتي" بالمرتبة الأخيرة وبمتوسط حسابي بلغ (2.70). وبلغ المتوسط الحسابي للمجال ككل (3.39).

السؤال الثاني: "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية (= ٠.٠٥) في أحكام الصديق في الفقه الإسلامي تعزى لمتغير العمر؟"

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لأحكام الصديق في الفقه الإسلامي تبعاً لمتغير العمر، ولبيان الفروق الإحصائية بين المتوسطات الحسابية تم استخدام اختبار "ت"، والجدول أدناه توضح ذلك.

جدول (٣)
المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية واختبار "ت" لأثر العمر على
أحكام الصديق في الفقه الإسلامي

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة "ت"	درجات الحرية	الدلالة الإحصائية
من ١٥-٢٥	260	3.35	.330	-3.658	398	.000
أكثر من ٢٥	140	3.46	.252			

يتبين من الجدول (٣) وجود فروق ذات دلالة إحصائية () =

٠.٠٥) تعزى لأثر العمر وجاءت الفروق لصالح الفئة العمرية أكثر من ٢٥ سنة.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- اسعد حومد ، أيسر التفاسير، المكتبة العصرية، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٧٩هـ .
- ٣- ابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبد الله بن محمد ، الإخوان ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٩ - ١٩٨٨ م .
- ٤- ابن الجوزي ، تلبس إبليس ، تحقيق : د. السيد الجميلي ، ط١ ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .
- ٥- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ، صيد الخاطر ، تحقيق : عبد القادر أحمد عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م .
- ٦- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر ، تحقيق : محمد عبد الكريم كاظم الراضي ، ط١ ، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م
- ٧- ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت: ٧٥١هـ) ، إعلام الموقعين عن رب العالمين ، دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد مكتبة الكليات الأزهرية، - القاهرة ١٣٨٨هـ .
- ٨- ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ، طريق الهجرتين وباب السعادتين ، تحقيق : عمر بن محمود ، دار ابن القيم - الدمام ، ط٣ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م .
- ٩- ابن القيم ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٣٩٣ - ١٩٧٣ م .
- ١٠- ابن بطلال ، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، شرح صحيح البخارى، ط٢، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١١- ابن تيمية ، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم (ت ٧٢٨هـ) ، الفتاوى الكبرى ، ط١ ، (تحقيق : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا) ،

- دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٧٨ م
- ١٢- ابن جماعة، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن إبراهيم (ت: ٧٣٣هـ)، تَذَكْرَةُ السَّامِعِ وَالْمُتَكَلِّمِ فِي أَدَبِ الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ، مكتبة مشكاة الإسلامية.
- ١٣- ابن حجر ، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعي ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ١٤- ابن حزم ، علي بن أحمد (ت ٤٥٦هـ)، المحلى بالآثار، دار الفكر .
- ١٥- ابن حمدون ، أبو المعالي، بهاء الدين محمد بن الحسن بن محمد بن علي، (ت: ٥٦٢هـ)، التذكرة الحمدونية ، ط ١ ، الناشر: دار صادر- بيروت ، ١٤١٧هـ .
- ١٦- ابن رشد ، محمد بن أحمد (ت ٤٥٠هـ) ، البيان والتحصيل والشرح والتعليل لمسائل المستخرجة ، تحقيق : محمد جبي وآخرون ، ط ٢ ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، (٢٧٣/١٧)
- ١٧- ابن عابدين ، محمد أمين ، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، دار الفكر - بيروت ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- ١٨- ابن عاشور ، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر (ت : ١٣٩٣هـ) ، التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، ط ١ ، مؤسسة التاريخ العربي - بيروت ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ١٩- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلجعي، ط ١ ، دار قتيبة - دمشق .
- ٢٠- ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، شرحه رياض الصالحين
- ٢١- ابن عثيمين ،محمد بن صالح (ت ١٤٢١) ،مجموعة فتاوى ورسائل ، قسم العقيدة ، القول المفيد شرح كتاب التوحيد ، كتبه : فهد بن ناصر السليمان ، الطبعة الأخيرة ، دار الوطن - دار الثريا ، ١٤١٣ هـ .
- ٢٢- ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، فتاوى نور على الدرب ، فتاوى متفرقة ، شريط (١٩٩) وجه (أ)

- ٢٣- ابن عثيمين ، محمد بن صالح ، كتاب العلم .
- ٢٤- ابن عثيمين ، محمد بن صالح بن محمد (ت ١٤٢١ هـ) ، الشرح الممتع على زاد المستقنع ، ط ١ ، دار ابن الجوزي ، ١٤٢٢ هـ - ١٤٢٨ م .
- ٢٥- ابن علان ، محمد بن علي الصديقي (ت ١٠٥٧ هـ) ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين .
- ٢٦- ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر - بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .
- ٢٧- ابن قدامة ، عبد الله بن أحمد ، المغني ، ط ١ ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٠٥ هـ ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت : ٧٧٤ هـ) ، تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : محمود حسن ، دار الفكر ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ،
- ٢٨- ابن منظور ، محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب ، ط ١ ، دار صادر - بيروت .
- ٢٩- ابن نجيم ، زين الدين ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٩٢٦ هـ - ٩٧٠ هـ) ، دار المعرفة - بيروت .
- ٣٠- أبو السعود ، محمد بن محمد العمادي ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (المسمى تفسير أبي السعود) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٣١- أبو جيب ، سعدي ، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً ، ط ٢ ، دار الفكر - دمشق ، ١٩٩٣ م .
- ٣٢- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر
- ٣٣- أبو سريع ، أسامه سعد ، الصداقة من منظور علم النفس ، عالم المعرفة ، عدد (١٧٩)
- ٣٤- الأخلاق في الإسلام ، ص ٢ .
<http://faculty.Sau.edu.sa/filedownload/doc>
- ٣٥- إسلام أون لاين ، حقيقة اتخاذ صداقات من غير المسلمين ، سبتمبر ١٦ ،
<http://islamonline.net/feker/monitor/8732>
- ٣٦- إسلام ويب ، مركز الفتوى ، رقم الفتوى : ٩٤١٢١ حكم اتخاذ المسلم

- الكافر صديقاً له ٢٠٠٧ . موقع - عبد العزيز بن باز ،
<http://www.ibnbaz.org.sa/mat/4872> .
- ٣٧- إسلام ويب ، مركز الفتوى ، إقامة علاقة صداقة بين الرجال والنساء عبر الإنترنت محرمة رقم الفتوى: (١٠٧٢) ، الثلاثاء ١٧ ذو الحجة ١٤٢١ - ١٣-٣-٢٠٠١ وأيضا فتوى رقم: (٣٠٩١١) ، ٤٦١٧٨ ، ٢٠٤١٥ ، ٢١٢٤١٠ ، ١٧٦٩ (١٧٦٩ ، ٢١٢٤١٠ ، ٢٠٤١٥ ، ١٧٦٩)
- <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/images/Logo.jpg>
- ٣٨- إسلام ويب ، مركز الفتوى ، حكم الحوار بين الرجل والمرأة عن طريق الإنترنت؟ رقم الفتوى (١٧٥٩) الإثنين ٢ جمادى الأولى ١٤٢٢ - ٢٣ - ٧-٢٠٠١ م
- ٣٩- الأشقر، محمد سليمان، أبحاث اجتهادية في الفقه الطبي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠١م.
- ٤٠- آل الشيخ ، صالح بن عبد العزيز الضوابط الشرعية لموقف المسلم في الفن ، ربيع ثاني ١٤١١ هـ .
- <http://IslamHouse.com/468612>
- ٤١- الألباني ، محمد ناصر الدين ، صحيح الترغيب والترهيب ، ط٥ ، مكتبة المعارف - الرياض
- ٤٢- الألباني ،محمد ناصر الدين ، مختصر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، ط٢ ، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٤٣- الألباني، محمد ناصر الدين ، صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) ، ط٣ ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٤٤- أيوب ، حسين ، السلوك الاجتماعي في الإسلام ، ط٤ ، دار الندوة الجديدة - بيروت ، ١٩٨٣ م - البابرتي، محمد بن محمد، العناية شرح الهداية ، دار الفكر .
- ٤٥- البابكري ،أبو بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت: ١٣١٠ هـ) ، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين ، ط١ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت ، 1418 هـ - ١٩٩٧ م .
- ٤٦- البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي ، الجامع الصحيح

- المختصر ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا مع تعليق : مصطفى ديب البغا، ط ٣، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ، ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م .
- ٤٧- البدراني ، أبو فيصل ، الولاء والبراء والعداء في الإسلام ، ص ٥٠ .
صيني ، ، سعيد إسماعيل ، علاقة المسلمين بغير المسلمين ، ط ٣ ، دار الفجر الإسلامية - المدينة المنورة ، ١٤٣١ هـ .
- ٤٨- بدوي، جريمة إفشاء الأسرار.
- ٤٩- البغا ، مصطفى ديب البغا ، تعليق على الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، ط ٣ ، دار ابن كثير - بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٥٠- البلوشي ، علي محمد عمر عوامل جنوح الأحداث في دولة الإمارات العربية والوقاية منها من منظور إسلامي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ٥١- بن حنبل، أحمد ، مسند الإمام أحمد ، مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة - القاهرة
- ٥٢- البهوتي ، منصور بن يونس بن إدريس (١٠٠٠هـ - ١٠٥١هـ) ، الروض المربع شرح زاد المستقنع ، مكتبة الرياض الحديثة- الرياض ، ١٣٩٠ هـ .
- ٥٣- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٥٤- التوحيدي ، الصداقة والصديق.
- ٥٥- الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني (ت: ٢٥٥هـ) ، رسائل الجاحظ ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي- القاهرة ، 1384 هـ - ١٩٦٤ م .
- ٥٦- الجبير، أسرار المرضى .
- ٥٧- الجرجاني ، علي بن محمد بن علي ، التعريفات ، ط ١ ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
- ٥٨- الجزائري ، أبو بكر جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر ، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، ط ٥ ، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة

- ، ٢٠٠٣هـ-١٤٢٤م .
- ٥٩- الجليل ، عبد العزيز ، نظرات تربوية في خلق الصديق ، مجلة البيان ، العدد (٢٢٦) ، ذو القعدة ١٤١٤هـ تصدر عن المنتدى الإسلامي .
- ٦٠- الجندي ، نبيل ، بعض المتنبيات بجودة الصداقة لدى طلبة الجامعات الفلسطينية ، مجلة جامعة الخليل للبحوث ، المجلد (٤) العدد(١) سنة : ٢٠٠٩ .
- ٦١- الجياني، شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، التبيان في تفسير غريب القرآن ، تحقيق : د.فتحي أنور الدابولي ، ط١ ، دار الصحابة للتراث بطنطا - القاهرة ، ١٩٩٢ .
- ٦٢- الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري ، المستدرک علی الصحیحین ، مع تعليقات الذهبی فی التلخیص ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .
- ٦٣- حسين ، ازدهار أسودي ، الأثر الفكري لأبن سينا في المشرق حتى القرن السابع الهجري ، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي غير منشورة ، إشراف : محمد رضا ، كلية التربية للبنات - جامعة بغداد .
- ٦٤- حفظ الأسرار - إعداد دار القلم
- ٦٥- حقي ، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي ، تفسير روح البيان ، دار إحياء التراث العربي
- ٦٦- حكم تسجيل الفتاة في مواقع التواصل للنصح ودعوة غير المسلمين الأربعة ٢٤ شعبان ١٤٣٤ - ٣-٧-٢٠١٣ رقم الفتوى: ٢١٢٤١٠ <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=Fatwa&Category&CatId=882>
- ٦٧- الحمد ، حمد بن عبد الله ، شرح زاد المستقنع .
- ٦٨- حيدر ، علي ، درر الحكام شرح مجلة الأحكام ، تحقيق : فهمي حسين ، دار الكتب العلمية - بيروت - خالد ، عمرو ، أخلاق المؤمن ، دار المعرفة - بيروت ، ١٤٢٣هـ ..
- ٦٩- الخراز ، خالد بن جمعة بن عثمان ، موسوعة الأخلاق ، مكتبة أهل الأثر - الكويت ، ط١ ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .

- ٧٠- خصاونه ، منال فؤاد سليم ، الصحبة من منظور تربوي إسلامي (دراسة تأصيلية تطبيقية) رسالة دكتوراه في التربية الإسلامية غير منشورة ، جامعة اليرموك ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، قسم الدراسات الإسلامية.
- ٧١- الخطيب الشربيني ، محمد ، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ، تحقيق : مكتب البحوث والدراسات ، دار الفكر - بيروت ، ١٤١٥هـ.
- ٧٢- دار الإفتاء المصرية ، فتاوى دار الإفتاء المصرية ، عطية صقر ، خدمة الزوجة للضيوف ، مايو ١٩٩٧م.
- ٧٣- الدسوقي ، محمد بن عرفه ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير .
- ٧٤- الدويش ، فتاوى اللجنة الدائمة ، الفتوى رقم (٨٥٩٣) هل يجوز لفتاة أن ترسل شابا بما يعرف بركن التعارف.
- ٧٥- الدويش ، فتاوى اللجنة الدائمة ، فتوى رقم (٤٨١٢٥) ، ٣ صفر ١٤٢٥هـ ، أكل المرأة مع الرجل الأجنبي
- ٧٦- الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل ، مفردات ألفاظ القرآن ، دار القلم - دمشق .
- ٧٧- ربيع ، محمد شحاتة وزملاؤه ، علم النفس التربوي ، مصر ، دار الغريب ، ١٩٩٥م.
- ٧٨- الرحيباني ، مصطفى السيوطي ، مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى ، المكتب الإسلامي - دمشق ، ١٩٦١هـ .
- ٧٩- رضا ، محمد رشيد بن علي (ت ١٣٥٤هـ) ، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠م .
- ٨٠- الرملي ، أبي العباس شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الشهير بالشافعي الصغير (ت : ١٠٠٤) . نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار الفكر للطباعة - بيروت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٨١- الزبيدي ، أبو الفيض ، محمد بن عبد الرزاق ، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : مجموعة من المحققين ، دار الهداية .
- ٨٢- الزحيلي ، وهبة ، الفقه الإسلامي وأدلته ، ط٤ ، دار الفكر - دمشق (١٨١/٨) .

- ٨٣- الزرقا ، أحمد محمد ، شرح القواعد الفقهية ، (بقلم مصطفى أحمد الزرقا) ، ط٢ ، دار القلم ، دمشق ، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٦م .
- ٨٤- الزكي ، جمال محمد ، إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق ، مجمع العلمي البحوث القرآن والسنة ، مؤسسة دار أحمد شوقي إبراهيم العلمية .
- ٨٥- الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٨٦- زيدان ، عبد الكريم ، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، ط٣ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م
- ٨٧- زيدان ، عصام محمد ، دوافع إقامة / قطع الصداقة بين الشباب في ضوء بعض المتغيرات ، مجلة كلية التربية ، جامعة المنصورة ، العدد (٤٥) ، يناير ٢٠٠١ .
- ٨٨- سالم ، عطية بن محمد (ت : ١٤٢٠هـ) ، شرح بلوغ المرام .
- ٨٩- السفاريني ، محمد بن أحمد ، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ، تحقيق : محمد عبد العزيز الخالدي ، ط٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .
- ٩٠- سقار ، محمد منقذ . التعايش مع غير المسلمين في المجتمع المسلم الندوة الدولية التي عقدتها الإيسيسكو . الحضارات والثقافات الإنسانية من الحوار إلى التحالف - تونس .
- ٩١- السلطان ، عبد العزيز بن محمد ، الأنوار الساطعات لآيات جامعات .
- ٩٢- السمرقندي ، تحفة الفقهاء ، ط٢ ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- ٩٣- السيد الهاشم : عبد الرحيم بن إبراهيم بن عبد الرحمن ، الهدايا للموظفين أحكامها وكيفية التصرف فيها ، دار ابن الجوزي .
- ٩٤- السيوطي ، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين ، الدر المنثور ، دار الفكر - بيروت ، ١٩٩٣م ، (٢٣٤/٨) .
- ٩٥- الشحود ، علي بن نايف ، شهر رمضان شهر الهدى والفرقان .
- ٩٦- الشحود ، علي بن نايف ، موسوعة البحوث والمقالات العلمية (الصفحة)

- ناصر بن سليمان العمر ، الحكمة ، ٢٠٠٧م .
- ٩٧- الشحود ، علي بن نايف ، أحكام المرتد عند شيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٩٨- الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر (ت ١٣٩٣هـ) ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، دار الفكر للطباعة - بيروت ، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م .
- ٩٩- الشوكاني ، محمد بن علي ، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، وزارة الأوقاف السعودية ، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م .
- ١٠٠- الشيخ فيصل مولوي ، فقه الأقليات المسلمة الجمعة 2001/2/16 .
- ١٠١- الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف ، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، دار الكتب العلمية .
- ١٠٢- الصابوني ، محمد علي ، صفوة التفاسير ط ١ ، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- ١٠٣- صباح ، منى ياسر دياب ، الدلالات التربوية لمفهوم الصحبة في ضوء الكتاب والسنة النبوية الشريفة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، إشراف : سليمان حسين مزين ، الجامعة الإسلامية - غزة ، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية ، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م .
- ١٠٤- طاليس ، آرسطو ، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس ، ترجمة : أحمد لطفي السيد ، دار الكتب المصرية - القاهرة .
- ١٠٥- طلافحة ، فؤاد طه طالب ، العوامل المساهمة في جنوح الأحداث من وجهة نظرهم ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك ، ١٩٩٨ .
- ١٠٦- عبد الله الفقيه ، مركز الفتوى رقم الفتوى ٥٧٣٤٤ لا تجوز مصادقة من يسب الله تاريخ الفتوى : ١٥ ذو القعدة ١٤٢٥ وفتوى ٦٢٥٤٩ هجرة الصديق ذي الأفكار الفاسدة تاريخ الفتوى : ٢٠ ربيع الثاني ١٤٢٦
- ١٠٧- العبدري ، محمد بن يوسف ، التاج والإكليل لمختصر خليل ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م .
- ١٠٨- العسكري ، أبو هلال ، معجم الفروق اللغوية ، تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي ، ط ١ ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٢هـ .
- ١٠٩- العظيم آبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق ، عون المعبود شرح سنن

- أبي داوود ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤١٥ هـ .
- ١١٠- عيش محمد بن أحمد، منح الجليل في مختصر الخليل، دار إحياء الكتب العربية.
- ١١١- عياض ، أبو الفضل عياض اليحصبي ٥٤٤ هـ ، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ، (٥٦/٨)
- ١١٢- العيني ، بدر الدين ، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري ، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م .
- ١١٣- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد ، آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق ، خرج أحاديثه وعلق عليه : عصام فارس ومحمد يونس ، ط ١ ، دار عمان - عمان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ١١٤- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد، بداية الهداية .
- ١١٥- الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد، إحياء علوم الدين ، مكتبة كرباطه - اندونيسيا .
- ١١٦- فتاوى إسلامية لأصحاب الفضيلة العلماء سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين إضافة إلى اللجنة الدائمة وقرارات المجمع الفقهي ، تحقيق : محمد بن عبد العزيز المسند
- ١١٧- الفراهيدي ، ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد ، العين ، تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، دار مكتبة الهلال .
- ١١٨- الفقيه ، عبد الله ، فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة ، رقم الفتوى ٢٤٨٥٤ ضوابط العلاقة الأخوية بين رجل وامرأة أجنبية عنه؟ تاريخ الفتوى : ٠٦ محرم ١٤٢٤ .
- ١١٩- الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي المقري ، المصباح المنير ، دراسة و تحقيق : يوسف الشيخ محمد
- ١٢٠- القاري ، الملا علي بن سلطان محمد الهروي ، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح .
- ١٢١- القرافي ، شهاب الدين أحمد بن إدريس ، الذخيرة ، تحقيق : محمد حجي ، دار الغرب - بيروت ، ١٩٩٤ م .

- ١٢٢- القرضاوي، يوسف : غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٢٥هـ ١٤٢٥هـ .
- ١٢٣- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (ت: ٦٧١هـ) ، لجامع لأحكام القرآن ، ط٢ ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية - القاهرة ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م .
- ١٢٤- قرعوش ، كايد ، الأخلاق في الإسلام ، ط٥ ، دار المناهج للنشر والتوزيع - عمان ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م .
- ١٢٥- القماش ، عبد الرحمن بن محمد ، الحاوي في تفسير القرآن الكريم ، ٢٠٠٩م ، ص ١٥٨٨٣ .
- ١٢٦- الكاساني ، علاء الدين (ت : ٥٨٧) ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي - بيروت ، ١٩٨٢ م .
- ١٢٧- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، فتاوى اللجنة الدائمة ، السؤال التاسع عشر من الفتوى رقم (٢٥١١٤)
- ١٢٨- لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية ، فتاوى الشبكة الإسلامية ، شروط جواز أكل المرأة مع الرجل الأجنبي عنها ، ٠٣ صفر ١٤٢٥
- ١٢٩- لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية ، فتاوى الشبكة الإسلامية ، الجلسات العائلية المختلطة تتسبب في الكثير من المفاصد فتوى (٩٨٢٩٥) ، ٠٢ ، شعبان ١٤٢٨هـ .
- ١٣٠- لعويسي ، أبو بكر يوسف ، حفظ الأسرار خلق الأبرار .
- ١٣١- الماجد، خالد بن محمد، أحكام التعامل مع غير المسلمين، ١٤٢٥هـ .
- ١٣٢- مالك بن أنس ، المدونة الكبرى رواية سحنون ، وزارة الأوقاف السعودية - مطبعة السعادة ، ١٤٢٤هـ
- ١٣٣- مالك بن أنس ، موطأ الإمام مالك ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر - الباجي ، سليمان بن خلف (ت : ٤٧٤هـ) ، المنتقى شرح الموطأ ، ط١ ، مطبعة السعادة - مصر ، ١٣٣٢ هـ .
- ١٣٤- الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد ، الحاوي الكبير ، دار الفكر -

بيروت.

١٣٥- الماوردي ، أبو الحسين علي بن محمد ، أدب الدنيا والدين ، شرح وتعليق : محمد كريم راجح ، طبعة جديدة ومنقحة ، ط٤ ، دار أقرأ - بيروت ، ١٤٠٥- ١٩٨٥ م .

١٣٦- المجدوب ، أحمد ، الصداقة والشباب " شبابنا آمالنا " ، ط١ ، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .

١٣٧- المرادوي ، أبو الحسن علي بن سليمان (٨١٧هـ-٨٨٥هـ) ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

١٣٨- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن القشيري النيسابوري ، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم ، دار الجيل - بيروت + دار الأفاق الجديدة- بيروت .

١٣٩- المطيري ، علي بن عبد الله ، إشكال وجوابه في حديث أم حرام بنت ملحان ، تقديم: عبد الله بن عبد الرحمن السعد ، ط١ ، دار المحدث للنشر والتوزيع ، ١٤٢٥ هـ .

١٤٠- معابده ، محمد نوح علي ، المسؤولية الجنائية في قانون الأحداث الأردني في ضوء الفقه الإسلامي ، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية ، المجلد السابع العدد (١/أ) ، ١٤٣٢-٢٠١١م .

١٤١- المعبود ، مصطفى معوض ، مفهوم الاختلاط بين الجنسين واختيار شريك الزواج في الإسلام والفكر العربي المعاصر ، مدبولي صغير - القاهرة .

١٤٢- المناوي ، عبد الرؤوف ، فيض القدير شرح الجامع الصغير ، ط١ ، تعليقات: يسيرة لماجد الحموي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٥٦
١٤٣- منتدى أحباب ، حكم الشرع في الشات والمحادثات بين الجنسين عبر النت ، ١٨ ديسمبر ، ٢٠٠٩ ،

١٤٤- <http://amdshol.ahlamontada.com/t28-topic#38>

١٤٥- منتدى ستار تايمز ، فتاوي و أحكام فيما يخص حديث الشباب مع البنات عبر النت فيما يخص الأمور الدينية و الأمور الاجتماع <http://www.startimes.com/?t=30122119>

١٤٦- المنجد ، محمد بن صالح ، الإسلام سؤال وجواب ، فتوى رقم 220741: حكم صداقة غير المسلمين ومساعدتهم عند الحاجة ،

فتوى : 23325 مصادقة <http://islamqa.info/ar/220741>

الكافرة

١٤٧- المنجد ، محمد بن صالح ، الإسلام سؤال وجواب

<http://islamqa.info/ar/144883>

١٤٨- منصور ، عبد الرحمن ، الأخوة حقوق وواجبات ، المكتب الثقافي الإسلامي - القاهرة .

١٤٩- النحاس ، عادل سعيد ، بين الصداقة والملق ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، مجلد (٦١) عدد (٣) يوليو ٢٠٠١م .

١٥٠- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم .

١٥١- نظام وجماعة من علماء الهند ، الفتاوى الهندية في مذهب الإمام أبي

حنيفة النعمان ، دار الفكر ، ١٤١١هـ-١٩٩١م ، .

١٥٢- نور الدين ، عباس ، الصداقة ودورها في تحقيق التوازن النفسي

والاجتماعي للأفراد (الطفل ، المراهق ، الراشد) مجلة فكر ونقد ،

العدد(١١)١٣)سبتمبر١٩٩٨م

[htt://www.aljabriabed.net/n/304nuraddin.htm](http://www.aljabriabed.net/n/304nuraddin.htm).

١٥٣- النووي ، أبو زكريا محي الدين بن شرف (ت: ٦٧٦ هـ) ، المجموع شرح

المهذب دار الفكر- بيروت ، ١٩٩٧م .

١٥٤- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري ، المنهاج شرح صحيح

مسلم بن الحجاج ، ط٢ ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ١٣٩٢هـ .

١٥٥- النووي ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب ، تحقيق : محمد تامر ،

ط١ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٠م .

١٥٦- هادي ، محمد ، الصداقة والأصدقاء ، موسوعة إسلامية في العلاقات

الاجتماعية ، ط٣ ، دار البيان العربي ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م .

١٥٧- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ط٢ ،

دار السلاسل - الكويت ، ١٤٢٧ هـ .

فهرس المحتويات	
الصفحة	الموضوع
٣٣٩	المقدمة
٣٤٤	المبحث الأول : الصداقة وأثرها في الأسرة
٣٤٤	المطلب الأول : مفهوم الصديق لغة واصطلاحا .
٣٤٥	المطلب الثاني : مفهوم الصداقة لغة واصطلاحا .
٣٤٧	المطلب الثالث : الألفاظ ذات الصلة
٣٥٠	المطلب الرابع : مكانة الصداقة عند الأمم السابقة.
٣٥١	المطلب الخامس : أهمية الصداقة
٣٥٣	المطلب السادس : أسس اختيار الصديق .
٣٦٢	المطلب السابع: حقوق وواجبات الصداقة .
٣٦٤	المطلب الثامن : آثار الصداقة على الفرد والمجتمع
٣٦٤	أولا - الآثار الإيجابية للصداقة الصالحة على الصديق
٣٦٦	ثانيا - الآثار الإيجابية للصداقة الصالحة على الأسرة والمجتمع
٣٦٧	ثالثا- الآثار السلبية للصداقة السيئة على الصديق
٣٦٨	رابعا - الآثار السلبية للصداقة السيئة على الأسرة والمجتمع
٣٦٩	المطلب التاسع: نماذج من الصداقة
٣٦٩	أولا : نماذج من الصداقة الحسنة :
٣٧٠	ثانيا : نماذج من الصداقة السيئة
٣٧١	المطلب العاشر: تحليل استبانات أثر الصداقة في الأسرة
٣٧٤	المبحث الثاني : أحكام الصديق في الفقه الإسلامي
٣٧٤	المطلب الأول : شهادة الصديق لصديقه
٣٧٤	أولا: الشهادة لغة وشرعا :

٣٧٤	ثانيا : حكم الشهادة
٣٧٥	ثالثا: حكم شهادة الصديق لصديقه أو عليه :
٣٧٩	المطلب الثاني : الأكل في بيت الصديق
٣٨٣	المطلب الثالث: هدية الصديق لصديقه الموظف
٣٨٣	أولا- مفهوم الهدية لغة واصطلاحا :
٣٨٤	ثانيا : حكم هدية الصديق لصديقه الموظف .
٣٨٨	المطلب الرابع: حفظ السر بين الأصدقاء
٣٨٨	أولا : تعريف السر :
٣٨٨	ثانيا: أهمية حفظ السر
٣٨٩	ثالثا : حكم حفظ السر
٣٩٣	المطلب الخامس : الاختلاط بين الأصدقاء وأهلهم من النساء.
٣٩٣	أولا : مفهوم لاختلاط
٣٩٤	ثانيا : حكم الاختلاط بين الأصدقاء
٣٩٤	المسألة الأولى:الاختلاط لغرض خدمة الأصدقاء
٣٩٧	المسألة الثانية :الاختلاط لغرض الأكل مع أصدقاء الزوج أو محارمها .
٣٩٩	المسألة الثالثة : اختلاط النساء بالرجال خلال زيارة الأصدقاء لبعضهم البعض (الجلسات العائلية)
٤٠١	المطلب السادس : استقبال المرأة أصدقاء زوجها أو محارمها في حالة غيبتهم .
٤٠٣	المطلب السابع: صداقة الكبار للأحداث
٤٠٣	أولا: الحدث لغة واصطلاحا
٤٠٤	ثانيا: الحدث في الفقه الإسلامي
٤٠٥	ثالثا: صداقة الكبير للحدث :
٤٠٧	المطلب الثامن : الصداقة بين الجنسين عبر وسائل

	الاتصال الحديثة (الماسنجر ، الفيس بوك ، توتر ، الوتس وغيرها)
٤١١	المطلب التاسع : صداقة المسلم لغير المسلمين
٤١٨	المطلب العاشر : حكم صداقة الفاسق والعاصي
٤٢٠	الخاتمة والتوصيات
٤٢٣	الملاحق
٤٣٥	المراجع
٤٥٢	الفهرس